

وزارة التعليم
ليبيا - بنغازي
إدارة الدراسات العليا



جامعة بنغازي
كلية الاقتصاد
قسم العلوم السياسية

العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة

(دراسة نظرية تحليلية للتأثيرات والآثار)

إعداد

محمد عمر البشير أبو عجيبة العجيلي

إشراف

د. عبدالله محمد مسعود الدرسي

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في العلوم السياسية
بتاريخ 25 شعبان 1425 هـ الموافق 10 أكتوبر 2004 م .

وزارة التعليم
بنغازي – ليبيا
إدارة الدراسات العليا



جامعة بنغازي
كلية الاقتصاد
قسم العلوم السياسية

العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة

(دراسة نظرية تحليلية للتأثيرات والآثار)

إعداد / محمد عمر البشير أبو عجيبة العجيلي

لجنة الإشراف والمناقشة :

.....	التوقيع:	مشرفاً رئيساً	د. عبدالله محمد مسعود الدرسي
.....	التوقيع:	ممتحناً داخلياً	د. صالح السنوسي حمد
.....	التوقيع:	ممتحناً خارجياً	د. يوسف محمد صوان

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في العلوم السياسية بتاريخ 25 شعبان 1425 هـ الموافق 10 أكتوبر 2004 م .

يعتمد / د. مدير إدارة الدراسات العليا
والتدريب بالجامعة

د. مدير إدارة الدراسات العليا
بكلية الاقتصاد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ

عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾

بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الآية 13 من سورة الحجرات

الإلهام

إلى الشموع .. التي احترقت بكل سعادة من أجل إضاءة نور الطريق أمام عياني :

إلى أبي وأمي .. بكل ما يجسده هذا الاحتراق من معاني سامية وغايات نبيلة ...

إلى أخي وأخواتي .. لكلك ما يجسده هذا الاحتراق من تضحية وإيثار ومحبة وود ...

إلى زوجتي رقيقة الدرب .. شمعة الحاضر، وإلى ابنتي ربيع الغد، شمعة المستقبل ...

إلى أساتذتي المؤمنين .. بأن الجهد سينتهي عندما يقدم كل شيء على حقيقته ،

(ف) المعرفة حق طبيعي لكل إنسان وليس للأعد الحق أن يحرمه منه بأي مبرر ...

إلى الحبيبة الغالية .. النابضة في عروقي، الجارية في دمي، المستقرة في وجداني،

المالكة في قلبي، الساكنة في روحي، مهما تغيرت الأزمان وباعدت بيننا الأماكن،

إليك أنت وإليك أنت فقط ... إليك يا بنغازي ... دائماً وللأبد ...

إليككم جميعاً .. أهدي هذا العجل

محمد عمر البشر بوعجيلة العجيلي

بنغازي : 2004 / 01 / 30 ف



شكر وتقدير وعرفان

الحمد لله العلي القدير، الذي هدانا إلى نعمة الإسلام وكفى بها نعمة وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، سيد الأولين والآخرين، وخاتم الأنبياء والمرسلين .
وبعد ...

لدي عقيدة راسخة وإيمان عميق في قرارة نفسي، بعد إتمامي لهذه الدراسة وبداية مرحلة معرفية علمية أخرى بإذن الله في حياتي، بأن وراء هذا الجهد المتواضع مهما كبر والعمل المبذول مهما استمر، أناس آخرون غيري وإن لم تكتب أسماؤهم على الصفحة الأولى من هذه الدراسة قبل اسمي، هؤلاء الناس هم الجنود المجهولون لهذه الدراسة، لذا أرى من الواجب أن أسجل امتناني العميق لهم، مع أنني متيقن ومتأكد من أنهم عندما اقتضت الظروف وقوفهم بجانبني لم يكونوا ينتظرون مني أي شكر أو مقابل، ولعلي بهذه الفقرة أوافيهم بجزء يسير من جهدهم الكبير، وهم : -

في محيط الأسرة والأهل : السيدة الفاضلة أختي الكبرى وصديقتي الوفية ورفيقتي المخلصة الحبيبة الأولى والأخيرة دائماً وللابد / أمي، فهي التي كانت تشد من أزرني وتقوي من ساعدي وتثير طريقي في أحلك لحظات التي مرت بي خلال إعداد هذه الدراسة، وهي التي علمتني أن أي إنسان في هذه الدنيا من غير كفاح شريف وهدف نبيل يحركاه هو مجرد ذكرى منسية لمجرد إنسان ... وما كان باستطاعتي التحليق متواضعاً في سماء المعرفة والعلم بجناح واحد فكان لا بد من جناح آخر حتى أتمكن من التحليق واثقاً متواضعاً، هذا الجناح الآخر هو السيد الفاضل الأخ والصديق ورفيقي في دربي من مهدي إلى لحدي / أبي العزيز الغالي، الذي عودني أن أكون معتر بنفسي معتمداً عليها مهما كثرت المصاعب وساءت الأمور لأنه زرع بداخلي منذ صغري " أن الضربات التي لا تكسر ظهري تقويه " ... وأخي عبد السلام قرّة عيني وأخواتي قرّة عيني الأخرى لكل ما بذلتموه من أجلي لتهيئة المناخ العلمي المناسب على حساب دراستكم وأوقات فراغكم في معظم الأحيان ولكل التضحيات الأخرى ... والأب الروحي العم الفاضل / د. حسن العجيلي، والأب الثاني العم الفاضل / شريف العجيلي ... وفي مدينة العجيلات

للأخوين العزيزين / ضو حسن البهلول ومفتاح حسن البهلول والأخت الفاضلة السيدة /
حرمه، والأخ الغالي دائماً / فتحي فرج مفتاح الحافي، والأخ الغالي للأبد / عبد الباسط
أحمد الأمين، والأخ العزيز جداً / عبد المجيد بوعجيلة الجدل، والعم الفاضل / شعبان
الأطرش ... وفي مدينة الإسكندرية الأخ الذي لم تله أمي / خميس حسن البلتاجي .

وفي محيط المعرفة والعلم : فلكل أعضاء هيئة التدريس بكلية الاقتصاد والعلوم
جامعة قاريونس، الذين قاموا بتدريسي خلال مرحلة البكالوريوس، ولكل أعضاء هيئة
التدريس بقسم العلوم السياسية بالكلية الذين قاموا بتدريسي خلال مرحلة الدراسات العليا،
وللجنة المشرفة على هذه الدراسة الأخ والصديق الأستاذ الفاضل / د. عبد
الله مسعود الدرسي المشرف الرئيسي . لملاحظاته العلمية القيمة التي أثناني بها خلال
مختلف مراحل الدراسة، ولكل من الأستاذين الفاضلين الممتحنين :

الأستاذ الفاضل / صالح السنوسي . ممتحن داخلي

الأستاذ الفاضل / يوسف صوان . ممتحن خارجي

لهذا التكريم بقبولهم الموافقة على مناقشة هذه الدراسة وإعطائي شرف كتابة
أسمائهم على ما قمت به من جهد وعمل متواضع يسعى للكمال ولن يصل إليه ...
واللجنة الشعبية وكافة العاملين بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية .

ولكل زملائي رفاق الدراسة في مرحلتي البكالوريوس والدراسات العليا، وأخص
بالذكر الأخت الفاضلة / إبتهاش عبدالله الشحومي المعيدة بالقسم، كونها تحملت أعباء
تزويدي ببعض المراجع العلمية لهذه الدراسة سواء من داخل الجماهيرية أو من دولة
الإمارات العربية المتحدة أو من دولة الكويت .

في محيط الأصدقاء : الأخ والرفيق / فتحي علي البوسيفي، والأخ العزيز / كمال

الدينالي، والأخ الفاضل / التواتي الكزه، والأخ الغالي / خليل محمد عزام .

أما في محيط العمل : الأخ الأكبر والأستاذ الفاضل / صلاح الدين محمد البشاري
مدير فرع اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي . بنغازي القائم
بالأعمال بالمكتب الشعبي للجماهيرية العظمى - جاكرتا، حالياً، والأستاذ الفاضل / عياد
الطياري الكاتب العام باللجنة الشعبية العامة للوحدة الأفريقية (سابقاً)، والأستاذ الفاضل /
علي إبراهيم أمدرود مدير الإدارة العامة للشؤون القنصلية بالأمانة، والعم الأستاذ الفاضل /
عبد الله نوفل القائم بالأعمال بالمكتب الشعبي للجماهيرية العظمى - موزمبيق، والأستاذ

الفاضل / عمر المغربي مدير الإدارة العامة للإعلام باللجنة الشعبية العامة للوحدة الأفريقية (سابقاً)، والأخ الفاضل / جمال نصر عمر الموظف بالشؤون الإدارية بالأمانة، والأخ العزيز الفاضل / علاء العقوري رئيس قسم الشؤون الإدارية بفرع الأمانة، والأخوة بقسم الشؤون الفصليية بالفرع، الأخ الفاضل / إيهاب محمد نجم رئيس القسم، الأخ الفاضل / حسن إبراهيم الكالح الموظف بالقسم، الأخ الفاضل / طارق خليفة المسماري الموظف بالقسم .

وكذلك لجميع زملاء الدفعة الحادية عشر لمعهد الدراسات الدبلوماسية، وأخص بالذكر كل من : الأخ الفاضل / فتحي فرج الحافي الموظف بالإدارة العامة للتعاون بالأمانة، والأخ الفاضل / عمر صالح كتي الأمين المساعد للتعاون بالمكتب الشعبي للجماهيرية العظمى . بكين، والأخ الفاضل / علاء الدين الشخي الموظف بقسم الأحوال المدنية بفرع الأمانة، ولجميع الموظفين بمقر المعهد . لكل ما ساد بيننا من تعاون ومحبة وأخوة .

ولا يمكن أن يفوتني أن أسجل امتناني لجميع الأخوة الموظفين بمختلف المكاتب الآتية : المكتبة المركزية جامعة قاريونس وأخص بالذكر الأخت الفاضلة / نجاه صنع الله والأخت الفاضلة / منى الناجي القذافي الموظفة سابقاً بالمكتبة، وبمكتبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، وبمكتبة إدارة الدراسات العليا جامعة قاريونس، وبمكتبة كلية القانون، وبمكتبة معهد الدراسات الدبلوماسية . طرابلس، وبمكتبة الفكر الجماهيري . طرابلس، وبمكتبة أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية . بنغازي وأخص بالذكر الأخ الفاضل / سامي البركي، وبمكتبة الإسكندرية، وبمكتبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة. وكذلك للأخت الفاضلة / جازية عطية التي قامت بطباعة هذه الدراسة .
وأخيراً ...

مهما كثرت صفحات هذه الفقرة فإنها لن تكفي للتعبير عن مدى شكري وتقديري وعرفاني لكم جميعاً، وذكركم هنا للتاريخ، كوني مؤمن بأن الله يخلق الإنسان والإنسان هو من يسطر صفحات التاريخ .

تفضلوا بقبول فائق شكري واحترامي وعظيم تقديري وامتناني
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الباحث

ملخص الدراسة

يعد موضوع هذه الدراسة، العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة، من المواضيع التي تمس جوانب مختلفة في العلوم السياسية كالفكر السياسي والنظرية السياسية والعلاقات الدولية، وكذلك النظام الدولي والقانون الدولي العام، وسيتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي والمنهج القانوني في هذه الدراسة للتأكد من صحة أو عدم صحة فرضيتها .

وترتكز هذه الدراسة على فرضية مفادها : -

" يترتب على العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة

العولمة، أن تتأثر السيادة بآثار سلبية تؤدي إلى إحسارها . "

ولاختبار هذه الفرضية، تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول يحتوي كل فصل على مبحثين ويتضمن كل مبحث على ثلاثة مطالب، وارتكزت الدراسة على مناقشة متغيري فرضية الدراسة بتخصيص الفصل الأول للمتغير التابع (سيادة الدولة الحديثة) والفصل الثاني للمتغير المستقل (ظاهرة العولمة) والفصل الثالث للعلاقة بينهما من خلال معرفة التأثيرات والعمل على رصدتها ودراسة الآثار وما يترتب عنها، وذلك على النحو التالي :

الفصل الأول : ظهور الدولة الحديثة ونشأة السيادة . وناقش قيام الدولة الحديثة وتعريفاتها ومفاهيمها وأركانها وأنواعها وخصائص السيادة وتعريفاتها ونشأتها ومظاهرها وأنواعها والقيود المؤثرة عليها قبل ظاهرة العولمة .

الفصل الثاني : ظاهرة العولمة : الواقع والآفاق . وناقش تعريفات للظاهرة ونشأتها وتطوراتها وصورها وفواعلها وأبعادها الاقتصادية والسياسية والثقافية .

الفصل الثالث : دراسة طبيعة العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة . وناقش التأثيرات والآثار المترتبة على سيادة الدولة الحديثة في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية سواء من خلال البيئة الداخلية أو الخارجية للدولة .

وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية : -

1. إن سيادة الدولة الحديثة سيادة نسبية، تمارسها الدولة الحديثة في ظل نطاق قواعد القانون الداخلي لها والقانون الدولي العام المعاصر، وهي المعيار المميز للدولة الحديثة عن غيرها من أشكال ظاهرة الدولة وعن غيرها من الوحدات الدولية الأخرى، والسيادة نسبية نظراً لوجود قيود طبيعية وإتفاقية (تعاهدية) عند ممارستها سواء في البيئة الداخلية أو الخارجية للدولة الحديثة، وظاهرة العولمة في مرحلتها المعاصرة تضيف المزيد من القيود على مدى ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها، وهذه القيود متمثلة في الاشتراطات والسياسات الواجبة الاتباع والتنفيذ في مختلف المجالات والأنشطة الحياتية الاقتصادية والسياسية والثقافية بشكل خاص، المفروض على الدولة الحديثة اتباعها وإنتهاجها، بغض النظر عن حق الدولة الحديثة في التمسك بسيادتها وعدم التدخل في ما يعد ضمن شؤونها الداخلية وفي نطاق صميم السلطان الداخلي لها .

2. إن ظاهرة العولمة ظاهرة تاريخية متجددة مع إنفراد أي قوى بالهيمنة على العالم مستخدمة الوسائل والإمكانيات المتوفرة لديها خلال عصر إنفرادها بالهيمنة لتعميم نمط حياتها في مختلف المجالات على بقية شعوب دول العالم، وإن اختلفت التسميات في السابق إلا أن حادثة الاصطلاح لا تنفي قدم الظاهرة، وفي هذه المرحلة المعاصرة للظاهرة وإن برزت الولايات المتحدة الأمريكية كقوة مهيمنة على العالم ستستمر لفترة زمنية معينة وإنما يجسد ذلك انعكاس لإرادة الهيمنة واختلال موازين القوى بعد انتهاء الحرب الباردة واختفاء نظام الثنائية القطبية، ونظراً لما تتيحه ظاهرة العولمة من فرص لبقية الوحدات الدولية (كالشركات عبر الوطنية ومنظمة التجارة العالمية ومؤسسات المجتمع المدني العالمي وغيرها من الوحدات) للتأثير على مجرى التفاعلات الدولية والأحداث العالمية، فإن وضع الدولة الحديثة كفاعل أساسي في البيئة الدولية قد تراجع وأصابه الكثير من الضعف.

3. تبرز التأثيرات والآثار المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة، عند تقيد الدولة في ممارستها للسيادة بما تفرضه عليها ظاهرة العولمة من خلال فواعلها المختلفة من اشتراطات أو سياسات أو أفعال تخترق حدود الدولة بصورة مباشرة أو غير مباشرة وسواء أرادت الدولة أو لم ترد وبالتالي واجبة التطبيق عند ممارسة السيادة، وبذلك تكون سيادة الدولة الحديثة مقيدة بما فرضته عليها ظاهرة العولمة مما

يؤدي إلى إضعافها وانتقاصها والحد منها في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية، الأمر الذي يترتب عليه انحسار سيادة الدولة الحديثة في هذه المجالات .

4. إن العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة ذات طبيعة تأثيرية، أي أن العولمة تؤثر في سيادة الدولة في حين أن سيادة الدولة تتأثر بما تفرضه عليها العولمة من اشتراطات وقيود، وبالرغم من إن الدراسة توضح انحسار سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة، إلا أن هذا الانحسار يختلف من دولة لأخرى تبعاً لاختلاف الدول الحديثة من حيث معيار قوة الدولة، أي أن الدول الصغرى تظهر عليها الآثار المترتبة عن هذه العلاقة المتمثلة في انحسار سيادتها بصورة أكبر وأسرع من الدول الكبرى التي بدورها تتأثر بهذه الآثار ولكن بصورة أقل، وذلك نظراً لاختلاف قوة كل من هذه الدول ومدى مقاومتها لما تفرضه ظاهرة العولمة في مرحلتها المعاصرة من قيود عليها عند ممارستها للسيادة .

5. أن ظاهرة العولمة ومن خلال فواعلها وما تسعى وترمي إليه من أبعاد، وفي ضوء النتائج السابقة التي توصلت إليها هذه الدراسة، لم تعد معها سيادة الدولة الحديثة فقط محل إعادة للنظر والصيغة برؤية جديدة معاصرة لا تتعارض مع الظاهرة وفواعلها وأبعادها، بل أن الدولة الحديثة ذاتها كآثر أشكال ظاهرة الدولة حتى بدايات القرن الميلادي الحادي والعشرين وعلى ضوء الآثار المترتبة على ممارستها للسيادة من جراء ظاهرة العولمة والمتمثلة في انحسار هذه السيادة، أصبحت تواجه تهديدات قد تنال منها وتعصف بها وتؤدي إلى تغييرها بشكل آخر جديد في المستقبل المنظور .

وقد أثرت نتائج الدراسة على فرضية الدراسة مما أوجب إحداث تعديلاً في الفرضية

على هذا النحو المبين :

" يترتب على العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة، أن تتأثر السيادة بآثار سلبية تؤدي إلى إنحسارها، ويختلف هذا الإنحسار تبعاً لاختلاف قوة الدولة . "

فهرس محتويات الدراسة

رقم الصفحة

المحتوى

العنوان

الآية

الإهداء

أ	شكر وتقدير وعرفان .
د	ملخص الدراسة .
ز	فهرس محتويات الدراسة .
ل	فهرس الجداول والأشكال .
1	مقدمة الدراسة .
8	تحديد إشكالية الدراسة .
8	أهمية الدراسة .
9	أسباب اختيار الدراسة .
10	هدف الدراسة .
11	فرضية الدراسة .
11	التعريفات الإجرائية للمصطلحات المستخدمة في الدراسة .
13	مداخل ومناهج الدراسة .
13	أدوات جمع البيانات .
13	قيود الدراسة .
14	صعوبات الدراسة .
15	الفصل الأول : ظهور الدولة الحديثة ونشأة السيادة
16	المبحث الأول : قيام الدولة الحديثة
16	المطلب الأول : تعريفات ومفاهيم للدولة الحديثة :
18	- تعريفات للدولة الحديثة .
19	المجموعة الأولى : التعريفات التقليدية .

رقم الصفحة	المحتوى
20	المجموعة الثانية : التعريفات الحديثة .
22	- مفاهيم للدولة الحديثة .
22	الدولة ككائن حي .
23	الدولة كأداة أو جهاز آلي .
24	الدولة ككائن افتراضي .
26	المطلب الثاني : نشأة وأركان الدولة الحديثة :
26	- عوامل النشأة التاريخية .
26	العامل الاقتصادي .
27	أ. عصر النهضة وانبلاج الثورة الصناعية.
28	ب. ظهور الطبقة الوسطى (البرجوازية).
29	العامل السياسي .
29	أ. حركة الإصلاح الديني .
30	ب. بروز الشعور والانتماء القومي .
31	العامل الثقافي .
32	العامل القانوني .
32	أ. ظهور نظرية السيادة .
33	ب. معاهدة وستفاليا 14-24 أكتوبر 1648م.
34	- صور النشأة الواقعية .
35	- أركان الدولة الحديثة .
35	المجموعة الأولى : الأركان المادية .
43	المجموعة الثانية : الأركان القانونية .
48	المطلب الثالث : أنواع الدول الحديثة :
48	- معيار التكوين السياسي الدستوري (التكامل / الاندماج السياسي) .
50	- معيار مدى اكتمال ممارسة السيادة .

رقم الصفحة

المحتوى

- 54 - معيار مدى التوازن بين إمكانيات القوة والسلوك الدولي .
- 55 - معيار قوة الدولة .
- 57 - معيار شكل نظام الحكم .
- 58 - معيار المذهب السياسي (الأيديولوجية) .
- 58 - خلاصة المبحث الأول .
- 60 **المبحث الثاني : السيادة معيار الدولة الحديثة**
- 60 **المطلب الأول : تعريفات ونشأة ونظريات السيادة :**
- 61 - تعريفات السيادة .
- 64 - نشأة السيادة .
- 70 - نظريات السيادة .
- 71 - أ. نظرية سيادة الأمة .
- 73 - ب. نظرية سيادة الشعب .
- 75 **المطلب الثاني : خصائص ومظاهر وأنواع السيادة والتفاوت في ممارسة السيادة بين الدول :**
- 75 - خصائص السيادة .
- 76 - مظاهر السيادة .
- 77 - أنواع (أشكال) السيادة .
- 81 - التفاوت في ممارسة السيادة بين الدول الحديثة .
- 84 **المطلب الثالث : القيود المؤثرة على السيادة قبل ظهور ظاهرة العولمة :**
- 85 - القسم الأول : القيود الطبيعية .
- 86 - القسم الثاني : القيود الاتفاقية (التعاهدية) .
- 92 - خلاصة المبحث الثاني .
- 93 **الفصل الثاني : ظاهرة العولمة : الواقع والآفاق**
- 94 **المبحث الأول : محاولة لتحديد وصياغة ظاهرة العولمة**
- 94 **المطلب الأول : تعريفات للمظاهر ودراسة للمفاهيم المقاربة الأخرى :**
- 96 - إشكالية إيجاد تعريف محدد للمظاهر .
- 101 - محاولة لوضع تعريف للمظاهر من خلال دراسة جوانبها .
- 101 - أ. الجانب التاريخي لظاهرة العولمة .

رقم الصفحة

المحتوى

- 102 ب. الجانب الديناميكي (الحركي) لظاهرة العولمة .
- 104 ج. الجانب التقني (التكنولوجي) لظاهرة العولمة .
- 105 ء. الجانب الرأسمالي لظاهرة العولمة .
- 106 هـ. الجانب الاستعماري (الأمبريالي) لظاهرة العولمة .
- 108 و. جانب الهيمنة (الأمركة) لظاهرة العولمة .
- 111 - التمييز بين مفهوم العالمية وظاهرة العولمة .
- 114 - التمييز بين مفهوم العلاقات الدولية وظاهرة العولمة .
- 117 **المطلب الثاني : بدايات النشأة والتطورات :**
- 117 - النشأة التاريخية للظاهرة .
- 121 - النشأة (المرحلة) المعاصرة للظاهرة .
- 125 - التطورات .
- 130 **المطلب الثالث : صور ظاهرة العولمة :**
- 130 - العولمة الاقتصادية .
- 131 - العولمة السياسية .
- 132 - العولمة الثقافية .
- 134 خلاصة المبحث الأول .
- 136 **المبحث الثاني : الفواعل (القوى الدافعة) والأبعاد لظاهرة العولمة**
- 136 **المطلب الأول : الفواعل (القوى الدافعة) الاقتصادية والبعد الاقتصادي لظاهرة العولمة :**
- 136 - أولاً : الفواعل الاقتصادية للظاهرة .
- 136 الشركات عبر الوطنية / القومية .
- 140 صندوق النقد الدولي .
- 141 البنك الدولي .
- 143 منظمة التجارة العالمية .
- 147 المضاربون الماليون حملة الأسهم والسندات .
- 149 - ثانياً : البعد الاقتصادي للظاهرة .
- 153 **المطلب الثاني : الفواعل (القوى الدافعة) السياسية والبعد السياسي لظاهرة العولمة :**
- 153 - أولاً : الفواعل السياسية للظاهرة .

153	طبيعة هيمنة القطب الأوحده على النظام الدولي (انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالهيمنة على العالم) .
157	انتشار قوة مؤسسات المجتمع المدني العالمي .
160	- ثانياً : البعد السياسي للظاهرة .
165	المطلب الثالث : الفواعل (القوى الدافعة) الثقافية والبعد الثقافي لظاهرة العولمة :
165	- أولاً : الفواعل الثقافية للظاهرة .
166	شبكة الاتصالات العالمية (الإنترنت) .
168	تكنولوجيا البث التلفزيوني بواسطة الأقمار الصناعية .
169	- ثانياً : البعد الثقافي للظاهرة .
176	خلاصة المبحث الثاني .
177	الفصل الثالث: دراسة طبيعة العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة
178	المبحث الأول: التأثيرات المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة
178	المطلب الأول : التأثيرات في المجال الاقتصادي :
190	المطلب الثاني : التأثيرات في المجال السياسي :
199	المطلب الثالث : التأثيرات في المجال الثقافي :
207	خلاصة المبحث الأول .
209	المبحث الثاني : الآثار المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة
209	المطلب الأول : الآثار المترتبة في المجال الاقتصادي :
223	المطلب الثاني : الآثار المترتبة في المجال السياسي :
238	المطلب الثالث : الآثار المترتبة في المجال الثقافي :
247	خلاصة المبحث الثاني .
248	خاتمة الدراسة .
251	المراجع .
274	ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية .

فهرس الجدول والأشكال

رقم الصفحة	المحتوى
128-127	الجدول (1) يبين أهم التكتلات الاقتصادية (الإقليمية) المعاصرة .
144	الشكل (1) يبين الهيكل التنظيمي الداخلي لمنظمة التجارة العالمية .
149	الجدول (2) يوضح حجم المبيعات المسجلة للتجارة الإلكترونية عامي 1997 و 2001 م .
163	الشكل (2) يبين تصور للدولة الديمقراطية الجديدة (الدول دون أعداء) .
173	الجدول (3) يبين تباين اتجاهات بعض الثقافات العالمية تجاه بعض أهم أبعاد القانون الدولي المعاصر .
186-185	الجدول (4) يبين قوة بعض الدول الحديثة مقارنة بقوة بعض الشركات عبر الوطنية .

المقدمة

تمكن الذهن الإنساني من تكوين مؤسسة المؤسسات ألا وهي الدولة، التي تشمل كل التجمعات الأولية والمؤسسات الأخرى (الأسر، القبائل، المدن، المحافظات، ... الخ)، بقصد تنظيم العلاقات الإنسانية وتحديد طبيعة التعامل فيما بين الأفراد الأعضاء في كل تجمع أو مؤسسة على انفراد وفيما بين مختلف الأفراد الأعضاء في هذه التجمعات والمؤسسات⁽¹⁾، ويرى محمد حافظ غانم في الدولة إنها " مرحلة من مراحل تطور البشرية في طريق التنظيم، وهي ليست غاية في حد ذاتها إنما هي وسيلة لتحقيق النظام السياسي والقانوني الذي يضمن أمن ورفاهية بني الإنسان، "⁽²⁾.

وتعددت أشكال ظاهرة الدولة من الناحية التاريخية من دولة المدينة في عهد الإغريق إلى الدولة الأمبراطورية في عهد الرومان إلى أن وصلت إلى آخر أشكالها حتى نهاية القرن الميلادي العشرين ألا وهو الدولة الحديثة^(*)، فعندما لم تستطع دولة المدينة أن تقوم بأعباء ومهام الدولة من تدبير وتسيير وتنظيم لشؤون الجماعة الإنسانية في مختلف المجالات والأنشطة الحياتية لصغرها وضعفها، وفي حين عجزت الدولة الإمبراطورية عن تحقيق الأمن والاستقرار وتأكيد الولاء والطاعة لها نتيجة لاتساعها وترامي أطرافها برزت الدولة الحديثة⁽³⁾، ومنذ نهاية عصر الإقطاع في القارة الأوروبية والمجتمع الإنساني يعد

(1) للمزيد راجع: ميشال مياي، دولة القانون مقدمة في نقد القانون الدستوري، ط2، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1982)، ص 188 .

(2) محمد حافظ غانم، الوجيز في القانون الدولي العام، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1979 م)، ص 83 .

(*) تجدر الإشارة إلى أنه في هذه الدراسة يتم استخدام اصطلاح الدولة الحديثة كمرادف لبقية الاصطلاحات المشابهة لذات شكل الدولة (الدولة الوطنية / الدولة القومية / الدولة المعاصرة / الدولة الأمة) .

(3) للمزيد راجع: رايموند كارفيليد كيتيل، العلوم السياسية، الجزءان 1-2، ط2، ترجمة: فاضل زكي محمد، مراجعة: حسن علي الدنون وإيليا زغيب، (بيروت . بغداد: منشورات مكتبة النهضة، 1963 م)، ص 163 .

الدولة الحديثة محور اهتمام خاص ولم يصل حتى بدايات القرن الميلادي الحادي والعشرين إلى شكل الدولة العالمية⁽¹⁾ .

كما إن ظاهرة الدولة (دولة المدينة . الدولة الإمبراطورية . الدولة الحديثة) محور تركيز علم السياسة⁽²⁾، ويشير على محمد شمش على محمد شمش إلى أن مجال اهتمام العلوم السياسية هو الدولة الحديثة " إن ما تهتم العلوم السياسية بدراسته وتحليله على مر سنوات تاريخها هو الدولة الحديثة أو ما يسمى بالدولة الوطنية أو القومية . فتهتم بدراسة مؤسساتها، ونظام الحكم، فيها أو العمليات السياسية التي تحتويها . " ⁽³⁾، باختلاف نماذجها المتعددة (الصناعية، التاريخية، ... الخ) إذ أن كل نموذج يخضع لما يمثله من وصف للوظائف التي يقوم بها وللوسائل التي يستخدمها⁽⁴⁾ .

ويبين جيان فرانكوبوجي أهمية الدولة الحديثة ودورها " يمكن رؤية الدولة الحديثة خير رؤية، كمجموعة معقدة من التنظيمات المؤسساتية للحكم التي تعمل بواسطة الأنشطة المستمرة والمنظمة للأفراد الذين يشغلون المناصب . فالدولة بوصفها مجموعاً لهذه المناصب، تحتفظ لنفسها بمهمة الحكم في مجتمع محدد إقليمياً، كما تحتكر قانونياً و قدر الأماكن في الواقع، كافة السلطات والمرافق المرتبطة بتلك المهمة، وهي من حيث المبدأ، تلتزم حصراً بتلك المهمة ذاتها كما تدركها على ضوء مصالحها الخاصة ونظم إدراتها . " ⁽⁵⁾ .

وقد ارتكز قيام الدولة الحديثة على إبرام وظهور اتفاقيات ومعاهدات عقدتها الدول فيما بينها مع البدايات الأولى للقانون الدولي العام المعاصر، وتعد معاهدة وستفاليا 1648

(1) للمزيد راجع: فيليب جيسوب، قانون عبر الدول القانون الدولي في أبعاد جديدة، ترجمة: إبراهيم شحاته، (القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة، ب.ت.ن)، ص 13 .

(2) للمزيد راجع: مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، موسوعة علم السياسة، (سرت: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1994 م)، ص 165 .

(3) علي محمد شمش، العلوم السياسية، ط 5، (سرت: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996 م)، ص 110 .

(4) للمزيد راجع: عبد الله العروي، مفهوم الدولة، ط 6، (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 1998)، ص 62 .

(5) جيان فرانكوبوجي، تطور الدولة الحديثة، ترجمة: محيي الدين الشعراني، (دمشق: منشورات وزارة الثقافة، 1987 م)، ص 13 .

م أساس هذه الاتفاقيات والمعاهدات، وبالتالي فإن قيام الدولة الحديثة واحتكارها الشرعي لوسائل العنف والإكراه وفرضها السيادة على شعبها بواسطة الهيئة الحاكمة فيها داخل إقليمها واحترام استقلالها والاعتراف بها وعدم التدخل في شئونها الداخلية من قبل الوحدات الدولية الأخرى واعتماد مبدأ المساواة في السيادة بين الدول الحديثة، يعد كل ذلك تطبيقاً لقواعد القانون الدولي المعاصر⁽¹⁾، والدولة الحديثة تعمل على تدعيم هذا القانون وتلتزم بقواعده في مختلف تصرفاتها أو تكيف هذه التصرفات مع مبادئه وقواعده⁽²⁾، وأول مبادئ القانون الدولي هي القائمة على الدول الحديثة ذات السيادة بغض النظر عن اختلاف أنظمة الحكم فيها والاختلاف في المعتقدات والأيدولوجية التي تتبناها كل دولة من الدول الحديثة⁽³⁾، ويرى رينيه جان دويوي " إن القانون الدولي هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات بين الدول التي تدعي لنفسها السيادة ولا تعترف بأي سلطة أعلى منها . " (4) .

وتمارس الدولة الحديثة سيادتها داخل حدودها تطبيقاً لأحكام القانون الوطني وخارج حدودها وفقاً لقواعد القانون الدولي، ويشير إبراهيم أحمد شلبي إلى أن الدولة الحديثة " تتمتع بالسيادة بالمعنى المعاصر والذي يلتقي مع خضوع الدولة للقانون ودون تفرقة بين إذا كان هذا القانون داخلياً أو خارجياً . والخضوع للقانون لا ينفي صفة السيادة بل يربطها بالغاية العامة المشتركة لتحقيق الخير العام في الداخل والخارج على السواء . " (5)، وبالتالي فالسيادة هي المعيار المميز للدولة الحديثة عن غيرها من الوحدات الدولية الأخرى في النظام الدولي والقانون الدولي العام المعاصر .

(1) للمزيد راجع: - بول هيرست وجراهام تومبسون، مساءلة العولمة الاقتصاد الدولي وإمكانات التحكم، ترجمة: إبراهيم فتحي، (ب.م.ن: المجلس الأعلى للثقافة المشروع القومي للترجمة، 1999 م)، ص 249 .

- تركي الحمد، الدولة والسيادة في عصر العولمة، مجلة العربي، العدد 494، يناير 2000، ص 56 .
(2) للمزيد راجع: محمد عبد الحافظ هريدي، أعمال السيادة في القانون المصري المقارن، (القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1952 م)، ص 15 .

(3) للمزيد راجع: ولفغانغ فريدمان، تطور القانون الدولي، ترجمة: لجنة من الأساتذة الجامعيين، (بيروت: منشورات دار الآفاق الجديدة، ب.ت.ن)، ص 162 .

(4) رينيه جان دويوي، القانون الدولي، ط3، ترجمة: سموحي فوق العادة، (بيروت . باريس، منشورات عويدات، 1983 م)، ص 5 .

(5) إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ القانون الدولي العام، (بيروت: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، 1986 م)، ص 192 .

ومع بداية عقد التسعينيات من القرن الميلادي العشرين شهدت طبيعة النظام الدولي تغييرات جذرية مهمة تمثلت في انتهاء الحرب الباردة واختفاء نظام الثنائية القطبية بتفكك الكتلة الشرقية ومنظومة حلف وراسو وانفراد الكتلة الغربية ومنظومة الحلف الأطلسي (بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية) بالهيمنة على دول العالم ومؤسسات التنظيم الدولي المعاصر، ويبين مصطفى عبدالله أبو القاسم خشيم مدى تأثير هذه التغييرات في طبيعة النظام الدولي على وضع الدول الحديثة ذات السيادة " فالقانون الدولي المعاصر يقر بحق الدول ذات السيادة، ويمنع التدخل في الشؤون الداخلية ويمنع إكراه الدول على عقد الاتفاقيات الدولية، ولكن المتبع لتطور العلاقات الدولية خلال العقد الأخير من القرن العشرين يلاحظ بجلاء أن كل هذه المبادئ القانونية التي أكد ويؤكد عليها القانون الدولي تنتهك بشكل ملحوظ من قبل الدول الغربية بشكل عام، والولايات المتحدة بشكل خاص، " (1)، كذلك فإن هذه التغييرات تزامنت مع مرحلة جديدة للثورة التكنولوجية السريعة التطور في مجال العلم بصفة عامة، والاتصالات والمواصلات بصفة خاصة، مما أدت إلى زيادة سرعة إنسياب وانتشار المعلومات والأفكار والخدمات والسلع ورؤس الأموال والأفراد عبر الحدود القومية للدول ذات السيادة، مما أثر على سيادة الدولة الحديثة ودعا البعض إلى دراسة فكرة نهاية سيادة الدولة (The End of Sovereignty) (*).

وإثر هذه التغييرات السياسية الدولية والتكنولوجية العلمية برز اصطلاح (العولمة) مع بداية عقد التسعينيات من القرن الميلادي العشرين، ويعد الإصطلاح حديث النشأة لظاهرة تاريخية قديمة متجددة مع بروز أي قوى تسعى لتعميم نمط حياتها على بقية القوى الأخرى متجاوزة أي حدود أو حواجز تفصل بين مختلف هذه القوى، ويرى هشام البعاج أن هذا الاصطلاح يشمل مفردات ومصطلحات متنوعة " إن العولمة هي إطار شمولي يتجاوز أو يبتلع كل المفردات أو المصطلحات التي درجت المؤلفات أو الأطروحات الاقتصادية والسياسية على استخدامها مثل: التبعية، الاندماج، التكيف،

(1) مصطفى عبدالله أبو القاسم خشيم، القانون الدولي المعاصر بين النظرية والتطبيق، مجلة دراسات، السنة 1، العددان 2-3، الفاتح (سبتمبر) 1429 م (1999 ف)، ص 12 .

(*) خصص المجمع الأمريكي للقانون الدولي جلسته السنوية الثامنة والثمانين عام 1994 م لمناقشة فكرة نهاية السيادة . للمزيد راجع:

Brownlie (Ian), International Law at the fiftieth Anniversary of the United Nations, General Course on Public International law, Recueil Des Cours Academie De Droit International, 1995, Tome 255, P 52.

الاعتمادية المشتركة، الهيمنة، الإمبريالية، أمركة العالم، وغيره، فالعولمة ليست رديفًا لأي من هذه المفردات أو المصطلحات، فحقيقتها أكبر من تلك المفردات مجتمعة . " (1)، ووضع الدولة الحديثة ذات السيادة كفاعل رئيسي في العلاقات الدولية أصبح مثار تساؤلات وجدل عند العديد من الدارسين والباحث أمام بروز قوة وتأثير الوحدات الدولية الأخرى (كالشركات عبر الوطنية(*)، ومؤسسات المجتمع المدني العالمي، والمنظمات الدولية كمنظمة التجارة العالمية) على صعيد الأحداث العالمية في ظل ظاهرة العولمة خلال التسعينات من القرن الميلادي العشرين وبدايات القرن الميلادي الحادي والعشرين، مما يهدد الدولة الحديثة في المعيار المميز لها عن بقية هذه الوحدات ألا وهو السيادة .

كذلك فإن ظاهرة العولمة في هذه المرحلة المعاصرة تثير تساؤلات حول مستقبل الدولة الحديثة، خاصة في ظل ضعف هذا الشكل لظاهرة الدولة أمام التصدي للتهديدات الموجهة له من جراء اختراق الحدود القومية للدولة الحديثة، وبرز مشاكل وقضايا تتجاوزها ذات طابع عالمي تتطلب جهود وإمكانات عالمية (كتلك المتعلقة بتلوث البيئة وارتفاع درجة حرارة الجو ومكافحة انتشار مرض الأيدز، ومحاربة شبكات الجريمة

(1) هشام البعاج، سيناريو إيستمولوجي حول العولمة (أطروحات أساسية)، مجلة المستقبل العربي، السنة 22، العدد 247، أيلول / سبتمبر 1999 م، ص 46 .

(*) هناك تسميات متعددة لمسمى واحد لهذه الشركات، ومن هذه التسميات: العابرة للقومية، العابرة للقارات، الدولية النشطاء، المتعددة الجنسية، المتعدية الجنسية، المزدوجة الجنسية، العملاقة، ويؤكد (Be Bernis) على استخدام تسمية (عبر القومية / الوطنية) إذ يرى أنها الأقرب للواقع الدولي لأن (عبر) تفيد معنى الاجتياز والتجاوز وهو ما يفسر سبب أخذ خبراء الأمم المتحدة بهذه التسمية . للمزيد راجع: عبد القادر القادري، القانون الدولي العام، (الرباط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، 1984 م)، ص 311 .

- كذلك حول التسميات المختلفة للشركات عبر الوطنية / القومية، ومعرفة الاختلافات بين الدارسين والباحث حول عدم الاتفاق على تسمية واحدة محددة . يمكن الرجوع إلى : جاد المولى سالم أرجيعة، دور الشركات متعددة الجنسية في السياسات الخارجية للدول: دراسة حالة شركة الأرامكو: " دور الأرامكو في رسم وتنفيذ السياسة الخارجية الأمريكية إزاء المملكة العربية السعودية"، رسالة ماجستير غير منشورة، (بنغازي: جامعة قاريونس كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2001 م)، ص ص 19 - 22 .

المنظمة، وغيرها من المشاكل والقضايا)، مما سيفرض على الدولة الحديثة أن تقوم بعملية تكيف مع الأوضاع الجديدة حتى تتمكن من الاستمرار والبقاء⁽¹⁾.

وهناك اتجاه لدى البعض من الدارسين والباحث يرى أن ما تحمله طبيعة ظاهرة العولمة من تهديدات للدولة الحديثة تمس سيادتها لكونها المعيار المميز لها، وتؤدي إلى تفكك الدولة الحديثة إلى مجموعة من الدويلات المستقلة نتيجة لانتشار الوعي وتعمق الديمقراطية ووفرة المعلومات وسهولة انتقالها مما يعزز مطالب بعض الأقليات الأثنية ومناطق الحكم الذاتي في بعض الدول في تكوين دول مستقلة بهم، ويشير هذا الاتجاه إلى أن منظمة الأمم المتحدة التي تأسست عام 1945 م وعدد أعضائها (51) دولة تضاعف هذا العدد حوالي أربع مرات تقريباً مع نهاية القرن الميلادي العشرين، ولا يوجد ما يمنع من أن يصل عدد الأعضاء إلى قرابة ألف عضو في المستقبل المنظور⁽²⁾.

إلا أن مصطفى كامل السيد يرى أن ظاهرة العولمة لا تحمل نفس الآثار بالنسبة لكل الدول الحديثة " وإنما تتوقف هذه الآثار على عدد من العوامل منها موقع الدولة في النظام الدولي، ومستوى نموها الاقتصادي وطبيعة هيكلها الاقتصادية، وأخيراً طبيعة النظام النوعي الدولي Regimeinternational الذي تنتمي إليه الدولة . " ⁽³⁾، بالرغم من أن العولمة قد اخترقت سيادة مختلف أنواع الدول الحديثة إلا أن هذا الاختراق يتم بنسب متباينة حسب قوة كل دولة وقدرتها على التكيف والتأقلم أو مقاومة هذه الظاهرة، كما أن هذا الاختراق يتم في جوانب ومجالات بصورة أكبر من غيرها⁽⁴⁾.

(1) للمزيد راجع: علي أومليل، مواقف الفكر العربي من التغيرات الدولية: الديمقراطية والعولمة، سلسلة دراسات عربية، (عمان: منتدى الفكر العربي، 1998 م)، ص 34 .

(2) للمزيد راجع: إبراهيم دبدوب، العولمة وأثرها على الأزمات الاقتصادية الراهنة في العالم، في: إبراهيم دبدوب ورمزي زكي وجودة عبد الخالق، ندوة الأزمات الاقتصادية الراهنة في العالم، (عمان: منشورات مؤسسة عبد الحميد شومان، 1998 م)، ص 17 .

(3) مصطفى كامل السيد، العولمة وحقلا النظرية السياسية والتنمية السياسية، في: حسن نافعه وسيف الدين عبد الفتاح (إشراف وتحرير)، ندوة العولمة والعلوم السياسية، سلسلة محاضرات الموسم الثقافي (1)، (القاهرة: جامعة القاهرة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، 2000 م)، ص و ص 69 و 70 .

(4) للمزيد راجع: نايف علي عبيد، العولمة .. والعرب، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 221، تموز / يوليو 1997 م، ص 31 .

أن العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة ذات طبيعة تأثيرية، أي أن سيادة الدولة الحديثة تتأثر بما تفرضه عليها ظاهرة العولمة من خلال أبعادها وأدواتها المختلفة في جميع المجالات والأنشطة الإنسانية (اقتصادية وسياسية وثقافية وغيرها ...) من آثار تتمثل في قيود على سيادة الدولة الحديثة، ويتساءل السيد يسين " هل صحيح أن مبدأ سيادة الدولة ذوي وفي طريقه إلى الانقراض في ظل صعود فاعلين أكثر قوة وديناميكية، ويمارسون أدوارهم على مستوى العالم كله؟ هل الشركات المتعددة الجنسيات أصبحت أقوى من الدول؟ وهل صعود مؤسسات المجتمع المدني داخل الدولة وعبر الدول يؤكد ضعف الدولة أم يزيد من قوتها؟ " (1) .

ويمكن رصد بروز ثلاث اتجاهات مستقبلية لدى الدارسين والباحث حول العلاقة بين سيادة الدولة وظاهرة العولمة والآثار المترتبة عليها، وهذه الاتجاهات الثلاثة هي : - (2)

الاتجاه الأول : يرى أن سيادة الدولة الحديثة مستمرة نظراً لأهميتها لكونها المعيار المميز للدولة الحديثة وبالتالي ضرورية ولا غنى عنها .

الاتجاه الثاني : يرى أن سيادة الدولة الحديثة ستنتهي من جراء هذه الظاهرة مما يشير إلى احتمال بروز أشكال جديدة لظاهرة الدولة .

الاتجاه الثالث : يرى أن سيادة الدولة الحديثة ستصاب ببعض التغييرات بما يجعلها تبدو برؤية جديدة ومعاصرة تتناسب مع التطورات الراهنة وما تتطلبه ظاهرة العولمة .

إذن العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة والآثار المترتبة عليها تنثير العديد من التساؤلات، ومن أهم هذه التساؤلات هو التساؤل المطروح حول ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها في ظل ظاهرة العولمة وهو التساؤل الذي يقود حول مصير الدولة الحديثة

(1) السيد يسين، الحرب الكونية الثالثة عاصفة سبتمبر والسلام العالمي، (القاهرة: دار ميريت للنشر والمعلومات، 2003 م)، ص 13 .

(2) للمزيد راجع: أحمد الرشدي، ظاهرة " العولمة " ومبدأ السيادة الوطنية، في: حسن نافعة وسيف الدين عبد الفتاح (إشراف وتحرير)، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، سلسلة محاضرات الموسم الثقافي (2)، (القاهرة: جامعة القاهرة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، 2000 م)، ص و ص 78 و 79 .

ذاتها . وبالتالي فإن التساؤل الرئيسي وإشكالية الإجابة عليه والذي يطرحه عبد الخالق عبد الله حول مستقبل الدول الحديثة ومدى ممارستها للسيادة في ظل ظاهرة العولمة هو " هل هناك أفول للدولة في ظل العولمة ؟ وهل هناك أفول حقيقي للسيادة في ظل المستجدات السياسية والاقتصادية والاجتماعية العالمية الراهنة ؟ وواضح أن هناك ما فيه الكفاية من المؤشرات للإجابة بنعم ولا عن هذا السؤال . فنعلم هناك أفول للدولة والسيادة، ولا ليس هناك أفول للدولة والسيادة . وبالتالي فإن المحصلة النهائية هي عدم الجزم في هذا الموضوع وأخذ الأمر بقدر من التساؤل وعدم استعجال الإجابة عنه." (1).

تحديد إشكالية الدراسة :-

تكمن إشكالية الدراسة في محاولة معرفة ماهية طبيعة العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة، ورصد التأثيرات التي تحدثها وتحديد الآثار الناتجة عنها. إذ أن السيادة تتأثر بظاهرة العولمة في مرحلتها المعاصرة، كما أن العولمة تؤثر على سيادة الدولة الحديثة باختلاف أنواعها وخاصة من حيث معيار قوة الدولة كونها هي المحدد لمدى قدرة الدولة على مواجهة الظاهرة أو التأقلم والتكيف معها أو الرضوخ لها.

أهمية الدراسة :-

يمكن تحديد أهمية الدراسة في الآتي :-

1. أن سيادة الدولة الحديثة هي الأساس الذي بنى وصيغ عليه القانون الدولي العام التقليدي والمعاصر منذ معاهدة ويستفاليا 1648 م وإلى المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة، بما يعنيه ويتضمنه من احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شئونها الداخلية والمساواة فيما بين الدول في السيادة وحرية اختيار الشعوب للنظام الاقتصادي والسياسي والثقافي الذي ترضيه وتتنبأه كمنهج عمل لتسيير شؤونها في مختلف المجالات الحياتية .
2. كون السيادة هي المعيار المميز للدولة الحديثة، وبالتالي فإن أي تغييرات قد تطرأ عليه من جراء ظاهرة العولمة وآثارها تصيب الدولة الحديثة ذاتها .

(1) مناقشة عبد الخالق عبدالله، لورقة: العولمة والدولة، في: أسامة أمين الخولي (تحرير)، ندوة العرب والعولمة، ط 2، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998 م)، ص 202 .

3. أن ظاهرة العولمة بفواعلها المختلفة وأبعادها وتأثيراتها وآثارها تبرز تأثير وأهمية أدوار فاعلين دوليين آخرين في البيئة الدولية مما ينعكس على وضع الدولة الحديثة كفاعل رئيسي في البيئة الدولية وبالتالي على مدى ممارستها للسيادة .

وبالإضافة إلى هذه النقاط الثلاث، فإن أهمية الدراسة تكمن في التساؤل المستقبلي الذي يطرحه عقيل حسين عقيل " لمن تكون السيادة في عصر العولمة؟ " (1)، وهذه الدراسة بقدر ما تسعى إلى تبين العلاقة بين سيادة الدولة وظاهرة العولمة وطبيعة هذه العلاقة فإنها تدع إشكالية الإجابة على هذا التساؤل المستقبلي المطروح لدراسات أكاديمية أخرى .

أسباب اختيار الدراسة :-

تتلخص أسباب اختيار هذه الدراسة في الآتي :

1. أهمية الدراسة وحدثة الموضوع : سواء الأهمية المعرفية الأكاديمية أو الأهمية الشخصية بالنسبة للباحث، كما أن موضوع الدراسة يعد من المواضيع الحديثة نسبياً التي لم يتم التطرق إليها بشكل أكاديمي إلا في الفترة القليلة الماضية .

2. الاهتمام الشخصي : حيث تقع هذه الدراسة ضمن الاهتمامات الشخصية وفي إطار المطالعات والقراءات الخاصة بالباحث، مما خلق رغبة لدى الباحث في تناول هذه الدراسة وفقاً لقواعد المنهجية العلمية البحتة .

هدف الدراسة :-

تهدف الدراسة إلى توضيح طبيعة العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة، وكذلك توضيح الكيفية التي ستتأثر بها السيادة والوضعية التي ستكون عليها من جراء ظاهرة العولمة وتأثيراتها وآثارها، وكذلك تهدف الدراسة إلى معرفة وتحليل التغيرات

(1) عقيل حسين عقيل، الديمقراطية في عصر العولمة (كسر القيد بالقيد)، (فاليتا : منشورات ELGA، 2001 م)، ص 292 .

التي تطرأ على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة ونتائج هذه التغيرات بالنسبة لممارسة الدولة الحديثة لسيادتها .

وكل ذلك، تهدف إليه هذه الدراسة من خلال محاولة الإجابة على التساؤلات الآتية

- :

- ماهية الدولة الحديثة ؟ ومتى نشأت ؟ وما عناصرها (أركانها) ؟ وما هي أنواعها ؟

- ما هي السيادة ؟ ومتى نشأت ؟ وإلى أي مدى تكمن أهمية السيادة كمعيار مميز للدولة الحديثة عن غيرها من الوحدات الدولية الأخرى ؟

- ما هي نظريات وخصائص وأنواع السيادة ؟ وما هي القيود المؤثرة على ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها قبل ظهور ظاهرة العولمة في مرحلتها المعاصرة ؟

- ما هي ظاهرة العولمة ؟ ومتى نشأت ؟ وما هي تطوراتها الحالية ؟ وما فواعلها، أو القوى الدافعة لها ؟ وما أبعادها ؟

- إلى أي مدى تتأثر سيادة الدولة الحديثة بظاهرة العولمة ؟ وما طبيعة الآثار المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة ؟

فرضية الدراسة :-

تنطلق هذه الدراسة من فرضية مفادها :

" يترتب على العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة

العولمة، أن تتأثر السيادة بآثار سلبية تؤدي إلى انحسارها . "

وتمثل ظاهرة العولمة في هذه الفرضية المتغير المستقل الذي يؤثر في السيادة التي تمثل في هذه الفرضية المتغير التابع، كما أن الآثار السلبية المترتبة على ظاهرة العولمة فإنها تعد السبب أما انحسار سيادة الدولة الحديثة فإنه النتيجة، وبالتالي فهذه الفرضية فرضية اقترانية سببية .

التعريفات الإجرائية للمصطلحات المستخدمة في الدراسة :-

ظاهرة العولمة :-

ظاهرة تاريخية قديمة متجددة، تعني بالتبادل والاتصال والتواصل والترابط والتأثير والتأثر . في كافة المجالات الحياتية (الاقتصادية والسياسية والثقافية والخ ...) . بين مختلف شعوب العالم، في ظل إنفراد قوى معينة بالهيمنة على العالم مع سعيها لفرض نمط حياتها على مختلف شعوبه . (1) .

الدولة الحديثة :-

مجموعة من الأفراد تقيم على إقليم جغرافي محدد بصفة دائمة ومستمرة ويدينون بالولاء لهيئة حاكمة واحدة تتمتع بممارسة السيادة ولها شخصيتها القانونية الدولية (2) .

(1) للمزيد راجع: - حسن نافعة، العولمة والتنظيم الدولي، ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 173 .

- زاهي محمد بشير المغربي، منهج مادة النظريات السياسية المقارنة، محاضرات غير منشورة لطلبة الدراسات العليا، (بنغازي: جامعة قاريونس كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، فصل الربيع 2000 م)، بتاريخ 2000/5/2 م .

(2) للمزيد راجع: - علي محمد شمش، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص و ص 110 و 111 .

- مصطفى عبد الله أبو القسم خشيم، موسوعة، مرجع سبق ذكره، ص 161 - 164 .

مفهوم الدولة الحديثة :-

هي عبارة عن كيان سياسي قانوني بداخله مؤسسات وله حدود جغرافية وسياسية يمارس في إطارها سيادته وفقاً للدستور، ويتمتع باعتراف قانوني كامل لا يمنح للحكومات (ما عدا حكومات المنفي)، ويضمحل ويتلاشى ويختفي من على خارطة العالم بأحد المسببات الآتية : الاتحاد الفيدرالي، الضم، التفكك، سحب الاعتراف القانوني الكامل منه (1).

السيادة :-

حق وقدرة الحكومة في الدولة . كونها السلطة العليا فيها . على تصريف شؤون وتسيير أمور شعبها الداخلية والخارجية وفي مختلف المجالات والأنشطة الحياتية دون وجود أي تدخل أو ضغوط عليها إلا ما تمليه قواعد القانون الدولي العام (2) .

التأثير :-

هو مدى قدرة فاعل على إحداث تغيير في سلوك فاعلين آخرين بالطريقة التي يريدها وبتبنيها الفاعل الأساسي، ويؤدي الاستخدام الناجح لهذا التغيير إلى حدوث تغيير في القدرات والإمكانات الأولية أو الأداء أو الاتجاهات أو المعتقدات (3) .

الآثار :-

هي النتائج الناتجة عن فعل أو حدث معين، بغض النظر عن طبيعتها سلبية أم إيجابية(4)، وبالتالي فإن انحسار السيادة يمثل الآثار السلبية لظاهرة العولمة بالنسبة لسيادة الدولة الحديثة .

(1) للمزيد راجع: - بثينة حسنين عمارة، العولمة وتحديات العصر وانعكاساتها على المجتمع المصري، (القاهرة: دار الأمين للنشر والتوزيع، 2000 م)، ص 14 .

- محمد أبو قصة، منهج مادة نظم سياسية مقارنة، محاضرات غير منشورة للدفعة الحادية عشر من الملحقين السياسيين التابعين لأمانة اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي، (طرابلس: معهد الدراسات الدبلوماسية، 2001 م)، بتاريخ 2001/8/6 م .

(2) للمزيد راجع: - محمد حافظ غانم، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 88 .

- فاروق يوسف يوسف أحمد، الثورة والتغيير السياسي، (القاهرة: مكتبة عين شمس، 1982 م)، ص2.

(3) للمزيد راجع: نيفين مسعد (محرراً) وآخرون، معجم المصطلحات السياسية، (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1994 م)، ص 103 .

(4) للمزيد راجع: D. K. Oxford Dictionary, (Oxford: University Pres), P55.

الإنحسار :-

يقصد به ويشمل الانقراض والأضعاف والحد من ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها، أي الحصر والتضييق في أضييق نطاق ممكن ولكنه دون التلاشي .

مداخل ومناهج الدراسة :-

ستعتمد هذه الدراسة على المدخل التاريخي ومدخل الاقتصاد السياسي .. أما المناهج فإن المنهج الوصفي التحليلي يفيد هذه الدراسة كونها تسعى لوصف وتحليل ظاهرة العولمة وجوانبها المختلفة وصورها المتعددة، كذلك فإن المنهج القانوني يفيد هذه الدراسة من حيث طبيعة السيادة كفكرة وقاعدة قانونية ومن خلال التطرق إلى المعاهدات والمواثيق الدولية للمنظمات الدولية وقواعد القانون الدولي العام التقليدي والمعاصر .

أدوات جمع البيانات :-

تفرض طبيعة هذه الدراسة كونها دراسة نظرية تحليلية أدوات جمع بيانات محددة، وإذ تعد هذه الدراسة دراسة غير ميدانية أي دراسة مكتبية بحثية، فإن أدوات جمع البيانات ستكون هي الأدوات المكتبية المتمثلة في التقارير والوثائق الرسمية والكتب والندوات ورسائل الماجستير والدكتوراه غير المنشورة والمجلات والصحف والمحاضرات غير المنشورة .

قيود الدراسة :-

تخضع هذه الدراسة لمجموعة من القيود، أهمها :-

1. إن طبيعة كل متغير من متغيري فرضية الدراسة مختلفة، فالسيادة ظاهرة قانونية ثابتة أي تحدها حدود الدول الحديثة وتقع ضمن نطاقها الجغرافي، أما العولمة فظاهرة شاملة ديناميكية .
2. إن القيود المؤثرة على سيادة الدولة الحديثة كثيرة ومنها ما هو سابق على ظاهرة العولمة في مرحلتها المعاصرة، وبالتالي فإن هذه الدراسة تحيد هذه القيود بالرغم من سردها خلال الدراسة .

3. إن كل من متغيري فرضية الدراسة لا يمكن إخضاعهما للقياس الكمي، أي من الصعوبة تحديد مدى التغيير وكيفية التأثير لطبيعة المتغيرين من جهة ولطبيعة الدراسة من جهة أخرى كونها دراسة نظرية وليست تطبيقية، وكذلك لعدم توفر أدوات علمية لقياس التغيير في أي من هذين المتغيرين، وبالتالي فإن دراسة التأثيرات والآثار المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة ستنم من خلال ما تتيحه العولمة من فرص لفرض اشتراطات وقيود على الدولة الحديثة عند ممارستها للسيادة .

صعوبات الدراسة :-

تتمثل هذه الصعوبات، في الآتي :-

1. اختلاف الدول الحديثة في ممارستها للسيادة في البيئة الدولية والساحة العالمية باختلاف قوتها وقدرتها، مما يترتب عليه اختلافها في تأثير سيادة كل منها بظاهرة العولمة .
2. إن ظاهرة العولمة ظاهرة شاملة متشابكة ومتداخلة تمس مختلف المجالات والأنشطة الحياتية، وبالتالي من الصعب فصل هذا التشابك والتداخل، كما أنه من الصعب دراسة مختلف المجالات التي تؤثر فيها العولمة على سيادة الدولة، وإن كانت هذه الدراسة تدرس المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية فلأنها ترى أنها أهم المجالات الحياتية بالنسبة لكل من متغيري الدراسة، وتجدر الإشارة هنا إلى أن الفصل بين هذه المجالات في هذه الدراسة هو لغرض التوضيح والاستفادة العلمية .
3. بالرغم من أن هذه الدراسة دراسة نظرية تحليلية، إلا أنه يتم فيها استخدام بعض الأحداث والمواقف الخاصة ببعض الدول وذلك كلما دعت الحاجة .

الفصل الأول

ظاهرة الدولة الحديثة ونشأة السيادة

ينقسم الفصل الأول إلى مبحثين : -

- المبحث الأول : قيام الدولة الحديثة .. ويتناول تعريفاتها ومفاهيمها، نشأتها وأركانها، وأنواعها .
- أما المبحث الثاني : السيادة معيار الدولة الحديثة .. فإنه يستعرض تعريفات السيادة ونشأتها ونظرياتها، خصائصها ومظاهرها وأنواعها والتفاوت في ممارستها ما بين الدول، والقيود المؤثرة عليها قبل ظهور ظاهرة العولمة في مرحلتها المعاصرة .

المبحث الأول

قيام الدولة الحديثة

المطلب الأول

تعريفات ومفاهيم للدولة الحديثة

كلمة " دولة " مصدرها من فعل : دال، يدول، دولاً، وتعني تقلب أو تبدل أو دار أو تغير من وضع إلى وضع آخر، ويعني اصطلاح الدولة في اللغة العربية انقلاب الزمان، والدولة تعني الحرب ودالت تعني دارت، وتقيد الدولة لغوياً انقلاب الدهر من حال إلى حال، وقد تعني الشيء المتداول وكذلك فقد تعني الشيء غير الثابت المتعاقب من حيث الزمان المتنقل من حيث المكان (1) .

ويشير ماجد راغب الحلو إلى معنى التداول عند تعرضه لأصل (تسمية الدولة) ويرى أنه يعني انتقال الشيء من شخص إلى آخر، كما يشير إلى ما قد تفيد الدولة " ولعل في الاشتقاق اللغوي لكلمة دولة في العربية ما يفيد عنصر التأقبت والتعاقب " (2) .

ويعد اصطلاح الدولة في اللغة العربية (تعبير) . ألا أنه ترجمة غير صادقة . للأصل في مصدره اللغة اللاتينية (ستاتو Stato) الذي ترجم إلى معظم اللغات الأوروبية، ففي الإنجليزية (State)، وفي الفرنسية (Etat)، وفي الألمانية (Staat)، وفي الإيطالية (Stato)، وفي الإسبانية (Estatos)، ويعني الاصطلاح في اللغات الأوروبية حالة من الاستقرار والثبات أي وضع معين مستقر أو مؤسسة قانونية منظمة تخص جماعة معينة،

(1) للمزيد راجع كل من :

- معجم ألفاظ القرآن الكريم، المجلد الأول، ط2، (ب.م.ن: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، 1970)، ص 425.

- الطاهر أحمد الزاوي، مختار القاموس، (ب.م.ن: الدار العربية للكتاب، 1981م)، ص وص 222 و 223 .

(2) ماجد راغب الحلو، النظم السياسية والقانون الدستوري، (الإسكندرية : منشأة المعارف، 2000 م)، ص 29 .

أما في اللغة العربية فأن اصطلاح الدولة يفيد لغوياً معنى مغايراً تماماً إذ يعني حالة التغير والتقلب وعدم الثبات، وبالتالي فالاختلاف واضح في ما يفيد المعنى في كل لغة وقد يصل إلى درجة عالية من التناقض والتضاد (1) .

وإلى هذا التناقض يشير جاسم محمد زكريا ويرى كذلك أن كلمة الدولة في اللغة العربية قد تجلت " بمعنى السلطة والغلبة في فترة الانحطاط التي تلت انهيار الخلافة العربية الإسلامية وتفككها، ويؤمن على ذلك المصدر اللغوي للكلمة، فاصل الدولة في اللغة التسلط والغلبة، والزمان دال دولة والدهر دول أي لإثبات فيه ولا قرار . " (2) .

ويشير إبراهيم أبوخزام و ميلود المهدي إلى " لما كانت الألفاظ تدل على المعاني، فإن إحدى أهم خصائص الدولة في الفكر السياسي الغربي أنها مؤسسة قانونية، قد وصلت (بعد رحلة تاريخية طويلة) من التقلبات، والصراعات، والصدمات، إلى مرحلة من الثبات، والاستقرار، ولا يؤثر في كونها مستقرة، وثابتة، تبدل حكامها، وحكوماتها. أما في الفكر السياسي العربي، فأنها صارت تشير إلى ذات الدلالة، وإن كان المصطلح . لغة . لا يفيد ذات المعني . " (3) .

وتجدر الإشارة إلى أنه وعلى الرغم من عدم دقة تعبير اصطلاح الدولة في اللغة العربية (سياسياً وقانونياً) عن المراد من حقيقة المفهوم بدلالته في اللغات الغربية، ألا أنه

(1) للمزيد راجع كل من :-

- إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز في القانون الدستوري، (طرابلس : مكتبة طرابلس العلمية العالمية، 1996)، ص 12 .

- سليمان صالح الغويل، الدولة القومية دراسة تحليلية مقارنة، ط4، (بنغازي : منشورات جامعة قارونس، 1990م)، ص و ص 28 و 29 .

- اندروفنسنت، نظريات الدولة، ترجمة : مالك أبوشهيو ومحمود خلف، (طرابلس : دار الرواد، 1997م)، ص و ص 34 و 35 .

(2) جاسم محمد زكريا، مفهوم العالمية في التنظيم الدولي المعاصر " دراسة في العلاقات الجدلية لمبدأ المساواة في السيادة وفلسفة الحكومة العالمية "، رسالة دكتوراه غير منشورة، (القاهرة : جامعة عين شمس كلية الحقوق، 2001م)، ص 32 .

(3) إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 12 و 13.

تم اعتماده اصطلاحياً بالرغم من دلالة معناه العكسية، وبالتالي فالدولة في الواقع السياسي والقانوني العربي تعكس معنى المفهوم لغة⁽¹⁾ .

وتعددت تعاريف ومفاهيم الدولة الحديثة بتعدد الدارسين لها من مختلف العلوم الإنسانية وعبر مراحل تاريخ الإنسانية الطويل، مما أدى إلى عدم إمكانية حصر جميع هذه التعاريف والمفاهيم ألا أنه تجب الإشارة إلى محاولة أحد البحاث التي استطاع فيها حصر (145) تعريفاً مختلفاً للدولة⁽²⁾ .

تعريفات للدولة الحديثة :

يشير محمد سامي عبد الحميد إلى أن الاختلافات المستمرة بين المفكرين والدارسين والبحاث على اختلاف تخصصاتهم في محاولاتهم للاتفاق على تعريف واحد معين للدولة الحديثة، تثير " الكثير من الخلافات النظرية بين فقهاء القانون الدولي وفقهاء القانون العام الداخلي في مختلف الأنظمة القانونية، بل وبين المشتغلين بالدراسات السياسية والقانونية على وجه العموم . وترجع هذه الخلافات إلى الطبيعة المعقدة للظاهرة موضوع التعريف نفسها . فالدولة في الواقع، ظاهرة، وإن لم تكن ملموسة للجميع، ألا أنها شديدة الغموض سواء فيما يتعلق بنشأتها أو فيما يتعلق بما يتفاعل داخل كيانها الواحد من عناصر أو عوامل متشعبة قد تتوافق أو تتباين، وإن أضفت . في جميع الأحوال . على الظاهرة المكونة لها من الغموض والتعقيد ما يجعل تعريفها بدقة ووضوح أمراً من الصعوبة بمكان . " ⁽³⁾ .

فكل مفكر أو دارس أو باحث يقوم باتخاذ وإعطاء تعريفه الخاص للدولة الحديثة انطلاقاً من منظوره الخاص به، وإنما يعكس في ذلك فكرته المعرفية ومرجعياته العلمية حول ظاهرة الدولة، وبالتالي فإن ما يجب التركيز عليه والاهتمام به في كل وأي دراسة علمية ليس إبراز مختلف التعريفات والعمل على وصفها وتحليلها، بل يجب أن ترتكز

(1) للمزيد راجع : المرجع السابق،، ص 15 .

(2) للمزيد راجع: عثمان الرواف ونظام بركات ومحمد الحلو، مبادئ علم السياسة، (الرياض: مكتبة العبيكان، 1999 م)، ص 142 .

(3) محمد سامي عبد الحميد، أصول القانون الدولي العام الجزء الأول : الجماعة الدولية، (ب.م.ن:ب.د.ن، 1988م)، ص 93 .

الدراسة العلمية على بعض التعريفات التي تبين الغرض والغاية من الدراسة وتحقق النتائج التي تصبو إليها هذه الدراسة المستندة في ذلك على قواعد المنهجية العلمية البحثية (1) .

وتأسيساً على ما سبق، يمكن تقسيم معظم تعريفات الدولة الحديثة لمجموعتين : مجموعة ارتكزت تعريفاتها على العناصر الأساسية المادية لظاهرة الدولة، والأخرى تضمنت العناصر السابقة بالإضافة إلى العناصر الضرورية المكملة لقيام أي دولة حديثة.

المجموعة الأولى : التعريفات التقليدية :

ترتكز هذه التعريفات للدولة على عناصر الدولة الأساسية وهي (مجموعة من الأفراد " السكان "، إقليم جغرافي محدد، هيئة حاكمة " سلطة / حكومة " واحدة) .

والدولة في - أبسط تعريفات هذه المجموعة - كما يعرفها ماجد راغب الحلو هي " شعب يستقر في أرض معينة، ويخضع لحكومة منظمة . " (2) .

ويعرفها إبراهيم أحمد شلبي على إنها " وحدة تتألف من مجموعة من البشر يقيمون على إقليم معين ويخضعون لسلطة سياسية معينة " (3)، ويقدم حازم حسن جمعة تعريفاً يرى أن الفقه الدولي يجمع عليه حيث يعرفها بأنها " شعباً يقيم على إقليم معين ويخضع لحاكم وحكومة يشكلان معاً السلطة السياسية المنظمة " (4) .

ويعرفها مفيد محمود شهاب على أنها " جماعة من الناس تربطهم روابط مشتركة، ويعيشون على إقليم معين ويخضعون لسلطة هيئة حاكمة . " (5) .

ويشير إبراهيم محمد العناني عند محاولة تحديد مدلول الدولة إلى إمكانية الرجوع إلى التعريف الذي يرى أنه تردد في الفقه الدولي التقليدي، والذي يقرر أن الدولة عبارة عن

(1) لذا يورد محمد كامل ليله تعريفات مختلفة لظاهرة الدولة، للمزيد راجع : محمد كامل ليله، النظم

السياسية الدولية والحكومة، (القاهرة : مطبعة نهضة مصر، 1967م)، ص ص 20-22 .

(2) ماجد راغب الحلو، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 26 .

(3) إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 123 .

(4) حازم حسن جمعة، القانون الدولي العام، (القاهرة : دار النهضة العربية، 1993 م)، ص 100 .

(5) مفيد محمود شهاب، المنظمات الدولية، ط¹⁰، (القاهرة : دار النهضة العربية، 1990 م)، ص 5 .

" وحدة سياسية قانونية تتألف من مجموعة من الناس يقيمون على إقليم محدد ويخضعون لسلطة سياسية في إطار تنظيم حكومي قانوني . " (1) .

والنقد الموجه للتعريفات السابقة إنها لم تحدد طبيعة إقامة الأفراد على الإقليم الجغرافي، دائمة مستمرة أما إنها وقتية لفترة محدودة، على الرغم من كون دوام استقرار الأفراد على الإقليم بصفة دائمية مستمرة عاملاً من أهم عوامل قيام أي دولة .

فلا يكفي وجود العناصر الأساسية الثلاث التي سبق ذكرها لقيام الدولة، وذلك نظراً لأن حتى القبائل الرحل والمنتقلة توجد فيها هذه العناصر بأشكال مختلفة وبالتالي تشترك فيها مع الدولة، لذا يجب لقيام الدولة أن تتصف إقامة أفرادها أي سكانها على إقليمها الجغرافي المحدد بصفة الدائمة أي الأستمرارية (2) .

ويعد من ضمن - أفضل التعريفات التقليدية للدولة - تعريف بطرس بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، حيث يعرفا الدولة على أنها هي " مجموعة من الأفراد يقيمون بصفة دائمة في إقليم معين، تسيطر عليهم هيئة منظمة استقر الناس على تسميتها الحكومة " (3) .

وكذلك تعريف كمال الغالي، ويعرف الدولة بأنها عبارة عن " مجموعة متجانسة من الأفراد تعيش على وجه الدوام في إقليم معين وتخضع لسلطة عامة منظمة . " (4) .

المجموعة الثانية : التعريفات الحديثة :

تتضمن التعريفات الحديثة عنصرين مهمين ضروريين هما (السيادة، الشخصية القانونية الدولية) لتحديد الدولة الحديثة وذلك إلى جانب العناصر الأساسية السابقة

(1) إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام الجزء الثانى: الدولة، (القاهرة : المطبعة التجارية الحديثة، 1998م)، ص 88 .

(2) للمزيد راجع : إبراهيم عبد العزيز شبحا، مبادئ الأنظمة السياسية الدول . الحكومات، (بيروت : الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1982م)، ص 19 .

(3) بطرس بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، المدخل في علم السياسة، ط4، (القاهرة : مكتبة الانجلو المصرية، 1973م)، ص و ص 385 و 386 .

(4) كمال الغالي، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، (حلب : مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية بجامعة حلب، 1985م)، ص 21 .

للدولة، ويمكن دراسة بعض هذه التعريفات من خلال اتجاهين يركز كل اتجاه على أحد العنصرين .

. الاتجاه الأول : تركز تعريفات هذا الاتجاه على عنصر السيادة عند وضع أي تعريف للدولة الحديثة، فيعرفها على صادق أبو هيف على أنها " مجموعة من الأفراد يقيمون بصفة دائمة في إقليم معين وتسيطر عليهم هيئة حاكمة ذات سيادة " (1)، ويعرفها حسين حمزة البندقجي " هي عبارة عن رقعة جغرافية موحدة ومنظمة سياسياً ومسكونة من قبل سكان أصليين لها حكومة وطنية ذات سيادة على جميع أطراف الدولة ولديها القوة الكافية لحماية الدولة " (2)، ويعرفها محمد عزيز شكري بأنها " مؤسسة سياسية وقانونية تقوم حين يقطن مجموع من الناس بصفة دائمة في إقليم معين ويخضعون لسلطة عليا تمارس سيادتها عليهم " (3) ، أما حامد سلطان فيعرفها على أنها " جمع من الناس، من الجنسين معاً، يعيش، على سبيل الاستقرار، على إقليم معين محدود، ويدين بالولاء لسلطة حاكمة، لها السيادة على الإقليم وعلى أفراد هذا الجمع " (4) ، ويراه راييموند كارفيليد كينيتيل عبارة عن " مجموعة من الأفراد، يحتلون منطقة معينة بصورة دائمية، ومستقلة شرعياً عن أية سيطرة خارجية، ولهم حكومة منظمة تأخذ على عاتقها تشريع القانون وتطبيقه على جميع الأفراد والمجموعات الداخلة ضمن حدودها القانونية . " (5) .

- الاتجاه الثاني : تستند تعريفات هذا الاتجاه - وقد يكون ضمناً - على عنصر الشخصية القانونية الدولية للدولة الحديثة، ومن تعريفات هذا الاتجاه تعريف مصطفى عبد الله خشيم حيث يرى الدولة على أنها " مجموعة من الأفراد يقطنون رقعة جغرافية

(1) علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، ط 12، (الإسكندرية : منشأة المعارف، ب.ت، ن)، ص 95.

(2) حسين حمزة البندقجي، الدولة دراسة تحليلية في مبادئ الجغرافيا السياسية، الجزء الأول، ط2، (القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية، 1975م)، ص 12 .

(3) محمد عزيز شكري، المدخل إلى القانون الدولي العام في وقت السلم، ط2، (دمشق : دار الفكر، 1973م)، ص 69.

(4) حامد سلطان، القانون الدولي العام في وقت السلم، ط6، (القاهرة : دار النهضة العربية، 1976م)، ص 255.

(5) راييموند كارفيليد كينيتيل، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص .

معينة تحكمها هيئة حاكمة معترف بها دولياً " (1)، وكذلك يعرفها محمد سعيد الدقاق بأنها " تجمع بشري يقيم على وجه الدوام بنية الاستقرار فوق إقليم معين . وتقوم بينهم سلطة سياسية تتولى تنظيم العلاقات داخل هذا المجتمع . كما تتولى تمثيله في مواجهة الآخرين . " (2) .

ويشير عبد القادر القادري إلى أن إكتساب الدولة للشخصية القانونية الدولية يعد أثر من آثار سيادة الدولة الحديثة " يعتبر تمتع الدولة بالشخصية القانونية أثراً من آثار السيادة . فكل دولة ذات سيادة تعتبر شخصاً قانونياً دولياً، ولكن العكس غير صحيح، فليس كل شخص دولي يعد متمتعاً بالسيادة . فبعض المنظمات الدولية مثلاً تتمتع بالشخصية الدولية، دون اكتسابها مع ذلك السيادة . " (3) .

مفاهيم للدولة الحديثة :-

تعتمد هذه الدراسة عند تناولها لمفاهيم الدولة الحديثة على رصد ودراسة مختلف الآراء والأفكار حول تحديد مفهوم الدولة الحديثة من خلال ثلاث اتجاهات (4)، وهذه الاتجاهات هي :-

. الاتجاه الأول : (الدولة ككائن حي) :-

يرى أن الدولة مجرد كائن حي يتكون من أعضاء ولديه خصائص ووظائف ودورة حياة كاملة فهو يولد وينمو يكبر وينضج ويقوى ثم بعد ذلك يبدأ يضعف ويموت.

ويشير على صادق أبو هيف إلى حياة الدولة على أنها عبارة عن " سلسلة أحداث متتابعة فهي تنشأ وتزدهر وتسود، كما قد تتدهور وتضمحل وتفتنى، ودراسة حياة الدولة لا تخرج عن تتبع هذه الأحداث " (1) .

(1) مصطفى عبد الله خشيم، موسوعة، مرجع سبق ذكره، ص 165 .

(2) محمد سعيد الدقاق، القانون الدولي المصادر . الأشخاص، ط2، (بيروت : الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1983م)، ص 371 .

(3) عبدالقادر القادري، القانون، مرجع سبق ذكره، ص و ص 159 و 160 .

(4) للمزيد حول هذه الاتجاهات راجع : جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص ص 33-35 .

كذلك فإن مفهوم (مارسيليو) للدولة يحددها بأنها مجرد كائن حي مركب من مجموعة أعضاء كل عضو يقوم بتأدية وظيفة محددة ضرورية لبقاء الكائن، ويعمل هذا الكائن بنظام معين بحيث لا يحدث أي تدخل أو اختلال غير منطقي في وظائف الأعضاء مما يترتب عليه تهديد لوجود هذا الكائن (2) .

. الاتجاه الثاني : (الدولة كأداة أو جهاز آلي) :-

والدولة وفق هذا الاتجاه عبارة عن أداة أو جهاز آلي مهمتها القيام بأداء أغراض معينة وأعمال محددة، كإقرار القانون العام و الحفاظ على النظام القائم واستتباب الأمن وتحقيق الصالح العام، بأشكال ووسائل مختلفة .

ويقدم جاك ماريتان مفهوم وفقاً لهذا الاتجاه، " فالدولة هي ذلك الجزء من الكيان السياسي الذي يعني بصورة خاصة بسيادة القانون وتقدم الحياة العامة والنظام العام وتصريف الشؤون العامة {.....} وهي ليست فراداً أو هيئة فرداً، بل مجموعة مؤسسات مركبة كجهاز آلي على قمة المجتمع . " (3) .

كما أن جاك دوندييه دي فابر يرى أن " الدولة شكل من أشكال التنظيم الاجتماعي، تكفل الأمن لنفسها والرعاية لبنيتها ضد الأخطار الخارجية والداخلية وتحقيقاً لهذا الغرض فإنها تملك القوة المسلحة والكثير من وسائل الإكراه والقمع . " (4) .

ويضع فريدريك إنجلز مفهوم الدولة كأداة وفق تتبع تاريخي " لقد كانت الدولة في العصور القديمة، وفوق كل شيء، دولة بيد مالكي العبيد لإبقائهم في وضع العبودية، كما كانت الدولة الإقطاعية أداة بيد النبلاء لإخضاع الفلاحين وعبيد الأرض، وأيضاً فإن الدولة الحديثة ذات الصبغة التمثيلية هي أداة في يد الرأسمالية لاستغلال العمال . " (5) .

(1) على صادق أبوهيف، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 144 .

(2) للمزيد راجع : جورج سباين، تطور الفكر السياسي، الكتاب الثاني، ترجمة : جلال العروسي، (القاهرة : دار المعارف، 1964م)، ص 408 .

(3) جاك ماريتان، الفرد والدولة، ترجمة : عبد الله أمين، مراجعة : صالح الشماع وقرياقوس موسيسي، (بغداد : مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، 1962م)، ص 30 .

(4) جاك دوندييه دي فابر، الدولة، ترجمة : أحمد حسيب عباس، (القاهرة : مكتبة نهضة مصر، 1958م)، ص 2 .

(5) Fredrick Engles, The Origin of the family, Private Property and the state, (NewYouk: International Publishers, 1981), P; 231.

وهذا ما يسعى إلى تفسيره المفهوم الماركسي للدولة، والذي يتناوله أسامة شهوان حيث يرى أن " الدولة مرتبطة بشكل عضوي بوجود طبقات متصارعة فيما بينها، وبقاء هذه المؤسسة واستمراريتها رهن باستمرار الصراع الطبقي، وبالتسلسل المنطقي فإن ذوبانها أو اضمحلالها مرهون بتقلص وإنهاء الصراع الطبقي {.....} إن الدولة في المفهوم الماركسي تشكل ليس فقط نتاجاً للصراع بل هي أيضاً عنصر أساسي في الصراع حيث تستخدم كأداة قمعية في يد الطبقة الحاكمة المستغلة لقمع الطبقات المستغلة " (1) .

في حين يرى جاك ماريتان أن الدولة . وفقاً لهذا المفهوم . يجب أن تكون متجسدة في " هيئة مخولة باستخدام القوة والقسر، وتتكون من خبراء واختصاصيين في النظام العام والصالح العام، فهي أداة لخدمة الإنسان . فوضع الإنسان في خدمة هذه الأداة إنما هو انحراف سياسي . " (2) .

. الاتجاه الثالث : (الدولة ككائن إفتراضي) :-

يستند مفهوم الدولة بناء على هذا الاتجاه على أن للدولة شخصيتها الاعتبارية المعنوية المستقلة، أي إعطاء الدولة وجوداً إفتراضياً مستقلاً بمعزل عن مجموع الأفراد المكونين لها.

ويرى محمد كامل ليله أنه " لما كان وجود الدولة معنوياً وليس مادياً كالفرد فإن الدولة لا تستطيع أن تمارس سلطاتها إلا بواسطة أشخاص آدميين يعتبرون ممثلين لها (أي الشخص المعنوي) ويتصرفون باسمها " (3)، ويضيف أيضاً " فالشخصية المعنوية للدولة تظهرها كوحدة مستقلة عن الأفراد المكونين لها " (4) . كذلك فإن جاك دوندييه دي فابر يشير إلى " أن الدولة هي الأمة أو الجماعة منظوراً إليها على أنها شخص معنوي " (5) .

(1) أسامة شهوان، إدارة الدولة المفاهيم والتطور، (عمان : دار الشروق للنشر والتوزيع، 2001م)، ص 65 .

(2) جاك ماريتان، الفرد.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 30 و 31 .

(3) محمد كامل ليله، النظم.....، مرجع سبق ذكره، ص 38 .

(4) المرجع السابق،.....، ص 38 .

(5) جاك دوندييه دي فابر، الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 7 .

وبناء على اعتبار الدولة كائن إفتراضي طبقاً لهذا المفهوم، يرى أفلاطون أن الدولة عبارة عن ضرورة أساسية يتم فيها إعداد الفرد للحياة الفاضلة للوصول وبواسطة التأمل والإدراك والعقل إلى عالم المثل (1) .

ويؤكد أسامة شهبان على هذه النظرة، لذا يعد هذا المفهوم مفهوماً ميتافيزيقياً للدولة " يتخطى حدود النظر إليها كظاهرة اجتماعية أو اقتصادية مرتبطة بزمان أو مكان ويحاول النفاذ إلى معنى تلك الظاهرة وحقيقة جوهرها والهدف المخصص لها في الخطة الكونية الشاملة كما أنه يلصق بها قيماً روحية تتعدى حدود إمكاناتها ووظائفها الاقتصادية والاجتماعية " (2) .

وبعد دراسة بعض التعريفات والمفاهيم المختلفة للدولة الحديثة، فإنه وبإجراء التتبع التاريخي لظاهرة الدولة فإن جميع الدول الحديثة القائمة في النظام الدولي المعاصر يفترض فيها أنها مرت . وفق التسلسل التاريخي لظاهرة . بجميع صورها وذلك ابتداء من الدولة القبيلة إلى الدولة المدينة إلى الدولة الإمبراطورية إلى الدولة الإقطاعية ثم حالياً الدولة الحديثة (3) .

غير إن رايموند كارفيليد كيتيل يؤكد على أن " الفكرة التي يؤكدها كثير من الكتاب والقائلة بأن التطور السياسي يجب أن يمر بأدوار طبيعية معينة ليس لها سند من الحقائق التاريخية " (4)، فقد نشأت جميع الدول الحديثة بأشكال مختلفة في أماكن وأزمان تاريخية مختلفة بحيث إن تاريخ نشأة كل دولة حديثة قائمة حالياً يختلف عن غيره اختلافاً كبيراً، وذلك نظراً للأسباب المختلفة والظروف المتباينة التي تمر بها كل دولة حديثة عند نشأتها (5) .

(1) للمزيد راجع: أسامة شهبان، إدارة.....، مرجع سبق ذكره، ص 29 .

(2) المرجع السابق،، ص 29 .

(3) للمزيد راجع كل من :

- سليمان صالح الغويل، الدولة.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 37-39 .

- رايموند كارفيليد كيتيل، العلوم.....، مرجع سبق ذكره، ص 106 .

(4) المرجع السابق،، ص 106 .

(5) للمزيد راجع : المرجع السابق،، ص و ص 106 و 107 .

المطلب الثاني

نشأة وأركان الدولة الحديثة

عوامل النشأة التاريخية :-

لا يمكن تحديد لحظة زمنية فاصلة بعينها أو حدث تاريخي معين بذاته للاستناد عليهما كمؤشرين حقيقيين لقيام الدولة الحديثة عند دراسة نشأتها التاريخية، فخلال الحقبة الزمنية الممتدة من منتصف القرن الميلادي الخامس عشر وحتى المنتصف القرن الميلادي الثامن عشر شهدت القارة الأوروبية على وجه الخصوص مجموعة إرهابات اقتصادية وسياسية وثقافية وقانونية أي في مختلف المجالات الحياتية المهمة وفي ظل ظروف تاريخية معينة مهدت هذه الإرهابات لقيام الدولة الحديثة .

وأي فصل بين هذه الإرهابات هو فصل مصطنع إذ أن الظواهر الاجتماعية في كليتها مزيج متشابك ومركب معقد من الأحداث والأسباب والعوامل والتفاعلات ذات التأثير المتبادل والخاضعة جميعها للسلوك الإنساني الذي يتأثر بالبيئة المحيطة به وبالظروف الزمنية والمكانية الذي يحدث فيها (1) .

إلا أنه يمكن إجراء محاولة رصد لأهم هذه الإرهابات من خلال معرفة كل عامل من عوامل النشأة التاريخية للدولة الحديثة كما يلي :-

أولاً: العامل الاقتصادي :-

يشير أسامة شهوان إلى إن " العامل الاقتصادي كان السبب الرئيسي في ظهور الدولة الحديثة وتطورها إلى الحد الذي نراه سائداً في العالم اليوم " (2)، ويمكن رصد أهم الإرهابات الاقتصادية بالتركيز على تطور حدثين مهمين هما :

(1) للمزيد راجع : محمد سعيد طالب، الدولة الحديثة والبحث عن الهوية، (عمان: دار الشرق للنشر والتوزيع، 1999م)، ص 101 و 102 .

(2) أسامة شهوان، إدارة.....، مرجع سبق ذكره، ص 79 .

أ. عصر النهضة وانبلاج الثورة الصناعية : -

عقب سقوط القسطنطينية في يد الأتراك العثمانيين عام 1453م، شهدت أوروبا قيام حركة لإحياء العلوم الإنسانية والطبيعية . نظراً لمغادرة العديد من العلماء إلى أوروبا . فازدهرت العلوم الإنسانية كالآداب والفنون والاجتماع والسياسة وكذلك العلوم الطبيعية كالفيزياء والرياضيات والطب، وقد أصطلح المؤرخون على تسمية هذه الفترة باسم عصر النهضة بمعنى البعث الجديد أو الولادة الجديدة، وجاء استخدام البخار والاعتماد على الآلة والتركيز على الصناعة كأحد أبرز ملامح هذا العصر، وقد أدى ذلك إلى استقدام الهجرة الريفية إلى المدن بعد مرحلة الانطلاق الصناعي، وبقيام المدن الحديثة تم إنشاء العديد من المصارف والبنوك التجارية، كما أثبتت رعوس الأموال التي تم تشغيلها في التجارة والصناعة أن أرباحها أكبر بكثير من تلك التي لازالت تشتغل في الزراعة الأمر الذي عجل بالقضاء على النظام الزراعي الإقطاعي، كما إن اكتشاف البرود والتقنيات الحربية الأخرى أدى إلى إبراز أهمية إنشاء الجيوش الدائمة عند الملوك والتي تم تجنيد الذكور البالغين فيها وكذلك تقديم المغريات المادية والمعنوية لهم للانضمام إليها، كذلك جاءت الكشوفات الجغرافية كإحدى النتائج التي أفرزها هذا العصر والتي أدت إلى اكتشاف العالم الجديد وبالتالي فتح أسواق ومراكز استهلاكية للبضائع والسلع التي يتم تصنيعها وجلب مواد خام بأسعار زهيدة مما أدى إلى تحقيق المزيد من الأرباح^(*) .

ب. ظهور الطبقة الوسطى (البرجوازية) : -

- (*) للمزيد حول عصر النهضة وانبلاج الثورة الصناعية، راجع كل من :-
- عبد الحميد البطريق وعبد العزيز النوار، التاريخ الأوروبي الحديث من عصر النهضة إلى مؤتمر فيينا، (بيروت : دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1974م)، ص 13 و ص 31-64 .
 - محمد سعيد طالب، الدولة.....، مرجع سبق ذكره، ص 108 .
 - بول كيندي، نشوء وسقوط القوى العظمى، ط2، ترجمة : مالك البديري، (عمان : الأهلية للنشر والتوزيع، 1998م)، ص 98 و 99 .
 - بول كيندي، الاستعداد للقرن الحادي والعشرين، ترجمة : محمد عبد القادر وغازي مسعود، (عمان : دار الشروق للنشر والتوزيع، 1993م)، ص 169 .
 - جورج بوردو، الدولة، ط2، ترجمة : سليم حداد، (بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1987م)، ص 40 .
 - محمد المجذوب، محاضرات في القانون الدولي العام، (بيروت الدار الجامعية، ب.س.ن)، ص 51 .

سادت خلال النظام الإقطاعي الزراعي طبقتين هما : طبقة الأُمراء الإقطاعيين الذين يملكون الأرض بما عليها من إنسان وحيوان وطبقة الفلاحين الذين هم أرقاء للأرض، ونتيجة للضعف الذي أصاب الأُمراء الإقطاعيين بسبب حروبهم المتتالية من جهة، ونمو المدن وما تبعه من رواج في التجارة والصناعة من جهة أخرى، ظهرت طبقة ثالثة تتكون من التجار وأصحاب الحرف والمصارف والمرابين نالها ثراء واسع وسعت إلى حماية أسواقها وفتح أسواق أجنبية أمام بضائعها وفرض رسوم جمركية على البضائع والسلع الآتية من خارج حدود أسواقها، لذا أقامت هذه الطبقة تحالف مع الملوك لتحقيق أهدافهما المشتركة بحيث تقدم الدعم المادي لاستمرار الملوك في القضاء على سيطرة الإقطاعيين وسيطرة الكنيسة وبالتالي توسيع نفوذهم والذي يعني توسع هذه الطبقة في أسواقها وأرباحها وكذلك ضمانها الاستقرار والأمن حتى تتمكن من ممارسة نشاطها التجاري ومضاعفة أرباحها مما عزز فيما بعد سيطرتها الاقتصادية خاصة بعد أن استطاعت رفع شعار (لا ضرائب بدون تمثيل) الذي يدعو إلى مشاركتها في عملية صنع القرار السياسي، لقد تجسدت مطالب الملوك في السيطرة على أرض محددة وسكان بحيث يتمكنون من بسط سلطانهم عليهما، في حين تجسدت مطالب هذه الطبقة في أرض محددة تمثل سوق وطني لها وسكان يمثلون مستهلكون لبضائعها وعمال في مصانعها ونظام سياسي لحماية مصالحها (*) .

(*) للمزيد حول طبقة البرجوازية، راجع كل من :

- رجب بودبوس، القاموس السياسي، (سرت : الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996م)، ص 88 .
- عبد الحميد البطريق وعبد العزيز النوار، التاريخ.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 16 و 17.
- محمد سعيد طالب، الدولة.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 74-80 و ص 93 .
- جيان فرانكو بوجي، تطور.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 62-70 .
- عبد الله العروي، مفهوم.....، مرجع سبق ذكره، ص 78 .

ثانياً: العامل السياسي :-

يمكن إجمال أهم إرهابات هذا العامل من خلال معرفة مجريات حدثين مهمين

هما :

أ. حركة الإصلاح الديني : -

ساد خلال عهد الإقطاع النظر إلى سلطة الكنيسة المتجسدة في البابا على إنها موازية في نفوذها لسلطة إبي حاكم أو أمير، لذا فإنه من حق الكنيسة امتلاك الأراضي وفرض الضرائب على الرعايا في أي مكان، ونظراً للطغيان والفساد اللذان عا الكنيسة من جهة وللانحلال العام الذي خلفه الإقطاع من جهة أخرى، ظهرت العديد من الآراء والأفكار التي تهدف إلى إصلاح الكنيسة سواء من داخلها أو خارجها .

فجاءت آراء وأفكار " إرزم " المتحررة لتأليب الرأي العام ضد البابا وسلطاته كحلقة اتصال بين حركة النهضة وحركة الإصلاح الديني، كما قاد ممثلي الإصلاح الديني وزعيمة المذهب البروتستنتي (مارتن لوثر وجان كالفن) ثورة ضد سلطات البابا وفساد الكنيسة المتمثل في ابتزاز الأموال والمتاجرة في صكوك الغفران، وأنحاز إليهما الفلاحون وعوام المدن ودعمهما الملوك وأيدتهما بقوة الطبقة الثالثة الناشئة حديثاً (البرجوازية) لمواجهة الإقطاعيين المساندين للبابا . ونتج عن ظهور البروتستنتية قيام الصراع الديني بين الدول الإقطاعية المسيحية الكاثوليكية والبروتستنتية حتى تم الاعتراف بالبروتستنتية في معاهدة (وستاليا) وبالتالي ساد مبدأ التسامح الديني كما إن لإستقرار السكان في المدن دور وأثر مهم في تفضيل وتعزيز الروابط الجغرافية والقومية على الروابط الدينية مما أدى فيما بعد إلى فصل الدين عن الدولة الأمر الذي ساهم في قيام الدولة الحديثة(*) .

(*) للمزيد حول حركة الإصلاح الديني، راجع كل من :

- محمد سعيد طالب، الدولة، مرجع سبق ذكره، ص ص 83-86 و ص 127 .
- عبد الحميد البطريق وعبد العزيز النوار، التاريخ.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 87-115 و ص 180 .
- عثمان الرواف وآخرون، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 154 و 155 .
- جاسم محمد زكريا، مفهوم.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 72 و 73 .
- رايمولد كارفيليد كيتيل، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 123 .
- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

ب. بروز الشعور والانتماء القومي : -

إن نمو التجارة والصناعة وظهور الطبقة البرجوازية المعادية للنظام الإقطاعي وضعف سلطة الكنيسة وثبات الاستقرار في المدن، أثرت جميع هذه التغيرات وبنسب متفاوتة في بروز وتنمية الشعور القومي . وتمثل ذلك في ظهور الأناشيد السياسية والشعارات الخاصة التي تمجد الملوك وانتشار طبع صورة الملوك على أوراق النقد وكذلك طبع شعار الدولة في جميع الإنحاء، كما بدأت الرموز الوطنية تظهر متجسدة في العلم والنشيد الوطني والشخصيات البطولية والأحداث التاريخية والمناسبات الخاصة للعطل الرسمية وللاحتفالات القومية وقد عززت هذه الرموز الوعي بالهوية القومية .

وتتضح أهمية الشعور القومي وسيطرته بشكل واضح من خلال الصراعات الداخلية والخارجية حيث ظهر تحالف بين دول إقطاعية كاثوليكية ودول إقطاعية بروتستانتية ضد أخرى كاثوليكية لغرض تحقيق مصالح قومية .

ومما ساعد على بروز الشعور والانتماء القومي بشكل أكثر تعزيز استعمال وانتشار اللغة القومية حتى في الكتابة الأمر الذي بدأ يزحف تدريجياً على استعمال اللغة اللاتينية واللهجات المحلية، وذلك كله بالرغم من المقاومة الشديدة التي ظهرت في بعض الإقطاعات(*) .

ثالثاً: العامل الثقافي :-

-
- جورج بورردو، الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 40 .
 - رينيه جان دويوي، القانون.....، مرجع سبق ذكره ص ص 11-14 .
 - ولفغانغ فريدمان، تطور.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 27 و 28 .
 - (*) للمزيد حول بروز الشعور والانتماء القومي، راجع كل من :
 - أسامة شهوان، إدارة.....، مرجع سبق ذكره، ص 43 .
 - بول كيندي، الاستعداد.....، مرجع سبق ذكره، ص 168-170 .
 - إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص 39 .
 - محمد سعيد طالب، الدولة.....، مرجع سبق ذكره، ص 112 .
 - رايموند كارفيلد كيتيل، العلوم.....، مرجع سبق ذكره، ص 123 .
 - عثمان الرواف وآخرون، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 154 و 155 .
 - بول كيندي، نشوء.....، مرجع سبق ذكره، ص 98 .

لقد نتج عن حركة أحياء العلوم الإنسانية والطبيعية التي انتشرت أبان عصر النهضة إلى جانب الاتصال المباشر بالتراجم العربية للأفكار والكتابات الإغريقية والرومانية، وكذلك عن حركة الاستكشافات الجغرافية والتي أدت إلى معرفة ثقافات أخرى، وعن ظهور حركة الإصلاح الديني التي ساعدت على التحرر من سيطرة الكنيسة على الفكر والمعرفة . أن برزت آراء وأفكار وكتابات في السياسة والاقتصاد والقانون لعدد من المفكرين والفلاسفة والفقهاء تؤسس لثقافة جديدة مغايرة ومناهضة للثقافة التي كانت سائدة آنذاك، ومن بين أبرز هؤلاء المفكرين جان بودان غروشيوس وفائل وهيغل والكاردينال دي مازاران والكاردينال ريشيلو ومكافيللي وجان جاك روسو وجون لوك وهوبز وجون أوستن وآدم سميث وفولتير ومونتسكيو وسيسن وغيرهم، وتجسدت أبرز ملامح هذه الثقافة الجديدة في ظهور تأثير التيار العقلاني على الفكر والمعرفة وبروز فكرة سيادة الملوك وفي تناولها لكيفية الوصول إلى الحكم في الدولة ودور الأفراد في اختيار حكاهم وكيفية هذا الاختيار والتي اتضحت في نظرية العقد الاجتماعي رغم اختلاف مفكرها (لوك، روسو، هوبز) في طريقة تناولهم لها والتي ترتب عليها فيما بعد ظهور فكرة المجتمع المدني ومفهوم الإرادة العامة . وقد دعم الملوك والطبقة البرجوازية انتشار هذه الثقافة تحقيقاً لمصالحهم وأهدافهم المتمثلة في القضاء على الدولة الإقطاعية ونشوء الدولة الحديثة(*) .

(*) للمزيد حول دور العامل الثقافي وأثره، راجع كل من :

- ياسر خضر الحويش، مبدأ عدم التدخل واتفاقيات تحرير التجارة العالمية، رسالة دكتوراه غير منشورة، (القاهرة : جامعة عين شمس كلية الحقوق، 2001م)، ص 204 .
- محمد سعيد طالب، الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 55 و ص 66 و ص 79-83 و ص 153-155 .
- بوكل كيندي، نشوء، مرجع سبق ذكره، ص 99 .
- عبد الحميد البطريق وعبد العزيز النوار، التاريخ، مرجع سبق ذكره، ص 14 و 15 .
- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 37 و 38 .
- مجموعة باحثين، تطور الفكر السياسي، (طرابلس : المركز العالمي الدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 1988م)، ص 190 و 196 .
- رينيه جان دويوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 11-14 .
- محمد المجذوب، محاضرات، مرجع سبق ذكره، ص 51 .
- محمد طه بدوي، أمهات الأفكار السياسية الحديثة وصداهها في نظم الحكم، (الإسكندرية : دار المعارف، 1958م)، ص 17-29 و ص 40-64 و ص 105-115 .
- ولفغانغ فريدمان، تطور، مرجع سبق ذكره، ص 28 .

رابعاً: العامل القانوني :-

تتضح إرهاصات هذا العامل في حدثين هما :

أ. ظهور نظرية السيادة : -

لقد تناول أرسطو السيادة في كتابه (السياسة) في ثلاث مواضع اكتفت بوصف ما هو قائم على أرض الواقع آنذاك، أي وجود سلطة عليا داخل الدولة، وأثناء عهدي الدولة الإمبراطورية والدولة الإقطاعية لم تتجسد خلالهما إي نظرية للسيادة في الدولة أو لسيادة الدولة وإن ظهرت فكرة السيادة، وقد جاءت نظرية السيادة لتبرير وترسيخ استئثار الملوك بالسلطة العليا المطلقة دونما الإمبراطور أو البابا، وأول من كتب عنها وقام بالتنظير لها هو (جان بودان) في كتابه (الكتب الستة للجمهورية) الذي نشر في عام 1576م، ويرى بودان أن السيادة هي السلطة العليا والمطلقة للملك ولا يحدها إلا الله والقانون الطبيعي، وبعد ذلك جعل هوبز السيادة للملك نتيجة لاتفاق الناس عن طريق العقد الاجتماعي وطيلة هذه الفترة اتخذت النظرية مفهوماً سياسياً بحثاً، ألا أنه وأثر معاهدة وستفاليا 1648م اتخذت النظرية مفهوماً قانونياً في العلاقات الدولية ما بين الدول الأوروبية وذلك مع بداية نشأة القانون الدولي العام في مفهومه الأوروبي (*).

(*) للمزيد حول ظهور نظرية السيادة، راجع كل من :

- رقية رياض إسماعيل، خضوع الدولة للتحكيم ونظرية السيادة التقليدية، رسالة دكتوراه غير منشورة، (القاهرة : جامعة عين شمس كلية الحقوق، 2001م)، ص ص 151-157 .
- محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم قانون السلام، (الإسكندرية : منشأة المعارف، 1970م)، ص 687 .
- محمد سامي عبد الحميد، أصول.....، مرجع سبق ذكره، ص 165 و166.
- رايموند كارفيليد كيتيل، العلوم.....، مرجع سبق ذكره، ص 171-173 .
- جاسم محمد زكريا، مفهوم.....، مرجع سبق ذكره، ص 74 .

ب. معاهدة وستفاليا 14-24 أكتوبر 1648م : -

نتج عن ظهور حركة الإصلاح الديني وانتشار المذهب البروتستنتي في عدد من الدول الإقطاعية الأوروبية، أن قامت حرب الثلاثين (1618م . 1648م) بين الدول الإقطاعية الكاثوليكية والدول الإقطاعية البروتستنتية ولم تنتهي إلا بتوقيع معاهدي الصلح السلام (مونسترواوسنابروك) والمعروفتين باسم معاهدة وستفاليا .

أما الركائز الأساسية للنظام الدولي (الأوروبي) الذي أرسته هذه المعاهدة، فهي:

1. تأكيد وترسيخ فكرة الدولة الحديثة صاحبة السيادة بمظهرها الداخلي والخارجي، وإقرار مبدأ توازن القوى كمنظم أساسي للعلاقات فيما بين الدول الأوروبية صغيرة وكبيرة مما أدى إلى إنهاء سيطرة البابا والإمبراطور على هذه الدول .

2. إعتبار مفهوم السيادة مصطلحاً قانونياً دولياً تتميز به الدولة الحديثة وصفة تدل على أهليتها القانونية الدولية في العلاقات الدولية، مما دعا بعض من مفكري الفقه الغربي إلى اعتبار هذه المعاهدة هي التي أرسدت المفهوم الحديث لسيادة الدولة، إذ أن هؤلاء المفكرين عادة ما يشيرون إلى نظام الدول ذات السيادة بنظام دولة ويستفاليا (the westphalian state system) .

3. إقرار مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية سواء كانت سياسية أو دينية، بإقرارها مبدأ المساواة بين الدول دونما النظر إلى نظمها الداخلية أو نظمها الدينية، وبالتالي ساد التعايش بين الدول الأوروبية الكاثوليكية والبروتستنتية على السواء .

4. إرساء مبادئ الاعتراف الرسمي باستقلال الدول الناشئة، خاصة وإنها جاءت عقب إنهيار الإمبراطورية الجرمانية المقدسة وما نتج عنه من ظهور دول جديدة .

وقد ترتب على هذه المعاهدة عدد من القواعد القانونية الدولية، أهمها :

1. تعد بداية ما عرف فيما بعد بـ (دبلوماسية المؤتمرات) كونها كانت نتيجة لأول اجتماع دولي أوروبي يعقد بين الملوك على هيئة مؤتمر .

2. ظهور السفارات الدائمة وإحلالها محل البعثات الدبلوماسية المؤقتة وما نجم عنه من العمل على تنظيم الشؤون القنصلية، مما أدى إلى إقرار أهم القواعد الدبلوماسية من حصانات وامتيازات .

3. وضع الأسس لتدوين وتسجيل القواعد القانونية الدولية الناضمة للعلاقات الدولية .
4. احترام قدسية المعاهدات، وتعيين الحدود والتخوم فيما بين الدول .
5. إيضاح وتحديد وإبراز أهمية المعاهدات في العلاقات الدولية باعتبارها أداة مناسبة لحل الأزمات والمشاكل الدولية، مما أدى إلى إبرام العديد من المعاهدات الدولية(*) .

صور النشأة الواقعية :

وفقاً لقواعد القانون الدولي المعاصر تنشأ الدولة الحديثة بمجرد اكتمال الأركان المادية والقانونية المكونة لها من مجموعة من الأفراد، إقليم، هيئة حاكمة، سيادة، شخصية قانونية دولية .

(*) للمزيد حول معاهدة وستفاليا، راجع كل من :

- علي عودة العقابي، العلاقات السياسية الدولية دراسة في الأصول والتاريخ والنظريات، (سرت : الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996م)، ص ص 44-46 .
- KRASNER “ S.D”, “ think again of souvereingnty “, fonigh policy, NO 1,2001, P2.
- ويرى “ S.D “ KAASNER في نفس الصفحة أن :
- “ The peace of Westphalia produced the modern sovereign state.”
- جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص ص 83 و84 .
- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص ص 41-43 .
- علي محمد شمبش، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص و ص 300 و301 .
- عبد الحميد البطريق وعبد العزيز النوار، التاريخ، مرجع سبق ذكره، ص ص 178-180 .
- ياسر خضر الحويش، مبدأ، مرجع سبق ذكره، ص ص 203 و 204 .
- رينيه جان دويري، القانون، مرجع سبق ذكره، ص و ص 14 و15 .

والصور الثلاث لهذه النشأة هي : (1)

- . **الصورة الأولى** : عند توفر أركان جديدة لم تكون دولة في الماضي وتمهد بالتالي لقيام دولة جديدة، باستقرار مجموعة جديدة من الأفراد على إقليم جغرافي جديد غير مأهول بالسكان وتنشأ هيئة حاكمة لها سيادة عليهم يترتب عليها الشخصية القانونية الدولية وهذه الصورة من الصعوبة بمكان حدوثها في الوقت الحاضر .
- . **الصورة الثانية** : وقد تنشأ الدولة عن طريق التفكك أو الانفصال عن دولة قائمة فعلاً، وذلك بعد أن تتوفر للدولة المنفصلة الأركان المكونة للدولة .
- . **الصورة الثالثة** : وتنشأ الدولة بالضم أو الانضمام ويحدث بين دولتين قائمتين فعلاً أو بين عدة دول وبالتالي تتوفر للدولة الضامة الأركان المكونة للدولة .

أركان الدولة الحديثة :-

- يقصد بها العناصر المكونة للدولة الحديثة، ويرى محمد الشافعي أبو رأس " نعني بأركان، تلك العناصر الواجب توافرها لوجود الدولة، فلا وجود للدولة إلا بتوافرها " (2)، وتنقسم أركان الدولة الحديثة إلى مجموعتين :

المجموعة الأولى : الأركان المادية :-

أولاً: مجموعة من الأفراد (السكان) : -

- وهم الركن الإنساني الأساسي في تكوين أي دولة حيث لا يمكن قيام أي دولة بدون وجود سكان لها (3) .

(1) للمزيد راجع كل من :

- بطرس بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص 401 و 402 .

- علي محمد شمش، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 122-125 .

(2) محمد الشافعي أبو رأس، نظم الحكم العاصرة دراسة مقارنة في أصول النظم السياسية، الجزء الأول، (القاهرة : عالم الكتب، 1983م)، ص 20 .

(3) للمزيد راجع كل من :

- عمر حسن عدس، مبادئ القانون الدولي العام العاصر، (ب . م ن : ب . د . ن، 1998م .
1999م)، ص 78 .

ويتأثر هذا الركن بثلاث مؤثرات مهمة ذات أثر كبير على أي دولة، سواء في داخل الدولة من حيث تنظيمها السياسي ونشاطها وأعمالها وانعكاس ذلك على انتهاجها لسياسات عامة معينة في المجالات الحياتية المختلفة، أو خارج الدولة من خلال أفعالها وردود أفعالها وفق إمكانياتها ووسائلها المتوفرة لديها في البيئة العالمية المحيطة بها ألا أن هذه المؤثرات الثلاث لا تؤثر في قيام الدولة من عدمه، وهذه المؤثرات هي : (1)

1. **عدد السكان** : سواء كان كبيراً أم صغيراً ونسبة الزيادة فيه وتتاسبه مع مساحة الدولة ومع مواردها الذاتية .
2. **توزيع السكان** : داخلياً من حيث اختلاف درجة كثافتهم من منطقة لأخرى، وخارجياً من حيث انتقالهم من دولة لأخرى سواء بالهجرة الشرعية أو غير الشرعية .
3. **نوع السكان** : من حيث التنوع الأثني العرقي والديني، وكذلك التوازن الديمغرافي سواء في نوع الجنس أو في العمر، ومن خلال الاختلاف في المستويات المعيشية الاقتصادية وفي مدى مشاركتهم السياسية وفي الخصائص الثقافية كالعادات والتقاليد والأعراف ومدى التحصيل العلمي والتقدم التقني التكنولوجي .

ويشير إبراهيم عبد العزيز شيحا إلى أنه يقصد بسكان الدولة " مجموع الأفراد المقيمين على إقليم الدولة سواء أكانوا من شعبها (الاجتماعي أو السياسي) أو من الأجانب الذين لا تربطهم بالدولة رابطة الولاء حيث لا ينتسبون إلى جنسيتها، وإنما تربطهم بالدولة فقط رابطة إقامة وتوطن حسب الأحوال . " (2) .

ويرى محمد سامي عبد الحميد إن معظم علماء القانون والسياسة يجمعون على تسمية الرابطة التي تربط بين الدولة وشعبها باصطلاح الجنسية " ويقصد بالجنسية . على وجه العموم . تلك الرابطة السياسية والقانونية القائمة بين الدولة وبين مجموعة الأشخاص المكونين لعنصرها السكاني . المستندة . في أساسها . إلى واقع الارتباط الاجتماعي بين

- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص 123 .

(1) للمزيد راجع : رايموند كارفيليد كيتيل، العلوم.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 64-73 .

(2) إبراهيم عبد العزيز شيحا، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 18 و19.

طرفيها القائم على مزيج من المشاعر العاطفية، والمصالح المادية، والاعتبارات التاريخية، والمنعكسة . في مجال القانون . في صورة التزامات معينة على عاتق كل من الطرفين " (1)، وفي كل دولة يحدد قانون الجنسية الأشخاص الذين من حقهم التمتع بجنسيتها والذين تربطهم بها رابطة الولاء والانتماء (2)، وبذلك ينتج عنها صفة المواطنة (*) .

وبالتالي وبناء على رابطة الجنسية يتم تقسيم السكان المقيمين على إقليم الدولة إلى

طائفتين :-

طائفة الشعب (المواطنين) :

وهي الطائفة التي تتمتع بجنسية الدولة، وأشار إبراهيم عبد العزيز شيحا إلى وجود مدلولان لها أحدهما المدلول الاجتماعي ويقصد به " مجموع الأفراد المقيمين على أرض الدولة والمتمتعين بجنسيتها، وهؤلاء الأفراد يطلق عليهم مواطني الدولة أو رعاياها " (3)، إما المدلول الآخر فهو السياسي ويقصد به " مجموع الأفراد المتمتعين بالحقوق السياسية ويحق لهم مباشرتها " (4)، ويشترط في شعب الدولة ضرورة توفر عاملين مهمين هما : الاستقرار بصفة مستمرة على إقليمها الجغرافي المحدد، والعمل على تأكيد الرغبة في العيش معاً والخضوع لسلطة هيئتها الحاكمة الواحدة (5) .

(1) محمد سامي عبد الحميد، أصول، مرجع سبق ذكره، ص 96 .

(2) للمزيد راجع : - حامد سلطان وعائشة راتب وصلاح الدين عامر، القانون الدولي العام، ط4، (القاهرة : دار النهضة العربية، 1987م)، ص ص 349-351 .

- عبد القادر القادري، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 141 .

(*) قررت لجنة التحضير لأول مؤتمر للتقنيين المنعقد تحت رعاية عصبة الأمم، أن النقاش فيما يخص أمور الجنسية يجب أن يكون مبنياً على أساس المبدأ القائل : (إن مسائل الجنسية مرتبطة بسيادة كل دولة)، كما نصت المادة الأولى من اتفاقية الجنسية التي أعدت في مؤتمر لاهاي سنة 1930م على ما يلي " تختص كل دولة بأن تحدد في قوانينها الأشخاص الذي يستمتعون بجنسيتها . وتعترف الدول الأخرى بتلك القوانين في حدود عدم تعارضها مع الاتفاقيات الدولية، والعرف الدولي، والمبادئ القانونية المعترف بها من الدولة على وجه العموم في مسائل الجنسية " .

(3) إبراهيم عبد العزيز شيحا، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 17 .

(4) المرجع السابق،، ص 17 .

(5) للمزيد راجع كل من : - علي محمد شمش، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 113 و ص 117.

- عمر حسن عدس، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 78 .

لذا فإن الشعب يختلف عن " الأمة " التي يعرفها البعض بأنها " جمع من الناس تربطهم فيما بينهم روابط مشتركة من وحدة الجنس والدين واللغة والعادات، ولم تنتهياً لهم بعد فرصة إقامة دولة عن طريق الاستقرار على إقليم واحد والخضوع لسلطة مشتركة " (1)

طائفة الأجانب :

وهذه الطائفة لا تتمتع بجنسية الدولة وتشمل الأفراد الذين يحملون جنسيات لدول أخرى والأفراد عديمو الجنسية والأفراد اللاجئون غير المرتبطين بجنسية دولة محددة⁽²⁾، وبالتالي ترتبط هذه الطائفة بالدولة برابطة الإقامة والتوطن نظراً لوجودها على إقليم الدولة لذا فإن القانون الدولي يحدد لها أحكاماً خاصة⁽³⁾ .

ويرى فيليب جيسوب " إن كل دولة حرة في أن تباشر إن شاءت اختصاصها على شخص عديم الجنسية في إقليم لا يخضع لسيادة أحد " (4) .

ثانياً: الإقليم الجغرافي : -

يقصد به تلك الرقعة الجغرافية المحدودة من الكرة الأرضية، والإقليم يخضع لسيادة الدولة ولا يمكن تصور نشوء دولة دون وجوده وبالتالي فإن الرابطة التي تربط بين الدولة وإقليمها رابطة حديثة النشأة تاريخياً فقد خلت التعريفات الإغريقية والرومانية للدولة من ذكر الإقليم كركن أساسي من أركانها⁽⁵⁾ .

-
- (1) حامد سلطان وعائشة راتب وصلاح الدين عامر، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 336 .
- (2) إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص 88 .
- (3) للمزيد حول أحكام القانون الدولي الخاصة بالأجانب من حيث معاملتهم ووضعهم وحقوقهم وواجباتهم، راجع كل من :
- علي ضوي، القانون الدولي العام، (طرابلس: منشورات الجامعة المفتوحة، 2000)، ص ص 199-202.
- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص ص 130-132 .
- (4) فيليب جيسوب، قانون، مرجع سبق ذكره، ص 75 .
- (5) للمزيد راجع : حامد سلطان وعائشة راتب وصلاح الدين عامر، القانون، مرجع سبق ذكره، ص ص 379-383 .

ويرى عثمان الرواف وجوب الاستقرار بصفة مستمرة وثابتة على الإقليم لكون ذلك " يسهم في تنمية الشعور القومي حيث أن الإقامة الدائمة فوق إقليم معين تعمل على إرساء وتشبيد ميول قومية وطنية . فالإقليم هو وطن وليس مجرد إقليم جغرافي . وهذا يثير فكرة حب الوطن ليس كأرض جغرافية ولكن كسمة لأرض الأباء والأجداد التي ارتبطت بضمير الأمة وكيانها ومصيرها " (1) .

ويمتاز الإقليم الجغرافي للدولة الحديثة بأربع صفات معينة هي : (2)

1. **المساحة** : حيث لا أهمية لصغر حجم المساحة أو كبرها على قيام الدولة من عدمه.
2. **الثبات** : أي لا بد من أن يقيم شعب الدولة فوق الإقليم بصورة دائمة ومستمرة لا بصورة مؤقتة .
3. **التحديد** : بمعنى أن يكون الإقليم محدد في نطاق حدود معينة طبيعية مادية أو اصطناعية قانونية وليس بالضرورة إن يكون متصل الأجزاء .
4. **الوحدة السياسية** : أي ضرورة أن يخضع الإقليم بالكامل لسيادة هيئة حاكمة واحدة بالدولة ما لم تكن توجد اتفاقيات أو معاهدات دولية ثنائية أو جماعية تنص على غير ذلك.

و يشير إبراهيم محمد العناني إلى أنه " من خصائص الإقليم، في الدولة الحديثة، الثبات والتحديد . ومعنى هذا أن الجماعة القومية تقيم بصفة دائمة على إقليم ثابت ومحدد بوضوح " (3) .

ويبرز عبد القادر القادري أهمية تعيين الحدود للإقليم الجغرافي بالنسبة لسيادة الدولة " للحدود أهمية سياسية وقانونية كبرى لأن الدولة تباشر سيادتها في داخلها وعندها تنتهي سيادة دولة وتبدأ سيادة دولة أخرى .. بيّد أن غياب رسم الحدود أو وضع حدود

(1) عثمان الرواف وآخرون، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 159 و 160 .

(2) للمزيد راجع : فؤاد شباط، الحقوق الدولية العامة، (دمشق : مطبعة جامعة دمشق، 1962م)، ص 58 .

(3) إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص 89 .

بكيفية غير دقيقة لا يحول دون وجود الدولة من الناحية القانونية " (1)، ويعرفها علي ضوي بأنها " خطوط تفصل بين فضاءات إقليمية تباشر فيها سيادات مختلفة " (2) .

ويشمل الإقليم الجغرافي على ثلاثة عناصر، هي : (3)

الإقليم الجغرافي البري : ويقصد به مساحة اليابسة سواء كانت زراعية أم صحراوية، وما عليها من جبال وغابات وما فيها من سهول وهضاب، وكذلك ما يوجد تحتها من معادن وثروات .

الإقليم الجغرافي المائي : ويتكون من الأنهار والبحيرات والمضايق والقنوات المائية والخلجان والبحار والمحيطات التي تطل عليهم الدولة وبالتالي تشرف عليهم أو على جزء منهم ويحدد ذلك قواعد قانونية دولية .

الإقليم الجغرافي الجوي : ويقصد به طبقات الهواء الجوي والفضاء الكوني الخارجي التي تعلق الإقليم السابق مع وجود اختلاف في تقدير إلى أي ارتفاع تمتد سيادة الدولة، وهذا الاختلاف ناتج عن عاملين : الأول غياب قاعدة قانونية محددة لهذا للارتفاع، أما الثاني : مدى إمكانيات كل دولة في مراقبة هذا الإقليم .

وقد ظهرت الكثير من النظريات في الفقه الدولي القديم والحديث حول تكييف الطبيعة القانونية لعلاقة الدولة بالإقليم منها : نظرية الإقليم باعتباره عنصر من العناصر المكونة، نظرية الإقليم باعتباره محلاً لسلطة الدولة، نظرية الإقليم باعتباره حداً للسلطة، نظرية الاختصاصات . ولم تخلو أي من هذه النظريات من عيوب مما أدى إلى توجيه انتقادات لكل منها(4) .

(1) عبد القادر القادري، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 148 .

(2) علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 211 .

(3) للمزيد راجع كل من :

- أبو اليزيد علي المتيت، النظم السياسية والحريات العامة، ط4، (الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث، 1984م)، ص 16 و17.

- محمد كامل ليله، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 24-28 .

- علي محمد شمش، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 117-119 .

(4) للمزيد راجع : إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 134-144 .

لذا يشير محمد الشافعي أبو راس إلى أن الفقه الدولي الحديث يرى " أن حق الدولة على إقليمها " حق عيني تأسيسي " droit reel institutionnel ، وأنه من طبيعة خاصة de nature speciali ، وأن ما يعنيه ذلك أنه حق لا تقيمه سلطة أخرى، وأنه لا يعتبر حق ملكية أو سيادة، وإنما يمكن القول بأنه حق الدولة في ممارسة سيادتها داخل نطاق إقليمها بكل عناصر البري والبحري والجوي " (1) .

ثالثاً: الهيئة الحاكمة (الحكومة) : -

تعد الركن الثالث من الأركان المادية للدولة . وعادةً ما يحدث خلط عند معظم دارسي العلوم السياسية والقانون الدولي والدستوري بين نشأة هذا الركن ونشأة الدولة، فيتم دراسة نظريات نشأة الهيئة الحاكمة في الدولة (النشأة المقدسة، العقد الاجتماعي، التطور التاريخي، القوة) على أساس نظريات لنشأة الدولة(*) . وتعني الهيئة الحاكمة في أبسط معانيها كما يراها روبرت م. ماكيفر " الهيئة المركزية التي تفرض نظاماً أمنياً على جماعة ما، صغيرة كانت هذه الجماعة أم كبيرة " (2)، ويعرفها أبو اليزيد على المتيت بأنها " الهيئة التي تعبر عن سيادة الدولة، وتدير شئونها، ويخضع لسلطانها الأفراد والأموال " (3)، ويؤكد عبد القادر القادري على أهميتها لقيام الدولة " وجود الحكومة ضروري لقيام الدولة . وباعتبارها شخص قانوني فإن الدولة في حاجة إلى هيئة لتمثيلها من جهة، والإفصاح عن إرادتها من جهة أخرى . ومن منظور القانون الدولي، فإن مفهوم الحكومة واسع يفيد مجموع السلطات العامة. ومن ناحية أخرى، فإن وجود الحكومة مرتبط بالمنظور الوظيفي للدولة الذي يفرض عليها واجب إشباع جميع حاجيات السكان المقيمين على إقليمها والخاضعين لسلطانها " (4) .

(1) محمد الشافعي أبو راس، نظم، مرجع سبق ذكره، ص 40 .

(*) للمزيد راجع : علي محمد شمش، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص ص 123 و 124 وص ص 159-179 .

(2) روبرت م. ماكيفر، تكوين الدولة، ترجمة : حسن صعب، ط2، (بيروت : دار العلم للملايين، 1984م)، ص 41 .

(3) أبو اليزيد على المتيت، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 17 .

(4) عبد القادر القادري، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 152 .

ويميز عثمان الرواف بين الحكومة كسلطة والحكومة كبنية والحكومة كممارسة، فالحكومة كسلطة هي " السلطة التي تمارس السيادة في الدولة لحفظ النظام وتنظيم الأمور داخلياً وخارجياً " (1)، أما الحكومة كبنية فهي " أجهزة ومؤسسات الحكم في الدولة التي تقوم بوضع القواعد القانونية وتنفيذها وتفصل في نزاعات الأفراد مشتملة على أعمال التشريع والتنفيذ والقضاء " (2)، والحكومة كممارسة هي " طريقة اتخاذ القرارات دخل الأجهزة والمؤسسات الحكومية وكيفية العلاقة بين التشريع والتنفيذ والقضاء " (3) .

يتناول إسماعيل الغزال اصطلاح (الحكومة . السلطة) ويرى إنه " يجب أخذ هذا الاصطلاح بمعناه الشامل للسلطة السياسية والإدارية وأيضاً السلطة التشريعية والقضائية وحتى التنفيذية . لكي نستطيع التحدث عن الدولة يجب على الحكومة، التي حددت على هذا النحو، التمتع بالفاعلية والفورية بالمقابل لا يفرض القانون الدولي من ناحية المبدأ أية شرعية على الحكومة " (4)، وعن الفاعلية والفورية وعن الشرعية كميزتان لحكومة الدولة يضيف إسماعيل الغزال " 1- الفاعلية والفورية : لا توجد الدولة إلا إذا مارست الحكومة سلطة فعلية ودائمة على الأرض والسكان وسيطرت عليهم .

2- الشرعية : إذا كانت الفاعلية والشرعية تميز الدولة، فالقانون الدولي الوضعي مجهول مبدأ الشرعية ويترك لسكان كل دولة حرية اختيار النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي " (5) .

وبالتالي فالحكومة كسلطة تتماثل وتتشابه من حيث المفهوم بين معظم . أن لم يكن كل . دول العالم، أما الحكومة كبنية والحكومة كممارسة فكلا المفهومين يختلفان من دولة لأخرى وذلك تبعاً لاختلاف طبيعة الأنظمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتبعاً لاختلاف الدساتير في مختلف دول العالم المعاصر (6) .

(1) عثمان الرواف وآخرون، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص 161 .

(2) المرجع السابق،.....، ص 161 .

(3) المرجع السابق،.....، ص 161 .

(4) إسماعيل الغزال، القانون الدولي العام، (بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1993م)، ص 80 .

(5) المرجع السابق،.....، ص 80 .

(6) للمزيد راجع : عثمان الرواف وآخرون، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص 161 .

وظهرت في الدولة الحديثة فكرة الفصل بين السلطة والهيئة الحاكمة، فلم تعد متجسدة بالهيئة التي تمارسها بل ارتكزت إلى مفهوم الدولة التي أصبحت المالكة الوحيدة لها وانتقلت من الهيئة الحاكمة التي لم تعد تملك منها سوى الممارسة ومزاولة مظاهرها⁽¹⁾.

المجموعة الثانية : الأركان القانونية :-

أولاً : السيادة : -

إن الأركان المادية التي سبق تقديمها ضرورية لقيام أي دولة غير أنها ليست كافية . لاشتراك الوحدات الداخلية (الولايات والمحافظات) في الدولة وأقاليم الحكم الذاتي والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والشركات عبر الوطنية وحركات التحرر الوطنية مع الدولة في هذه الأركان، أذن وكما يرى الفقه التقليدي لا بد من وجود معيار قانوني يميز الدولة عن غيرها من المؤسسات الإنسانية، بحيث تتميز به الدولة دون سواها في القانون الدولي والقانون الدستوري وفي العلاقات الدولية والنظام العالمي، وهذا المعيار القانوني هو السيادة⁽²⁾ .

(1) للمزيد راجع كل من :

- جورج بوردو، الدولة،، مرجع سبق ذكره، ص 28 .
- محمد طه بدوي وليلى أمين مرسى، مقدمة إلى العلوم السياسية، (الإسكندرية : الدار الجامعية، 1999م)، ص 94 و95 .

(2) للمزيد حول السيادة كمعيار للدولة الحديثة، راجع كل من :

- علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 233 .
- حازم حسن جمعة، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 106 .
- عبد القادر القادري، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 155 .
- محمد طلعت الغنيمي، الأحكام، مرجع سبق ذكره، ص 685 .
- محمد حافظ غانم، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 85 .
- محمد عزيز شكري، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص 75 .
- محمد كامل ليله، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 34-36 .
- إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص 93 .
- ميلود المهدي، وإبراهيم أبوخزام، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 59 و60 .
- محمد طه بدوي، أمهات، مرجع سبق ذكره، ص 33 .

وتوجد عدة معايير أخرى وضعت لتمييز الدولة عن بقية المؤسسات الإنسانية الأخرى، منها معيار ما تملكه من قوة القهر والأحبار في مواجهة أفرادها، وكذلك المعيار المستند على انفرادها بحق وضع دستور ينظم شئون الدولة وأعمالها ويحدد كافة الاختصاصات المتعلقة سواءاً بالأفراد أو الهيئات الذين تحتويهم الدولة بداخلها، وهناك المعيار المزدوج الذي يتضمن أمرين هما تمتع الدولة بعمومية الاختصاص داخلها وبالخضوع المباشر للقانون الدولي وما يمنحه من حقوق مكتسبة لها وما يضعه من واجبات مترتبة عليها، إلا أنه يبقى المعيار القانوني المميز للدولة ألا وهو السيادة أفضل المعايير التي تميز الدولة عن غيرها من المؤسسات الأخرى⁽¹⁾ .

وتشير رقية رياض إسماعيل إلى أن السيادة تثبت للدولة " عند توافر مقوماتها المادية، من مجموعة أفراد، وإقليم، وهيئة منظمة حاكمة . ويكون للدولة . نتيجة هذه السيادة . الحق في مباشرة كافة الاختصاصات المتصلة بوجودها كدولة " (2) .

وبالتالي ترى رقية رياض إسماعيل أن الدولة تمارس " سيادتها بواسطة حكومة تدير شئون الدولة، وتتولى بسط نفوذها على إقليم الدولة في الداخل، وتتعامل مع باقي دول المجتمع الدولي في الخارج باسم الدولة، وطبقاً لمصالحها المشروعة، وللعلاقات التي تنشأ بينها وبين الدول الأخرى والمنظمات الدولية والإقليمية سواء كانت علاقات سياسية أو اقتصادية . ويكون لكل دولة الحرية التامة في اختيار نظامها السياسي، ونظامها الاقتصادي، واتباع الأيديولوجيات التي تؤمن بها وتتبنها، دون الخضوع لأي توجيه خارجي، وهي في سبيل تحقيق ذلك تتخذ من السياسات ومن الأعمال ما تراه مناسباً لتقدمها وتحقيق رفاهية شعبها ورعاياها " (3) .

(1) للمزيد راجع كل من : حازم حسن جمعة، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 106 .

- محمد كامل ليله، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 35 و36.

- إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني،، مرجع سبق ذكره، ص 96-98 .

(2) رقية رياض إسماعيل، خضوع، مرجع سبق ذكره، ص 151 .

(3) المرجع السابق،، ص 166 .

ويمكن تعريف الدولة ذات السيادة بأنها دولة غير خاضعة لدولة أخرى ولديها كامل السلطة المطلقة في نطاق أو حدود اختصاصها المكاني في إقليمها الجغرافي البري والمائي والجوي مع عدم إخلالها بالحدود أو القواعد التي وضعتها القوانين المطبقة⁽¹⁾ .

ثانياً : الشخصية القانونية الدولية : -

يقصد جاسم محمد زكريا بالشخصية القانونية الدولية " صلاحية كيان أو وحدة سياسية معينة لاكتساب الحقوق وأداء الواجبات وفقاً لقواعد النظام القانوني الدولي، فالدولة تعد من أشخاص القانون الدولي الرئيسية، وفي الوقت ذاته تعد من أشخاص القانون الداخلي، وإن كان مركزها في النظامين مختلف، ... " ⁽²⁾، ويعد تمتع الدولة بالشخصية القانونية الدولية أثراً من آثار السيادة، وبالتالي فالدولة شخص قانوني دولي، إلا أنه ليس كل شخص دولي يعد متمتعاً بالسيادة . فبعض المنظمات الدولية تتمتع بالشخصية الدولية مع عدم اكتسابها السيادة⁽³⁾ .

ومن ناحية أخرى يرى محمد حافظ غانم أن الدولة تتميز بأنها " تمتلك أهلية الدخول في العلاقات التي تخضع مباشرة لقواعد القانون الدولي كإبرام المعاهدات وتبادل التمثيل الدبلوماسي . وهذه الأهلية لا تتوافر للجماعات الإقليمية الأخرى غير الدولة كالمستعمرات وأشخاص القانون الداخلي، فهذه تتبع أولاً دولة من الدول ولا تدخل في علاقة مباشرة مع القانون الدولي العام " ⁽⁴⁾ .

(1) يعرف فان كليفنز الدولة ذات السيادة بأنها :

“A Sovereign state is state subject to no other state, and having full and exclusive authority within its Jurisdiction, without prejudice to the limits set by applicable law”.

- للمزيد راجع : E.N.Van Kleffens, Sovereignty in International law, Re cueil Des cours Academie De Droit International, I, tome 82, 1953, P:84.

(2) جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 34 .

(3) للمزيد راجع : محمد سعيد الدقاق، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 401 .

(4) محمد حافظ غانم، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 93 .

وتوجد ثلاث شروط أو مقومات(*) يستلزم توافرها للتمتع بالدولة بالشخصية القانونية الدولية، هذه الشروط الثلاث هي : (1)

1. **الغاية** : أي القصد الذي من أجله تأسست الدولة والمتجسد في تحقيق سعادة ورفاهية سكانها .

2. **الإرادة** : يقصد بها الوسيلة التي يتم عن طريقها تحقيق الغاية المؤسسة للدولة، ويشترط فيها أن تكون تعبير وتجسيد للإدارة الذاتية للدولة وتبرز أهمية هذا الشرط عند دراسة أنواع الدول من حيث الوضع السياسي لتمييز بين الدول المستقلة (الكاملة) السيادة وغيرها من الدول الناقصة السيادة، كما تبرز أهمية هذا الشرط أيضاً عند النظر في صحة أو بطلان تصرفات الدولة، فمن الضرورة لكي تعد هذه التصرفات صحيحة أن تصدر بعد الإفصاح عن إرادة الدولة من جانب أحد أجهزتها المعتمدة أو ممثليها المعتمدين أو من ترى تفويضه بالتعبير عن إرادتها .

3. **الاشتراك في خلق قواعد القانون الدولي العام** : حيث يتمسك عدد من فقهاء القانون الدولي بهذا الشرط لاقتصار الشخصية القانونية على الدول فقط دون الأفراد، بحجة انعدام دورهم في خلق قواعد القانون الدولي العام العرفية والاتفاقية.

ويترتب على الشخصية القانونية للدولة عدد من النتائج المهمة، لكونها التفسير لإستمرارية الدولة رغم ما قد يطرأ عليها من تغيرات سواء في حكومتها أو في طبيعة نظام الحكم السائد فيها، وهذه النتائج هي : (2)

1. **استمرارية نفاذ ما قامت الدولة بالتوقيع والتصديق عليه من معاهدات واتفاقيات دولية.**

2. **وجوب استمرارية نفاذ الالتزامات المالية الدولية الواقعة على الدولة .**

(*) للمزيد حول موقف الفقه القانوني الدولي من مسألة الشخصية القانونية لغير الدول ومن الاختلاف بين أشخاص القانون الدولي العام من حيث الشخصية القانونية، راجع : عبد العزيز سرحان، القانون الدولي العام، (القاهرة : دار النهضة العربية، 1973م)، ص ص 241-244 .

(1) المزيد راجع : المرجع السابق،، ص ص 240 و241.

(2) للمزيد راجع كل من :

- محمد كامل ليله، النظم، مرجع سبق ذكره، ص ص 38 و39.

- أبوالبزيد علي المتيت، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 19 .

3. صلاحية القوانين الصادرة والتي لا تلغى ولا تعدل إلا وفقاً للوضع الدستوري القائم في كل دولة .

4. استمرارية بقاء الحقوق التي تتمتع بها الدولة .

وفقدان الدولة بصفة دائمة لأي ركن من أركانها المادية والقانونية على السواء يعني فقدانها لشخصيتها القانونية الدولية الناتجة عن السيادة، مما قد يعني أو يؤدي إلى فناء واضمحلال الدولة، أما إذا جاء هذا الفقدان بصفة مؤقتة بسبب حدث أو ظرف معين سواء أكان دولي أو عالمي داخلي أم خارجي فأن هذا الفقدان المؤقت لأي ركن من الأركان السابقة لا يعني ولا يؤدي لفناء واضمحلال الدولة⁽¹⁾ .

(1) للمزيد راجع كل من :-

- محمود حافظ، القانون الدولي العام، (القاهرة : مكتبة النهضة المصرية، 1952م)، ص 33 و 34 .

- خالد عبد الحميد فراج وحسين درويش، الموجز في القانون الدولي العام، ط2، (القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية، 1967م)، ص 26 .

المطلب الثالث

أنواع الدول الحديثة

نتج عن عدم سيادة نوع للدولة الحديثة، أن وضعت تقسيمات متعددة حسب معايير مختلفة لمعرفة أنواع الدول الحديثة، ويعد معيار قوة الدولة المعيار الأهم بالنسبة لهذه الدراسة إذ أن قوة الدولة تحدد إلى أي مدى تتمكن سيادة الدولة من مقاومة العولمة وفواعلها في البيئة الدولية، ومن المعايير المتناولة في الوقت الحالي ما يلي :

معايير التكوين السياسي الدستوري (التكامل / الاندماج السياسي) :-

وتنقسم الدول الحديثة وفق هذا المعيار إلى قسمين هما :-

- 1- **الدول البسيطة (الموحدة / المفردة)** : هي الدول التي تنفرد فيها هيئة حاكمة واحدة بإدارة شئونها الداخلية والخارجية وتسري قوانينها وسلطاتها الثلاث (التنفيذية والتشريعية والقضائية) بكيفية واحدة على شعبها وإقليمها . وأغلب دول العالم أعضاء الجماعة الدولية دول بسيطة (1) .
- 2- **الدول المركبة** : هي دول تنقسم باللامركزية حيث يتم فيها توزيع ممارسة السلطة بين سلطة حكومة مركزية وأخرى محلية(2)، ويتضمن هذا القسم أشكال متعددة منها ما أصبح في ذمة التاريخ كالاتحاد الشخصي والاتحاد الفعلي(*)، وعادة ما

(1) للمزيد راجع كل من :

- على صادق أبوهيف، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 106 .
- إبراهيم بوخزام وميلود والمهدي، الوجيز.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 145-148 .
- خالد عبد الحميد بوفراج وحسين درويش، الموجز.....، مرجع سبق ذكره، ص 26 .
- محمد عزيز شكري، المدخل.....، مرجع سبق ذكره، ص 80
- عبد العزيز سرحان، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 377 .

(2) للمزيد راجع كل من :

- إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز.....، مرجع سبق ذكره، ص 143 .
- علي صادق أبوهيف، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 106 .

(*) للمزيد حول الاتحاد الشخصي والاتحاد الفعلي / الحقيقي، راجع كل من :

- علي صادق أبوهيف، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 107-109 .

يسبب الاتحاد الكونفدرالي / المتعاهدي في حدوث خلط لدى بعض الباحث والكتاب ويضعونه على أنه أحد أشكاله^(*)، وتظل الدولة الفيدرالية الشكل السائد حالياً لهذا القسم في القانون الدولي والعلاقات الدولية .

. **دولة الاتحاد الفيدرالي (الدستوري / التعاهدي)** : تنشأ هذه الدولة نتيجة انضمام عدد من الدول (أو الولايات) في دولة واحدة قائمة بأركانها المادية والقانونية على أساس دستور واحد، وتتمتع هذه الدولة بشخصية قانونية دولية وتمارس السيادة الخارجية وجميع الاختصاصات الخارجية، أما الجزء الأكبر من الاختصاصات الداخلية فأن الحكومة المركزية للدولة تفوض حكومات (الولايات أو الولايات) في ممارستها، وفي حالة نشوب حرب بين (دوليات / ولايات) الدولة فأنها تصبح حرب أهلية لا حرب دولية⁽¹⁾ .

-
- محمد عزيز شكري، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص ص 81-83 . =
 - خالد عبد الحميد فراج وحسين درويش، الموجز، مرجع سبق ذكره، ص ص 27 و 28.
 - عبد العزيز سرحان، القانون، مرجع سبق ذكره، ص ص 377 و 378.
 - إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص ص 152-156 .
 - علي محمد شمش، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص و ص 141 و 142 و ص ص 145-147 .

(*) يرى البعض الآخر من الدراسين والباحث أن الاتحاد الكونفدرالي مجرد (اجتماع دولي لمجموعة من الدول) قائم بناء على معاهدة أو اتفاقية بين هذه الدول والتي لا تنص على قيام دولة قائمة بذاتها وبأركانها المادية والقانونية، لذا يعد هذا الاتحاد مجرد اجتماع (جمعية أو منظمة) دول من حيث الشكل والمضمون، للمزيد راجع كل من :

- محمد عزيز شكري، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص ص 83-85 .
 - الشافعي محمد بشير، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 170 .
- (1) للمزيد راجع كل من :
- علي صادق أبو هيف، القانون، مرجع سبق ذكره، ص ص 111-122 .
 - خالد عبد الحميد فراج وحسين درويش، الموجز، مرجع سبق ذكره، ص 29 .
 - محمود حافظ، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 50 .
 - عبد العزيز سرحان، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 378 .
 - محمد عزيز شكري، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص ص 85-88 .
 - الشافعي محمد بشير، القانون، مرجع سبق ذكره، ص ص 118-168 .

معيار مدى اكتمال ممارسة السيادة :-

ويطلق عليه البعض من الدارسين والبحاث تسميات عديدة كالمركز السياسي والشكل القانوني والوضع الدولي وغيرها، وتنقسم الدول الحديثة وفقاً لهذا المعيار إلى قسمين هما :

1- **الدول الكاملة السيادة** : هي الدول التي تدير حكوماتها كافة شئونها الداخلية والخارجية وفق إرادتها ولا تخضع في ذلك لأي توجيه أو تدخل أو إشراف أو رقابة أو سيطرة أو هيمنة من أي وحدة دولية، وإنما تخضع في ذلك لقواعد القانون الدولي العام ولما قامت بالتوقيع والتصديق عليه من اتفاقيات ومعاهدات دولية وبما تفرضه عليها عضويتها في المنظمات الدولية من واجبات أو قيود . وهذا هو الوضع الغالب حالياً بالنسبة لجميع الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة⁽¹⁾.

2- **الدول الناقصة السيادة** : هي الدول التي تخضع حكوماتها عند إدارتها لشئونها الداخلية والخارجية (أو الخارجية فقط أحياناً) لأشراف وهيمنة أي وحدة دولية أخرى تتقاسم معها الصلاحيات الأساسية⁽²⁾ .

(1) للمزيد راجع كل من :

- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص 203 و204.
- عمر حسن عدس، مبادئ....، مرجع سبق ذكره، ص 89 و90.
- محمود حافظ، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 50 .
- ميلود المهدي وإبراهيم أوزم، الوجيز.....، مرجع سبق ذكره، ص 175 .
- خالد عبد الحميد فراج وحسين درويش، الموجز.....، مرجع سبق ذكره، ص 29 و30.
- إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص 103 .
- عبد العزيز سرحان، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 379 .

(2) للمزيد راجع كل من :

- محمد عزيز شكري، المدخل.....، مرجع سبق ذكره، ص 93 .
- خالد عبد الحميد فراج وحسين درويش، الموجز، مرجع سبق ذكره، ص 30 .
- علي صادق أبو هيف، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 123 .
- علي حسن عدس، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص 90 .
- إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص 104 .

وتتعدد أشكال هذا القسم وتتغير مع كل تطور في العلاقات الدولية، ولعل أهمها ما

يلي:

. **الدولة التابعة** : ويعرفها محمد المجذوب بأنها " الدولة التي تربطها بالدولة المتبوعة روابط خضوع وولاء تنقص أو تحد من سيادتها " (1)، والتبعية كعلاقة بكل أنواعها ودرجاتها تعمل على حرمان الدولة التابعة من ممارسة إدارة جميع أو معظم شئونها الخارجية مع الاحتفاظ بممارسة إدارة شئونها الداخلية . والدول التابعة فاقدة للشخصية القانونية الدولية نظراً لأنها لا تمارس التمثيل الدبلوماسي وتصريف الشئون الخارجية في كل ما يتعلق بالبيئة الخارجية لها، وعند ضعف علاقة التبعية قد تعين الدولة التابعة قناصل لها لدى الدول الأخرى أو تقوم بإبرام معاهدات تجارية معها، وتعد التبعية علاقة طارئة غير طبيعية بالتالي فهي وقتية ونادرة الوجود في العصر الحالي (2) .

. **الدولة المحمية** : ويعرفها على صادق أبوهيف بأنها الدولة " التي تضع نفسها أو توضع تحت كنف أو حماية دولة أخرى أقوى منها " (3)، ويرى بعض الدراسيين والباحث أن الحماية عبارة عن شكل من أشكال التبعية، وللحماية صورتين : الحماية الاختيارية أو الأولية وهي التي تنشأ بموجب معاهدة بين دولتين الدولة المحمية التي تتنازل عن جزء من سيادتها الداخلية أو كلها للدولة الحامية ويقع الأشراف على تنظيم العلاقات الخارجية لها على الدولة الحامية أيضاً، أما الحماية الإجبارية (القهرية) الاستعمارية فهي تتم قهراً وبقرار يصدر من الدولة الحامية أو بمعاهدة تفرض على الدولة المحمية وعادة ما يكون الغرض من ذلك استعمار إقليم الدولة

(1) محمد المجذوب، محاضرات، مرجع سبق ذكره، ص 56 .

(2) للمزيد راجع كل من :

- إبراهيم بوخزام وميلود المهدي، الوجيز.....، مرجع سبق ذكره، ص 179 و180.

- محمود حافظ، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 50 .

- إبراهيم أحمد شليبي، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص 204 و205.

- محمد المجذوب، محاضرات.....، مرجع سبق ذكره، ص 56 و57.

- محمد عزيز شكري، المدخل.....، مرجع سبق ذكره، ص 94 و95.

- أبوالبزيد علي المتيت، النظم.....، مرجع سبق ذكره، ص 26 .

(3) علي صادق أبوهيف، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 126 .

المحمية كخطوة أولى تمهيداً لضمه إلى الدولة الحامية إن استطاعت ذلك فيما بعد، وبالتالي فإن الحماية تؤدي إلى فقدان الدولة المحمية لاستقلالها الخارجي كما أنها تمس بسيادتها الداخلية⁽¹⁾ .

الدولة ذات الوضعية الخاصة (المحايدة) : هي الدولة التي تحرم بموجب تشريع قانوني خاص أو سياسة أو معاهدة خاصة من ممارسة بعض الإختصاصات الخارجية كإعلان الحرب أو الدخول في حرب قائمة أو إبرام أي معاهدة أو اتفاقية دولية ذات طابع عسكري، وتتعهد الدولة المحايدة بعدم اللجوء إلى استخدام القوة إلا للدفاع عن استقلالها وحماية أراضيها ومقابل ذلك تتعهد الدول الأخرى باحترام حيادها وضمن سلامة أراضيها واستقلالها ضد كل دولة معتدية، وللحياد أربع صور :

- أ- **الحياد الدائم** : والذي فيه تلتزم الدولة بعدم الخروج من حيادها بالنسبة لأي حرب من الحروب .
- ب- **الحياد المؤقت** : وهو الذي فيه تقوم الدولة بمحض إرادتها بالالتزام بالحياد في مواجهة حرب قائمة .
- ج- **الحياد الشامل** : وهو الذي يكون شامل لإقليم الدولة المحايدة بكامله .
- د- **الحياد القاصر** : وهو الذي يقتصر على مناطق محددة دون غيرها من إقليم الدولة المحايدة .

والحياد الدائم أبرز صور نظام الحياد وتوضع الدولة المحايدة فيه أما بموجب معاهدة دولية تبرمها بعض الدول أو بموجب تشريعات قانونية داخلية دستورية أو بموجب إنتهاجها سياسة خارجية معينة مبنية على الحياد بأن لا تعمل على الدخول في تكتلات أو

(1) للمزيد راجع كل من :

- المرجع السابق،، ص 126 و131.
- عبد العزيز سرحان، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 379 .
- خالد عبد الحميد فراج وحسين درويش، الموجز، مرجع سبق ذكره، ص 30 .
- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 205 و206.
- محمد المجذوب، محاضرات، مرجع سبق ذكره، ص 177 و179.
- أبوالميزيد علي المتيت، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 26 .

تحالفات عسكرية . ونظام الحياد من أنظمة نقص السيادة التي عرفت آبان القانوني الدولي التقليدي⁽¹⁾ .

وقد اختلف الدراسيين والباحث عند دراسة الأقاليم الخاضعة لنظام الانتداب آبان عهد منظمة عصبة الأمم ثم لنظام الوصاية في عهد منظمة الأمم المتحدة والأقاليم المتمتعة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي وذلك حول اعتبارها من ضمن الدول الناقصة السيادة، وإن كان معظمهم يتناولها على أساس إنها من الدول الناقصة السيادة⁽²⁾ .

غير أن إبراهيم محمد العناني يشير إلى أن نظام تدويل الأقاليم يقصد به " الإدارة الدولية لبعض الأقاليم التي لا تعد دولا بالمعنى القانوني الدولي، وإنما تخضع مباشرة من حيث التنظيم والإدارة للقانون الدولي " ⁽³⁾، وبالتالي فإن هذه الأقاليم في طورها إلى أن تكون دول إذا ما تحقق لها ذلك .

(1) للمزيد حول الدولة المحايدة، راجع كل من :

- إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص 104 و105 .

- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 207 و208 .

- عمر حسن عدس، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 90-93 .

- محمد المجذوب، محاضرات، مرجع سبق ذكره، ص 72-78 .

- عبد العزيز سرحان، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 379 و380 .

- محمد عزيز شكري، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص 112-115 .

(2) للمزيد حول هذه الأقاليم، راجع كل من :

- علي صادق أبوهيف، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 131-143 .

- إبراهيم محمد العناني، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 106-110 .

- إبراهيم محمد العناني وميلود المهدي، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 180 و181 .

- عمر حسن عدس، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 100-110 .

- محمد عزيز شكري، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص 101-112 .

(3) إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص 106 .

مقياس مدى التوازن بين إمكانيات القوة والسلوك الدولي :-

هناك بعض الدراساتيين والباحث حاولوا وضع مقياس لتصنيف الدول الحديثة وذلك من حيث مدى إمكانيات القوة القومية للدولة الحديثة وانعكاسات ذلك على سلوكها الدولي، و تنقسم الدول الحديثة وفقاً لهذا المقياس إلى أربع أقسام : (1)

. **الدول القوية القانعة:** وهي الدول التي ترى ووفقاً للمقاييس التي تضعها، أنها وصلت إلى الحد الأنسب بين حجم ما لديها من إمكانيات القوة من جهة وبين ما وصلت إليه من مستوى النفوذ والتأثير في العلاقات الدولية والقانون الدولي من جهة أخرى، وبالتالي فهذه الدول تعمل للحفاظ على الوضع الدولي القائم وذلك بان لا تسمح بحدوث أي تغيير فيه، وتتأثر في ذلك بطبيعة أهدافها القومية ومدى تقييمها لإمكانياتها مقارنة بإمكانيات الدول الأخرى ومدى وجود تحديات موجهه لها من عدمه.

. **الدول القوية وغير القانعة :** وهي الدول التي لديها شعور بفقدان التناسب بين ما تمتلكها من إمكانيات القوة القومية وبين حجم التأثير الفعلي الذي تمارسه في العلاقات الدولية، ذلك وفق ما تعتقده مما يولد لديها الدافع لتغيير الوضع الدولي القائم لأحداث التناسب الذي تسعى إليه، وتتأثر هذه الدول في ذلك بعدة أمور منها: مدى إدراكها لوجود دول أخرى أقل منها من حيث إمكانيات القوة تمارس تأثير فعلي في العلاقات الدولية أكبر منها ومن مما تسمح به إمكانياتها، وكذلك بمدى التطور الذي يلحق بإمكانيات القوة القومية لدى هذه الدول مما يدفعها إلى العمل على التغيير في حجم تأثيرها في العلاقات الدولية، كما أن التطور السابق يؤدي إلى حدوث تطور لاحق في الأهداف القومية لهذه الدول، إلى جانب وجود الرغبة في أحداث التغيير التي تتولد كاستجابة لنزاعات قومية معينة .

. **الدول الضعيفة والقانعة :** هي الدول التي يتولد لديها شعور بأن الحجم المحدود لما تمتلكه من إمكانيات القوة يتناسب مع الحجم الحالي لما تمارسه من تأثير في

(1) للمزيد حول هذا المقياس وأقسامه، راجع :-

- إسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية دراسة في الأصول والنظريات، (القاهرة : المكتبة الأكاديمية، 1991م)، ص ص 169-172 .

العلاقات الدولية، كما أنها تدرك بأن أي محاولة لزيادة تأثيرها قد تعود عليها بالضرر، وبالتالي فهي قانعة وراغبة في استمرار الوضع الدولي القائم دون حدوث أي تغيير فيه .

الدول الضعيفة وغير القانعة : وهي الدول التي برغم مما تعانيه من ضعف في إمكانيات القوة لديها، والتي رغم إدراكها لهذا الضعف عند مقارنتها بما تمتلكه الدول الأخرى من إمكانيات القوة، ألا أنها تكون غير قانعة وغير راغبة في استمرار الوضع الدولي القائم دون إحداث أي تغيير فيه، لذا فهي مع حدوث أي تغيير مع فقدانها للمقدرة على إحداثه وبالتالي فهي عادة ما تكون منحازة إلى دولة كبرى من الدول القوية غير القانعة نظراً لمقدرتها على إحداث التغيير والذي قد ينعكس عليها بآثار إيجابية .

معيار قوة الدولة :-

يعد هذا المعيار من أهم المعايير المهمة عند تصنيف الدول الحديثة . وخاصة بالنسبة لهذه الدراسة كون أن قوة الدولة هي التي تحدد مدى قدرة الدولة على التأقلم أو التكيف مع ظاهرة العولمة . وذلك بالرغم من عدم وجود اتفاق على تعريف محدد جامع مانع لما المقصود بقوة الدولة وبالتالي للأساس الذي يمكن الاستناد عليه عند تصنيف الدول الحديثة .

فلقد تعددت الأسس المستخدمة كمحددات لقوة الدولة والتي بناء عليها يمكن تصنيف مختلف الدول مع إن هذه الأسس تتصف بأنها غير ثابتة وغير مستمرة للدولة . أي أن الدولة التي قد تصنف خلال مرحلة زمنية معينة بناء على قوتها السياسية على أنها دولة كبرى وفاعل دولي مؤثر على الساحة الدولية قد لا تبقى كذلك مع مرور الوقت نظراً لتغيير السياسات وموازن القوى سواء بداخل هذه الدولة أو خارجها(*) .

ومن ضمن الأسس المتعددة المستخدمة كمحددات لقوة الدولة : متوسط دخل الفرد في الدولة، الإمكانيات والموارد والثروات الاقتصادية المتاحة والتي تملكها الدولة، مساحة

(*) وكمثال واضح : الاتحاد السوفيتي السابق الذي ذكر بالاسم كدولة عضو دائم يملك حق النقض (الفيتو) بمجلس الأمن بميثاق منظمة الأمم المتحدة والذي أنهار وتفكك ولم يعد دولة كبرى واحدة بل تحول إلى عدد من الدول المختلفة القوة .

الإقليم الجغرافي الذي تقوم عليه الدولة، مدى التقدم الثقافي ونسبة التعليم في الدولة، عدد سكان الدولة، الأسلحة والقدرات العسكرية المتوفرة للدولة⁽¹⁾ .

وتتفق هذه الدراسة مع الرأي الذي أخذ به إبراهيم أحمد شلبي حيث أن الأسس المتعددة للقوة يمكنها مجتمعة " أن تقدم أقرب التعاريف للقبول بحيث أن توافرها مجتمعة، أو في أغلبها، يمكن أن يقدم لنا تصوراً مقبولاً للدول الكبرى والدول التي ليست كذلك " (2)

وتتبع هذه الدراسة للدول الحديثة وفقاً لهذا المعيار تقسيم سابق، إلا أنها تحاول إضافة بعض التغيرات استجابة للمعطيات وللحقائق الدولية التي يشهدها النظام الدولي خلال هذه المرحلة المعاصرة^(*) .

ويقوم هذا التقسيم على وجود أربع أقسام، تصنف الدول الحديثة بناء على قوة الدولة (بمفهومها الشامل) على أساسها، وهي كالآتي :-

1- **الدول الكبرى العظمى**:- هي الدول التي تملك أعلى معدلات القوة بمفهومها الشامل (الاقتصادية والسياسية والعسكرية والثقافية) مقارنة ببقية الدول الأخرى وبالتالي هي المهيمنة على النظام الدولي ومؤسساته المختلفة، كما إنها تملك إرادة التصرف في البيئة الدولية وباستطاعتها أن تكيف الشرعية الدولية وقواعد القانون الدولي بما لا يتعارض مع أفعالها وردود أفعالها في هذه البيئة وذلك لخدمة مصالحها ولتحقيق أهدافها .

2- **الدول الكبرى**: هي الدول التي تملك معدلات القوة (بمفهومها الشامل) إما بمقدار أقل من الدول الكبرى العظمى، أو أن تمتاز بامتلاك القوة الاقتصادية والثقافية

(1) للمزيد راجع : إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 227-229 .

(2) المرجع السابق،، ص 230 .

(*) وضع إبراهيم أحمد شلبي تقسيمه على أساس مجموعتين : المجموعة الأولى : الدول الكبرى : وتشمل دول عظمى ودول كبرى . المجموعة الثانية : الدول الأخرى : وتشمل دول وسطى ودول صغرى . للمزيد راجع : المرجع السابق،، ص 230 .

- وللמיד حول الدول العظمى والدول الكبرى، راجع أيضاً :- نزيهة أحمد التركي، أثر تغير الوضع الدولي على هيكلية مجلس الأمن الدولي دراسة استشرافية حول توسيع نطاق العضوية الدائمة في مجلس الأمن، رسالة ماجستير غير منشورة، (بنغازي : جامعة قاريونس كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2001م)، ص و ص 13 و 14 .

بمعدل أعلى من مقدار امتلاكها للقوة السياسية والعسكرية، أو إنها تمتلك القوة الاقتصادية بمعدل أقل من مقدار امتلاكها للقوة السياسية والعسكرية، وهذه الدول تعمل من أجل المحافظة على مركزها ومكانتها في البيئة الدولية مع عدم المساس بمصالحها الحيوية العليا(*) .

3- **الدول الوسطى** : وهي الدول التي تمتلك معدل من القوة أقل من الدول الكبرى وهي تسعى للحفاظ على هذا المعدل بحيث أن لا ينخفض مع عملها على تنميته وتطويره وارتفاعه .

4- **الدول الصغرى** : وهي الدول التي تملك أقل معدلات القوة بمفهومها الشامل وتكاد تضم معظم دول العالم، وتوجد عدة تسميات لهذه الدول من بينها :-

النامية، الفقيرة، دول الجنوب، المتخلفة، التابعة، المخلفة، دول العالم الثالث، المستنزفة، الانتقالية، البطيئة النمو، تحت المتطورة، ذات الاقتصاد المشوه، المتعددة الأنماط، ذات نمط الإنتاج الآسيوي، دول الأمم البروليتارية⁽¹⁾ .

وهناك العديد من المعايير الأخرى التي وضعت لتصنيف الدول الحديثة وفقاً لأسس مختلفة منها :

معياري شكل نظام الحكم: الذي يقره دستور الدولة وينص عليه قانونها، ويشير علي محمد شمش إلى أنه يمكن الاستناد على هذا المعيار غير المؤلف في حقل العلوم السياسية والعلاقات الدولية، ويرى " نجد كل دساتير الدول تذكر في إحدى موادها الأولى شكل الدولة من حيث نظام الحكم وبذلك يمكن تقسيم الدول إلى نوعين رئيسيين وهي الدول الملكية ثم الدول الجمهورية وهناك النوع الثالث الذي تسير عليه ليبيا وهو النمط الجماهيري أو الدولة الجماهيرية " ⁽²⁾ .

(*) تجب الإشارة هنا إلى أن الدراسة تنظر إلى أن كل دولة عظمى كبرى هي أساساً من الدول الكبرى ولكن العكس غير صحيح .

(1) للمزيد حول هذه التسميات الشائعة الاستعمال، راجع : علي غربي وآخرون، تنمية المجتمع من التحديث إلى العولمة، (القاهرة : دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003ف)، ص 43 و 44 .

(2) علي محمد شمش، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 152 و 153 .

ومعيار المذهب السياسي (الأيديولوجية): الذي تعتنقه الدولة وتمارس أفعالها وردود أفعالها في البيئة الدولية انطلاقاً من هذا الاعتناق وتصنف الدول الحديثة بناءً على هذا المعيار إلى ثلاث أقسام : دول الكتلة الغربية، دول الكتلة الشرقية، مجموعة دول عدم الانحياز⁽¹⁾، وقد ساد هذا المعيار وانتشر استخدامه أبان فترة الحرب الباردة .

خلاصة المبحث الاول

تناول المبحث ظاهرة الدولة متمثلة في آخر أشكالها السائدة حالياً إلا وهو الدولة الحديثة، وتمتاز الدولة الحديثة كمؤسسة إنسانية بمجموعة من الأركان رئيسية أساسية وضرورية مكملة، والأركان الرئيسية للدولة الحديثة تتمثل في شعب الدولة والإقليم الجغرافي والهيئة الحاكمة، ويشترط إقامة شعبها على إقليمها بصفة دائمة ومستمرة، إما الإركان الضرورية المكملة لقيام الدولة الحديثة فأنها تتجسد في تمتع الدولة بالسيادة والشخصية القانونية الدولية، وتعد سيادة الدولة هي ما يميز شكل الدولة الحديثة عن الأشكال السابقة لظاهرة الدولة (دولة المدنية - الدولة الأمبراطورية)، كما إن سيادة الدولة هي ما تميز الدولة الحديثة عن غيرها من الوحدات الدولية المعاصرة الأخرى (كالشركات عبر الوطنية، المنظمات الدولية، مؤسسات المجتمع المدني، حركات التحرر، الخ).

ويمكن تعريف الدولة الحديثة بأنها مجموعة من الأفراد تقيم على إقليم جغرافي محدد بصفة دائمة ومستمرة ويدينون بالولاء لهيئة حاكمة واحدة تتمتع بممارسة السيادة ولها شخصيتها القانونية الدولية، ويستعرض المبحث الإتجاهات الثلاثة المتتالية لمفهوم الدولة (الدولة ككائن حي، الدولة كأداة أو جهاز آلي، الدولة ككائن إفتراضي) .

كما تناول المبحث مهد النشأة التاريخية للدولة الحديثة والعوامل المؤثرة على هذه النشأة، والظروف والأوضاع التي مرت بها القارة الأوربية خلال الفترة الزمنية الممتدة من منتصف القرن الخامس عشر إلى منتصف القرن الثامن عشر وأدت إلى بداية قيام الدولة الحديثة، كذلك تطرق المبحث إلى صور النشأة الواقعية للدولة الحديثة.

(1) للمزيد راجع : إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص ص 213-224 .

ويبين المبحث الأنواع المتعددة للدولة الحديثة القائمة على معايير و أسس مختلفة ومتباينة، وأهم هذه المعايير : معيار التكوين السياسي الدستوري (التكامل/الاندماج السياسي)، ومعيار مدى إكمال ممارسة السيادة، ومعيار مدى التوازن بين إمكانات قوة الدولة وسلوكها في البيئة الدولية، ومعيار قوة الدولة، ومعيار شكل نظام الحكم المقر في دستور الدولة، ومعيار المذهب السياسي الأيديولوجي للدولة في العلاقات الدولية.

وبالنسبة لهذه الدراسة، فإن معيار قوة الدولة أهم المعايير المصنفة للدول الحديثة إذ يصنفها إلى (دول عظمى كبرى، دول كبرى، دول متوسطة، دول صغرى) تختلف في قدرتها على مقاومة الضغوط والقيود الداخلية والخارجية عند ممارستها للسيادة داخل الدولة أو خارجها.

المبحث الثاني

السيادة معيار الدولة الحديثة

المطلب الأول

تعريفات ونشأة ونظريات السيادة

مصدر كلمة السيادة الفعل (ساد) وتعني التسلط كما تعني الرفع أو العلو أو القدر الرفيع، فيقال : (ساد الرجل قومه) بمعنى صار نبيلاً فيهم أو تسلط عليهم، (ساد الرجل فلاناً) بمعنى غلبه عند المغالبة في الشرف .

ويرى بطرس بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى أن " كلمة السيادة Sovereignty " مشتقة من اللفظ اللاتيني " Superanus " ومعناه " الأعلى " (1) .

ويشير ياسر خضر الحويش إلى أن " المعنى الأصلي لكلمة السيادة Sovereignty يرجع إلى كلمة سمو Superiority " (2) .

وبداية ظهور اصطلاح السيادة بمفهومه القانوني الحالي ظهر في اللغة الفرنسية Souverainete ومن ثمّ انتقل إلى اللغات الأوروبية الأخرى ففي اللغة الإنجليزية Sovereignty وفي اللغة الألمانية Souvernitat (3) .

ويشير حامد سلطان إلى أن " للسيادة . في نطاق اللغة وفي نطاق القانون . جلال اللفظ، وعمق الصدى . وهي ترسم صورة ذهنية تشمل قيام الدول الكبرى وسقوطها، ونشوء الجمهوريات، والملكيات، والإمبراطوريات وزوالها عبر مراحل التاريخ الإنسانية الطويل، نتيجة للصراع بين الجماعات على السلطة وعلى القوة " (4) .

(1) بطرس بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، المدخل.....، مرجع سبق ذكره، ص 405 .

(2) ياسر خضر الحويش، مبدأ.....، مرجع سبق ذكره، ص 203 .

(3) للمزيد راجع : رقية رياض إسماعيل، خضوع....، مرجع سبق ذكره، ص 163 .

(4) حامد سلطان، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 592 .

تعريفات للسيادة :

ويعد القاضي والمفكر الفرنسي جان بودان (1530 م . 1596 م) أول من قام بمحاولة دراسة ووضع نظرية عن السيادة . وهو الشخص الذي ارتبطت به هذه النظرية وباسمه في تاريخ العلاقات الدولية والقانون الدولي وقد عرفها بأنها " هي السلطة العليا على المواطنين والرعايا والتي لا تخضع للقوانين " . وذلك في كتابه الصادر في عام 1577م باسم (الكتب الستة للجمهورية six livres de la Republique) والذي مع التسليم بأنه تناول فيه دراسة أفكار سابقة عليه ألا أنه نهجها وطورها وضمن من بين ما تضمنه الكتاب نظرية كاملة عن ما يختص بالسيادة، كما إنه أول من ادخل اصطلاح السيادة في النظريات المعاصرة⁽¹⁾ .

وفي الغالب يقترن مفهوم السيادة بمفهوم السلطة السياسية، وقد تعددت الآراء حول ذلك ويمكن إجمالها في ثلاثة آراء : الرأي الأول يرى أن السيادة غير السلطة السياسية، والرأي الثاني يرى ضرورة التمييز بين السيادة والسلطة السياسية، والرأي الثالث يرى أن يفرق بين اصطلاح (السيادة في الدولة) والذي يقصد به السلطة السياسية وبين اصطلاح (سيادة الدولة) أي السيادة التي لا يوجد في الدولة ما هو أعلى منها⁽²⁾ .

ويبين يحي الجمل أن " السلطة السياسية والسيادة ليسا ألا تعبيرين مترادفين، وأنه إذا أريد استعمال التعبيرين فإن السيادة تعتبر وصفاً من أوصاف السلطة السياسية للدلالة على عدم وجود سلطة أعلا منها، وبذلك لا تعتبر " السيادة " شيئاً يغير السلطة وإنما تعتبر صفة من صفاتها .

كذلك ومن ناحية أخرى فإنه يجوز الاحتفاظ بالتعبيرين واستعمالهما في نطاقين متميزين، استعمال تعبير السلطة السياسية في نطاق النظم السياسية والقانون الدستوري، واستعمال تعبير السيادة في نطاق العلاقات الدولية والقانون الدولي إذ أنه يغلب على فقهاء القانون الدولي العام وعلى الموثيق الدولية استعمال تعبير " السيادة " بقصد توضيح أن

(1) للمزيد راجع:- عبد الهادي عباس، السيادة، (دمشق : دار الحصاد للنشر والتوزيع، 1994م)، ص 18 .

- حامد سلطان وعائشة راتب وصلاح الدين عامر، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 716 و717 .

(2) للمزيد راجع : يحي الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، (بيروت دار النهضة العربية، 1969م)، ص 41-44 .

سلطة الدولة لا يوجد ما يعلوها في سلطات الدول الأخرى، ذلك إنها كلها دول ذات سيادة
" (1) .

بالتالي يعرفها محمد طه بدوي بأنها " السلطة المطلقة الدائمة في الدولة وهي
الخاصة الرئيسية التي تظهر الدولة على غيرها من التجمعات والتنظيمات البشرية الأخرى
" (2) .

كما يعرف محمد طلعت الغنيمي السيادة بأنها " سلطة الدولة العليا على إقليمها
وسكانها، وكذا استقلالها عن أية سلطة خارجية " (3) .

في حين يعرفها محمد حافظ غانم بأنها " السلطة السياسية القانونية العليا للدولة
والمقتضاها تتصرف بحرية، وتضع القواعد القانونية وتقوم بإلزام الناس باحترامها . ويترتب
على ذلك استقلالها عن أية دولة أخرى ومساواة معها " (4) .

ويعرفها محمد سامي عبد الحميد بأنها " سلطة الحكم في الدولة التي لا تعلوها
سلطة، والتي تستأثر . دون غيرها . بمباشرة جميع اختصاصات الحكم مظهره على الإقليم
وفي داخله، وبالتعامل الخارجي مع سائر الدول ذات السيادة المماثلة " (5) .

كذلك ترى رقية رياض إسماعيل السيادة في إنها " تمثل ما للدولة من سلطان على
الإقليم الدولي تختص به، بما يوجد فيه من أشخاص وأموال، كذلك ما تواجه به الدولة
الدول الأخرى في الخارج " (6) .

كما يتناول حسان عبد السميع هاشم أبو العلا مفهوم (السيادة المطلقة) والتي يرى
أن الدولة تتمتع بها ويعرفها بأنها " مجموع الصفات والخصائص التي تتميز بها السلطة
السياسية في الدولة " (7) .

(1) المرجع السابق،، ص 44 .

(2) محمد طه بدوي، أمهات، مرجع سبق ذكره، ص 33 .

(3) محمد طلعت الغنيمي، الأحكام، مرجع سبق ذكره، ص 686 .

(4) محمد حافظ غانم، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 88 .

(5) محمد سامي عبد الحميد، أصول، مرجع سبق ذكره، ص 163 و164 .

(6) رقية رياض إسماعيل، خضوع، مرجع سبق ذكره، ص 151 .

(7) حسان عبد السميع هاشم أبو العلا، مسئولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية (دراسة مقارنة)، رسالة
دكتوراه غير منشورة، (القاهرة : جامعة القاهرة كلية الحقوق، 2001م)، ص 5 .

ويرى ماجد راغب الحلو أن " السيادة بالنسبة للدولة تعني تمتعها بالسلطة العليا التي تمكنها من تنظيم كافة شئونها الداخلية بحرية كاملة، ابتداء من وضع دستورها وقوانينها، إلى تنفيذ سياستها وتشغيل إرادتها، دون أن تخضع في ذلك لأي سلطة أخرى . كما تعني استقلالها في تنظيم شئونها الخارجية، من عقد المعاهدات إلى تنفيذ التعهدات التي قد تلتزم بها في مواجهة غيرها، دون أن تتبع في ذلك أي دولة أخرى " (1) .

أما فاروق يوسف يوسف أحمد فإنه يعرف السيادة بأنها " يقصد بها حق الدولة في تصريف أمورها الداخلية والخارجية دون تدخل من أي سلطة أخرى أعلى منها " (2). ويعرفها محمد سعيد طالب بأنها " هي الشرعية التي تتيح للدولة إصدار القوانين، وتطبيقها في إقليمها وعلى مواطنيها وتابعيها " (3) .

كما أن محمد طلعت الغنيمي وبعد أن عرفها يشير إلى " أن الرأي الراجح اليوم عن السيادة هو أنها حرية الدولة في التصرف داخل وخارج إقليمها، ولكن في إطار ما تقرضه قواعد القانون الدولي " (4) .

ويشير محمد كامل ليله إلى ما وصلت إليه السيادة في الوقت الحالي حيث يرى أنه " أصبح يقصد بسيادة الدولة إذاً قدرتها على التصرف بحرية واستقلال في شئونها الداخلية والخارجية . وهي مقيدة في سيادتها الداخلية بمبادئ القانون الطبيعي وحقوق الأفراد الأساسية ومقيدة في سيادتها الخارجية بقرارات الهيئات الدولية . وبما تبرمه من معاهدات مع الدول الأخرى، وبصفة عامة تقيد بقواعد القانون الدولي العام " (5) .

كذلك فإن حامد سلطان وعائشة راتب وصلاح الدين عامر يرون أن السيادة حالياً تعني " مجموع السلطات التي تتمتع بها الدولة في الحدود التي تقرها القواعد الدولية " (6) .

نشأة السيادة :

- (1) ماجد راغب الحلو، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 62 .
- (2) فاروق يوسف يوسف أحمد، الثورة، مرجع سبق ذكره، ص 2 .
- (3) محمد سعيد طالب، الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 209 .
- (4) محمد طلعت الغنيمي، الأحكام، مرجع سبق ذكره، ص 688 .
- (5) محمد كامل ليله، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 35 .
- (6) حامد سلطان وعائشة راتب وصلاح الدين عامر، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 728 .

تشير رقية رياض إسماعيل إلى قدم فكرة السيادة " ظهرت فكرة السيادة . بمفاهيم متعددة . منذ ظهور المجتمعات والتجمعات البشرية الأولى . أما السيادة كاصطلاح فلم يعرف ألا في العصر الحالي " (1) .

ويؤكد جاسم محمد زكريا على ذلك من حيث حداثة المفهوم إذ يرى " إن مفهوم السيادة لم يكن معروفاً لدى اليونانيين، إذ لا نجد في كتاب " السياسة " ذائع الصيت، الذي وضعه أرسطو وعنى به بنظرية الدولة، ذكراً للفظ " السيادة " إلا ثلاث مرات لم تنصرف إلى مناقشتها كمبدأ بذاتها، وإنما اكتفت بما هو قائم على أرض الواقع، أي وجود سلطة عليا وسامية داخل الدولة . كذلك الأمر عند الرومان، أي لا وجود لنظرية السيادة كما معروفة، " (2) .

ويتفق معظم الدراسيين والباحث على أن دولة المدينة والدولة الإمبراطورية لم تشهدا ألا (سيادة الأراضي) (*) ولم تعرفا (نظرية السيادة) كما هي معروفة الآن، فخلال الفترة التاريخية الممتدة منذ بدايات القرن الميلادي السادس عشر وحتى منتصف القرن الميلادي العشرين، استطاعت إسهامات الفقهاء والفلاسفة (***) إن تقوم بدور كبير في إبراز فكرة السيادة كمبدأ أولاً ساهم إلى حد بعيد في قيام الدولة الحديثة، ومن ثم تم تطويرها وبلورتها وانتقلت من مفهوم سياسي إلى آخر قانوني حتى أصبحت نظرية ذات مغزى قانوني محدد في العلاقات الدولية والقانون الدولي العام التقليدي والمعاصر (3) .

(1) رقية رياض إسماعيل، خضوع.....، مرجع سبق ذكره، ص 151 .

(2) جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 74 .

(*) سيادة الأراضي : إي امتلاك حق ممارسة السيادة على أراضيها والتي تمتد حتى على الأراضي التي يتم ضمها في إطار العلاقات الجارية آنذاك، وللمزيد راجع :

- رقية رياض إسماعيل، خضوع.....، مرجع سبق ذكره، ص 153 .

(**) من هؤلاء الفقهاء والفلاسفة إلى جانب جان بودان وبعده : توماس هوبز (1588م - 1670م) . جان جاك روسو (1712م-1778م) في كتابه " نظرية العقد الاجتماعي " عام 1763 . جون لوك (1632م . 1704م) . جون أوستن (1790م . 1859م) في كتابه " قراءات حول الاجتهاد " . كراب كلسن، للمزيد راجع كل من :

- ياسر خضر الحويش، مبدأ.....، مرجع سبق ذكره، ص 204 .

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص ص 24-28 .
(3) للمزيد راجع كل من :

- المرجع السابق،، ص ص 16-29 .

ويعد بطرس بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى إن المفكر جان بودان هو أول من استعمل كلمة (السيادة) في السياسة " فكرة السيادة كانت معروفة في أوروبا قبل كتابات جان بودان، غير أن الكتاب كانوا يطلقون عليها أسماء أخرى فسموها " السلطة العليا " وسماها فقهاء الرومان " اكتمال السلطة في الدولة " وهذه كلها مرادفات لمعنى السيادة وهي السلطة العليا في الدولة " (1) .

وقد تأثرت السيادة عند نشأتها بالعوامل الاقتصادية والسياسية والثقافية والقانونية التي أثرت في نشأة الدولة الحديثة، ويشير عبد القادر القادري إلى أن نشأة السيادة جاءت متزامنة مع قيام الدولة الحديثة " إن مبدأ السيادة يتزامن مع ظهور الدولة . وقد كان دورها في الأصل هو تدعيم وجود الدول الحديثة في أوروبا ومقاومة هيمنة البابا والإمبراطور والقضاء على النظام الإقطاعي . كما قامت أساساً لتبرير استئثار الملوك بالسلطة كلها، وكان ظهورها إيذاناً بنشأة القانون الدولي بمفهومه المعاصر " (2) .

وفي كتابه (الكتب الستة للجمهورية) عالج بودان نظرية السيادة إذ يرى أنها تخول للحاكم سلطة مطلقة عليا غير معلقة على شرط أو مقيدة بقيد إلا ما يمليه القانون الطبيعي والإلهي، وبعد أن وضع تعريفه للسيادة تناول مفهوم (المواطنة) والذي يرى أنها عبارة عن الخضوع للحاكم ولا يعترف للمواطن بحق المشاركة في الحكم، وإن أجاز إقامة علاقات أخرى متنوعة خارج حدود العلاقات السياسية بين المواطنين ألا أنه يبقى الخضوع للحاكم على أنه القاسم المشترك الذي يجمعهم جميعاً (3) .

-
- رقية رياض إسماعيل، خضوع، مرجع سبق ذكره، ص ص 153-157 .
 - رايmond كارفيليد كيتيل، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص ص 171-173 .
 - حامد سلطان وعائشة راتب وصلاح الدين عامر، القانون، مرجع سبق ذكره، ص ص 689-713 .

(1) بطرس بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص 405 .

(2) عبد القادر القادري، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 153 .

(3) للمزيد راجع كل من :

- إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص ص 62 و 63 .
- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص ص 21-24 .
- محمد طه بدوي، أمهات، مرجع سبق ذكره، ص 34 .

إثر ذلك قام بودان بإرساء دعائم نظريته عن السيادة والتي يمكن إجمال مبادئها في الآتي :- (1)

- 1- وجود السلطة العليا هو العنصر الرئيس في تكوين الدولة، والذي تتمركز حوله السلطات الأخرى، فالمركزية في السلطات هي عماد الدولة .
- 2- السلطة العليا المركزية في الدولة لا ترأسها سلطة أخرى، وهي تمارس سلطانها على مواطنيها مباشرة دونما قيد .
- 3- السلطة صاحبة السيادة داخل الدولة لا تخضع للقوانين التي تصدرها لتنظيم شئون الأفراد، فهي سلطة مطلقة مختصة بإصدار التشريع بيد إنها لا تخضع لإحكامه .
- 4- تخضع السلطة صاحبة السيادة للقانون الطبيعي ولقانون الأمم .

وقد لاحق التطور بنظرية بودان عن السيادة إثر تناول الفقهاء والفلاسفة والمفكرين لها من مختلف أنحاء العالم بالبحث والتعليق والإفاضة والنقد، كما إن الأحداث المتوالية في حقل العلاقات الدولية أثرت تأثيراً كبيراً على هذا التطور والذي تمثل بضوابط أساسية من خلال انقسام الفقه الدولي التقليدي والمعاصر إلى مدراس مختلفة في هذا النطاق، منها :- (2)

- **المدرسة التاريخية :** والتي وضع أساسها (سافيني) وهي قائمة على أن القانون لا يخلق وإنما موجود في داخل عادات وعرف كل أمة والذي تواترت عليه فيما بينها .

(1) للمزيد راجع كل من :

- حامد سلطان وعائشة راتب وصالح الدين عامر، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 717 .
- رقية رياض إسماعيل، خضوع، مرجع سبق ذكره، ص 164 .
- جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 75 و76 .

(2) للمزيد راجع كل من :

- رقية رياض إسماعيل، خضوع، مرجع سبق ذكره، ص 164 و165 .
- حامد سلطان وعائشة راتب وصالح الدين عامر، القانون، مرجع سبق ذكره، ص ص 717-719 .

. **المدرسة الوضعية الواقعية:** والتي أسسها (دي مارتنز) وترى أن القانون نتاج لسيادة الدولة وهو الذي يقيد الدولة فإنه لا بد أن يكون صادراً عن إرادتها القائمة على الحرية والاختيار .

- **المدرسة الثالثة:** وقد تزعمها (ينريك) وهي تدعو إلى أن السيادة لا بد وأن تكون مطلقة لا قيود تحدها وإن قبلت القيد فإنها تقبله بإرادتها الذاتية ونتج عن هذه المدرسة نظرية (التحديد / التقييد الذاتي) .

. **المدرسة الرابعة:** والتي تزعمها (بيليه) وهي ترى أن أساس القانون الدولي كله في الحقوق الأساسية الواجب الاعتراف والاستمتاع بها لكل دولة في نطاق التعايش بين الدول في العلاقات الدولية، وهذه الحقوق هي : الحق في البقاء، الحق في الاستقلال، الحق في المساواة، الحق في الاحترام، الحق في ممارسة التجارة مع الغير .

ونتج من تفاعل هذه المدارس ظهور النظرية التقليدية في السيادة بمظهرها الداخلي والخارجي والتي تعد أن للدولة سيادة مطلقة في كيفية التعامل وحق التصرف في الشؤون الداخلية والخارجية المتعلقة بها .

أما النظرية الحديثة في السيادة والتي نتجت بسبب التطورات الاقتصادية والسياسية مع بداية القرن العشرين الميلادي فإنها (السيادة النسبية) والتي توصلها رقية رياض إسماعيل " أي السيادة المقيدة بالقواعد الدولية فسيادة الدولة لم تعد مطلقة، وإنما يحدها الضوابط القانونية المشروعة تأسيساً على مبدأ السيادة وقواعد القانون الدولي . " (1) .

إن النظريات الحديثة في السيادة تأخذ بمبدأ (السيادة النسبية / المقيدة) في البيئة الخارجية للدولة أي في حقل العلاقات الدولية وفقاً للأسس والقواعد التي وضعها القانون الدولي، أما في البيئة الداخلية للدولة فإنها تمنح للدولة حق تنظيم كافة شؤونها الداخلية بالكيفية التي تناسبها .

ويبين جاسم محمد زكريا الآثار القانونية المهمة التي تترتب على تمتع الدولة بالسيادة، وهذه الآثار هي :-

(1) رقية رياض إسماعيل، خضوع....، مرجع سبق ذكره، ص 165 و166 .

1- " تمتع الدولة بالشخصية القانونية الكاملة، أي أن الدولة هي الكيان الوحيد الذي يتمتع بكافة الحقوق والواجبات الدولية .

2- الدولة هي المرجع الأعلى في الشأن الوطني " الداخلي "، ويعني انفراد الدولة بحياسة وممارسة كافة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية فلا ينازعها أحد في ذلك .

3- استقلال القرار السياسي وحرية إقامة العلاقات الدولية أو عدم إقامتها، أي :

أ- حق إبرام المعاهدات والتمثيل الدبلوماسي أو الانضمام للمنظمات الدولية .

ب- الحق في استعمال حق الدفاع الشرعي .

ج- الحق في اختيار النظام السياسي والاقتصادي الاجتماعي الملائم " (1) .

ويحدد جورج بورد ثلاثة أهداف تحققها نظرية سيادة الدولة، هذه الأهداف هي:-

(2)

1- **تأكيد استقلال الدولة :** والذي يتجسد في جملة من الحقوق للدولة، منها : حق الدولة في إصدار القرارات والقوانين التي تخدم مصالحها وتحقق أهدافها طبقاً لإرادتها الحرة، وحق الحصانة الذي تتمتع به الدولة في مواجهة الوحدات الدولية الأخرى، وحق الدفاع عن الإقليم الجغرافي الذي تختص به وتكوين الأجهزة الأمنية للمحافظة على الأمن واستتبابه بداخلها، وحق إنشاء السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية وتحديد اختصاصات كل منها وفقاً لدستور الدولة، وحق تسيير شئونها من خلال إصدار التشريعات واللوائح الحكومية المتعلقة بكافة المجالات الحياتية السياسية والاقتصادية والثقافية والصحية والتعليمية والبيئية وغيرها، والتي

(1) جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 174 .

(2) نقلاً عن : رقية رياض إسماعيل، خضوع، مرجع سبق ذكره، ص 167 و168 .

- George's Burdeau, " L'indépendance " , Traite de Sience politique, L' Etate, paris, 1967, pp: 336-337.
- Goeorge's Burdeau, Traite de science politique, Deuxieme Edition, Tome II, L'Etat, Librairie Generale de Droit de Jurisprudence, R. pichonet R. Durand – Auzias, 20, Rue Soufflot, Paris, 1967, PP: 94-98, PP : 201-204.

تسرى في نطاق حدود إقليمها الجغرافي وعلى شعبها وعلى المقيمين من الأجانب على إقليمها .

2- **منع التدخل الخارجي** : أي عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدولة من أي وحدة دولية أخرى^(*)، وللدولة الحق في رفض ومقاومة أي تدخل خارجي مباشر أو غير مباشر بكل الوسائل والإمكانات المتاحة لها والمتوفرة لديها وبأي طرق تستطيع أن تستخدمها الدولة سلمية أو حربية وذلك لغرض حماية كيان الدولة وأمنها القومي والمحافظة على حقوقها الأساسية من أي تدخل أو اعتداء خارجي .

3- **فرض سلطة الدولة** : إي سريان السلطان الداخلي للدولة على كافة إقليمها الجغرافي وعلى كافة شعبها وفي إطار ما يحدده الدستور والقوانين المعمول بها والسائدة في الدولة، وبالتالي تتمتع الدولة بكافة الحقوق السيادية الممنوحة لها على إقليمها الجغرافي وكذلك بممارسة كافة السلطات التي تمنحها لها هذه الحقوق .

نظريات السيادة :-

تعددت وتباينت الدراسات حول صاحب (مالك) الحق في حيازة وممارسة السيادة داخل الدولة وحول الكيفية التي يمارس بها السلطة استناداً إلى هذا الحق .

(*) تقر معظم . إن لم يكن جميع . مواثيق المنظمات الدولية في فقراتها وموادها بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدولة، ومن هذه المواثيق، 1- الفقرة السابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة عام 1945م، 2- المادة الثامنة من ميثاق منظمة جامعة الدول العربية عام 1945م، 3- المادة الخامسة عشر من ميثاق منظمة الدول الأمريكية عام 1948م، 4- الفقرة الثانية من المادة الثالثة من ميثاق (ما كان يعرف ب) منظمة الوحدة الأفريقية عام 1963م، 5- الفقرة الثانية من المادة الثانية من ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي عام 1972م، ويؤكد ياسر خضر الحويش وجود اجتماع فقهي كامل على العلاقة الارتباطية بين مبدأ عدم التدخل و السيادة، ويشير إلى أن " المنطق الطبيعي يوحي أن أساس مبدأ عدم التدخل مستقر في مبدأ السيادة، والسيادة تتنافى مع التدخل . وبعبارة أبلغ، يمكن القول إن السيادة درع يمنع التدخل، ولكنها ليست سيفاً للتدخل " للمزيد حول مبدأ عدم التدخل، راجع كل من:

- ياسر خضر الحويش، مبدأ ..، مرجع سبق ذكره، ص 215 .

- إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني ..، ص 94 و 95 .

- ولفغانغ فريدمان، تطور ..، مرجع سبق ذكره، ص 164 .

- علي ضوي، القانون ..، مرجع سبق ذكره، ص 239-246 .

وتشير أقدم الدراسات التاريخية إلى أن السيادة أقرنت بالملك وبالتالي تعد حق له وهو الذي يملك التصرف في كافة شؤون وأمر الدولة، وبفعل تطور المجتمعات الإنسانية هوجمت نظرية السيادة حق للملك يتمتع استناداً عليها بالسلطة العليا المطلقة غير المقيدة بقيود داخل الدولة، ونادى جون لوك بأن السيادة حق للشعب وأن السلطة العليا تجد مستقرها فيه على أساس استنادها على القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي⁽¹⁾ .

وعلى أثر نظرية السيادة حق للشعب التي استطاعت القضاء على نظرية السيادة حق للملك، توصل بعض الفقهاء إلى ضرورة البحث عن المكان الشرعي الذي تستقر فيه السيادة، ونتج عن ذلك أن ظهرت نظرية السيادة حق للدستور والقانون وترى أن السيادة تستقر في مجموعة من الأفراد يقومون بوضع الدستور ويملكون صلاحية تعديله بعد تنفيذه كما إنها تضع السيادة في كل الهيئات الحكومية التي تعمل على سن القوانين في نطاق اختصاصها القانوني ووفقاً للطريقة القانونية التي ينص عليها دستور الدولة وقوانينها⁽²⁾ .

وتشير الدراسات الحديثة بشأن تحديد صاحب (مالك) الحق في حيازة وممارسة السيادة داخل الدول وجود نظريتين، هما :-

(1) للمزيد راجع كل من :

- محمد عبد الحافظ هريدي، أعمال.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 3-5 .
- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص ص 73-75 .
- رايموند كارفيليد كتيل، العلوم.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 175-179 .
- (2) للمزيد راجع كل من :- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص ص 75 و 76 .
- رايموند كارفيليد كتيل، العلوم.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 179-181 .

نظرية سيادة الأمة :

يلخص عاصم أحمد عجيلة ومحمد رفعت عبد الوهاب هذه النظرية في أمرين : " الأول : هو اعتبار السيادة " حق أمر " ، أي حق يخول لصاحبه سلطة إصدار أوامر ونواه

الثاني : يوجز في إنه مادام هناك حق فإنه يجب البحث عن صاحبه وصاحب السيادة هي الأمة " (1) .

والأمة هنا وحسب نظرة هذه النظرية هي مدلول معنوي اجتماعي لكائن اجتماعي يسمو على الأفراد والجماعات المكونة له ويعكس وحدتهم ومنظوراً إليه في أبعاده الثلاث الماضي، والحاضر، والمستقبل (2) .

ومفهوم السيادة وفقاً لهذه النظرية وكما يرى عاصم أحمد عجيلة ومحمد رفعت عبد الوهاب " يقوم على أنها ملك للأمة باعتبارها شخصاً مستقلاً عن الأفراد المكونين لها. فالأمة تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة، والحاكم الذي يباشر مظاهر السيادة هو بمثابة وكيل عن الأمة ولا يعتبر صاحباً للسيادة " (3) .

ويترتب على نظرية سيادة الأمة عدة نتائج يمكن إجمالها في الآتي :- (4)

(1) عاصم أحمد عجيلة ومحمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، ط5، (القاهرة : دار الطباعة الحديثة، 1992م)، ص 55 .

(2) للمزيد راجع كل من :

- مجموعة باحثين، تطور، مرجع سبق ذكره، ص ص 214-217 .

- إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 66 .

- محمد طه بدوي وليلى أمين مرسي، مقدمة، مرجع سبق ذكره، ص 146 .

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 37 .

(3) عاصم أحمد عجيلة ومحمد رفعت عبد الوهاب، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 55 .

(4) للمزيد راجع كل من :

- المرجع السابق،، ص ص 63-65 .

- إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 67 .

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 37 .

1. أن سيادة الأمة عبارة عن وحدة واحدة لا تتجزأ وبالتالي لا يستطيع إي فرد من أفراد الأمة أن يستأثر بجزء منها على سبيل الأفراد بل يتعين اختيار من يعبر عن ويقوم بممارسة السلطة العليا الآمرة في الدولة .
2. قيام نظام حكم نيابي تمثيلي أي الأخذ بالديمقراطية النيابية .
3. انتخاب من يقوم بممارسة السلطة العليا الآمرة يعد وظيفة لاحقاً من حقوق الأفراد، لذلك للأمة أن تحدد الشروط الواجب توافرها في هيئة الناخبين لاختيار اكفاء المرشحين لممارسة هذه السلطة .
4. تقييد حق الاقتراع العام وبالتالي الأخذ بمبدأ الاقتراع المقيد .
5. القانون يعد تعبيراً عن إرادة الأمة، أي تعبيراً عن الإرادة العامة إرادة الأمة وحدها وليس مجرد تعبير عن إرادة النواب أو إرادة الناخبين .
6. يعد النائب ممثلاً للأمة بأسرها لا لناخبي دائرته الانتخابية الذين ليست لديهم القدرة على عزله أو توجيهه أو إصدار التعليمات إليه، وهو يمارس السلطة وكيلاً عن الأمة بأسرها لا وكيلاً عن ناخبيه .

وقد وجهت عدة انتقادات لهذه النظرية، ولعل أهم هذه الانتقادات : (1)

1. إنه لم يعد هناك حاجة إليها في الوقت الحالي لكونها استنفذت أغراضها التي وجدت من أجلها والتي تجسدت في الحد من والقضاء على السلطة المطلقة للملوك .
2. تؤدي إلى وجود شخصين معنويين داخل الإقليم الواحد للدولة الواحدة، شخصية للأمة وشخصية للدولة، مما يبعث على الازدواج والخلط وقد يؤدي إلى التنازع على السلطة والسيادة .
3. إن هذه النظرية تدفع إلى استبدال الحكام، فالقوانين التي تصدر من البرلمان وبعض أعمال الهيئات الحاكمة التي قد تنال من بعض حريات الأفراد تعد

(1) للمزيد راجع كل من : المرجع السابق،، ص 38 و 39 .

- عاصم أحمد عجيلة ومحمد رفعت عبد الوهاب، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 56 .

تعبيراً عن إرادة الأمة والتي لا تعلوها أي إرادة أخرى، وبالتالي لا يجوز للأفراد أن يتناولوا عليها سواء بالنقد أو التجريح أو الطعن .

4. أن هذه النظرية تتلائم مع أنظمة متعارضة، فهي تتلائم مع النظامين الملكي والجمهوري وكذلك مع الدكتاتوري مما دعا ببعض الدارسين والباحث إلى القول بأنها لا تعد أساساً لنظام سياسي محدد .

نظرية سيادة الشعب :-

مضمون هذه النظرية أن مصدر السيادة هو الشعب القائم في الدولة في كل مرحلة من مراحلها، ويتم توزيع السيادة . كقاعدة عامة . إلى عدد من الأنصبة بقدر عدد أفراد الشعب على أن يكون لكل فرد منهم جزء منها وبدون استثناء إلا ما قد ينجم عن قصور ذاتي كفقدان الأهلية أو عدم بلوغ سن الرشد، والشعب هنا له مدلولان أحدهما يجسده حقيقة اجتماعية تتمثل في مجموعة الأفراد المتمتعين بجنسية الدولة، أما المدلول الآخر فإنه يجسده كحقيقة سياسية تتمثل في مجموعة الأفراد الذين يتمتعون بالحقوق السياسية أي جمهور الناخبين⁽¹⁾ .

ويترتب على الأخذ بهذه النظرية مجموعة نتائج أهمها :- (2)

1. وفقاً لهذه النظرية فإن السيادة منسوبة إلى أفراد الشعب، وللشعب حق ممارسة السلطة بنفسه ولكل من أفرادها نصيب من السيادة .
2. يعد الانتخاب حقاً للأفراد لا وظيفة يقومون بها، وهو حق طبيعي لا يمكن نزع منه .

(1) للمزيد راجع كل من :

- مجموعة باحثين، تطور، مرجع سبق ذكره، ص 223 و 224 .
- إبراهيم عبد العزيز شيجا، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 17 .
- إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 67 و 68 .
- رايموند كارفيليد كتيل، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 176-179 .

(2) للمزيد راجع كل من :

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 37 و 38 .
- مجموعة باحثين، تطور، مرجع سبق ذكره، ص 224 و 225 .
- إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 67 و 68 .

3. يعد النائب ممثلاً لناخبيه فقط، ولا يجوز لناخبين عزله .
 4. الأخذ بنظام الاقتراع العام والاستفتاء .
 5. القانون وفقاً لهذه النظرية يكون تعبيراً عن إرادة الأغلبية الممثلة في هيئة الناخبين وعلى الأقلية الإذعان لرأي الأغلبية .
- وقد وجهت عدة انتقادات لهذه النظرية، أهمها : (1)
1. يترتب على هذه النظرية أن تكون تبعية النواب لجمهور ناخبهم، خاصةً وأن الناخبين يملكون عزل النواب، مما يجعل النواب يعملون وفقاً لآراء ومعتقدات ناخبهم وبما يخدم مصالحهم حتى وإن جاء ذلك على حساب الصالح العام .
 2. أن عملية ازدواج السيادة بين شخصيتين معنويتين التي وجهت كنفد لنظرية سيادة الأمة تتكرر هنا مرة أخرى مما قد يؤدي إلى الخلط بينهما .
 3. إنه وعلى افتراض نزاهة وسلامة ومشروعية الاقتراع إلا أن نظام الاقتراع العام يظل عملية محدودة لمساهمة الشعب في عملية التشريع، كما إن نظام الاستفتاء يظل إجراء محدود يقتصر على الإدلاء برأي محدد في مناسبات معينة حول قضية أو قانون ما .

(1) للمزيد راجع كل من :

- عبد الهادي عباس، السيادة.....، مرجع سبق ذكره، ص 38 .
- إبراهيم عبد العزيز شيحا، مبادئ....، مرجع سبق ذكره، ص ص 36-38 .
- إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز.....، مرجع سبق ذكره، ص 68 .

المطلب الثاني

خصائص ومظاهر وأنواع السيادة والتفاوت في ممارسة السيادة بين الدول

خصائص السيادة :

يمكن إجمال خصائص السيادة في أربع خصائص هي :- (1)

1. الإطلاق (القطعية) :- وتعني عدم وجود أي قوة شرعية فوق قوة الدولة وسلطتها، ولا توجد أي حدود ثانوية لسلطة سن القوانين العليا التي تملكها الدولة . وتسمى هذه الخاصية (بالأصلية) أيضاً لكون سلطة الدولة لا تستمد أصلها من سلطة أخرى بل أن الهيئات والمؤسسات المختلفة هي التي تتبع منها . فلا وجود لسلطة أخرى معارضة أو منافسة لسيادة الدولة في الدولة .
2. العموم (العمومية) : يقصد بها أن سيادة الدولة تشمل الجميع أفراد ومؤسسات داخل حدود الدولة .
3. الدوام (الديمومة) :- وتعني أن استمرار سيادة الدولة مرتبط باستمرار بقاء وجود الدولة ذاتها .
4. عدم القابلية للانقسام (اللاتجزئة) :- وتعني عدم إمكانية وجود أكثر من سيادة واحدة في الدولة أي أن سيادة الدولة لا تقبل التجزئة أو التقسيم لكون ذلك يعني القضاء عليها . ويمكن توزيع السلطة بين الهيئات والأجهزة الحكومية المختلفة داخل الدولة، فتقوم كل منها بتقاسم الاختصاصات التي ممارستها من قبل كل هيئة أو جهاز .

ألا أنه في الدولة الواحدة لا مجال سوى لسيادة واحدة هي سيادة الدولة، وبالتالي فإن الدول والسيادات متساوية العدد .

(1) للمزيد راجع كل من :

- راييموند كارفيليد كيتيل، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 169 و170 .
- إبراهيم أبوخزام وميلود المهدي، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 70-72 .
- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 61 و62 .

وخصائص السيادة الأربع السابقة لا تعد مانع أمام كون الدولة ذات السيادة دولة خاضعة للقانون الدولي وذلك في حدود المسؤولية الدولية⁽¹⁾، فقد برزت خلال النشأة الأولى للسيادة قاعدة عدم مسؤولية الدولة عن ما قد يحدث من أضرار تسببها مرافقها، ومع انتشار الأفكار الديمقراطية بظهور أفكار وكتابات (روسو) وبدخول الدولة في معاملات وتعاقبات مع الأفراد لإدارة وتنظيم وإشباع حاجاتهم ومتطلباتهم، أدى ذلك إلى إلزام الدولة بالخضوع للقانون أو لمبدأ المشروعية، مما تطلب أن تكون أعمالها في نطاق الشرعية وتساوت الدولة مع الأفراد في الخضوع للقانون⁽²⁾ .

مظاهر السيادة :-

أن مظاهر سيادة الدولة تظهر على مستويين مختلفين، هما :- ⁽³⁾

المستوى الداخلي :- تتولى الدولة كنتيجة لسيادتها تنظيم أداة الحكم فيها بكل حرية دون أي تدخل أجنبي، وتقوم الدولة بإدارة الشؤون الحياتية المختلفة على إقليمها وتضطلع بمهمتي التشريع والقضاء، كما أنها تختار نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي ويمكنها تغييره وتغيير شكل نظام الحكم فيها سواء بطريق سلمي أو بالثورة أو الانقلاب دون أي تدخل أو اعتراض خارجي على أن لا يكون هذا التغيير يمس مصالح الدول الأخرى أو يهدد السلم والأمن الدوليين^(*)، كذلك تضع لنفسها الدستور والذي

(1) للمزيد راجع : رقية رياض إسماعيل، خضوع.....، مرجع سبق ذكره، ص 162 .

(2) للمزيد راجع : حسان عبد السميع ثم أبو العلا، مسئولية....، مرجع سبق ذكره، ص ص 5-7 .

(3) للمزيد راجع كل من :

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص ص 110-121 .

- فاروق يوسف يوسف أحمد، الثورة.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 3 و 4 .

- علي صادق أبوهيف، القانون....، مرجع سبق ذكره، ص 105 .

- رقية رياض إسماعيل، خضوع....، مرجع سبق ذكره، ص 167 .

(*) أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار (1231) (XX) بتاريخ 1966.12.12م، والذي ينص على أنه : " ليس لأية دولة حق التدخل مباشرة أو بصورة غير مباشرة، ولأي سبب كان في الشؤون الداخلية والخارجية لأية دولة أخرى "، وقد ذكر القرار عدد من الأعمال المدانة التي تعد من " أشكال التدخل العدوانية على شخصية الدول ذات السيادة " ومنها : استعمال إجراءات اقتصادية أو السياسية أو من أي طبيعة أخرى للعمل على إكراه دولة ما على إخضاع ممارستها لحقوقها ذات السيادة، وكذلك استعمال القوة المادية والمعنوية لحرمان الشعوب من تكوين وبلورة = هويتها القومية، التخريب بالقيام بأي عمل وبأي شكل سواء مباشرة أو غير مباشرة بهدف تغيير نظام دولة أخرى بالقوة .

يصبح ملزماً لهيئتها الحاكمة باعتبارها السلطة التنفيذية في تنفيذ ما يفرضه من شروط ويضعه من قواعد تحدد كافة الأمور السيادية والذي استناداً عليه تقوم السلطة التشريعية بسن القوانين وتقوم الهيئة الحاكمة بوضع اللوائح التنفيذية التي بها يكتمل البنيان التشريعي للدولة .

المستوى الخارجي :- تتولى الدولة تنظيم وتسيير كافة علاقاتها مع الوحدات الدولية الأخرى بمحض إرادتها، مع الدول عن طريق تبادل التمثيل الدبلوماسي والقمصلي وحضور المؤتمرات وإبرام المعاهدات، ومع المنظمات الدولية بالانضمام إلى عضويتها أو الانسحاب منها وحضور انعقاد دوراتها العادية والاستثنائية وغيرها من مظاهر النشاط الدولي .

أنواع (أشكال) السيادة :

للسيادة أنواع (أشكال) متعددة تظهر فيها وتعد أوصاف تلحق بالسيادة لكنها لا تجزئها، وتنوع السيادة يمكن إرجاعه إلى اختلاف معناها وطريقة تناولها ودراستها عند دراسي ومفكري القانون الدستوري عنه في القانون الدولي وعنه في العلوم السياسية⁽¹⁾.

ومن أهم أنواع السيادة التي يمكن دراستها، ما يلي :

- **السيادة الداخلية :** ولها مفهومان سلبي وآخر إيجابي⁽²⁾ . والمفهوم السلبي يعني أن سلطة الدولة على سكانها وإقليمها سلطة عليا شاملة لا تخضع لأي سلطة أخرى تعلوها أو تنافسها كما أنه لا يجوز لأية وحدة دولية أخرى أن تباشر سلطاتها على إقليم الدولة، أما المفهوم الإيجابي فإنه يعني حق الدولة في وضع قوانينها وأنظمتها وحريتها في التصرف في شئونها الداخلية وتكوين نظم الحكم فيها وتنظيم هيئتها الحاكمة ومرافقها العامة وفقاً لمذاهبها واتجاهاتها دون أي تدخل خارجي .

(1) للمزيد راجع : محمد طلعت الغنيمي، الأحكام، مرجع سبق ذكره، ص 687 و688 .

(2) للمزيد حول السيادة الداخلية، راجع كل من :

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 65 .
- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 188 .
- محمد عزيز شكري، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص 77 .
- محمد حافظ غانم، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 86 .
- محمود حافظ، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

والسيادة الداخلية هي الأساس فلا يتصور وجود دولة ذات سيادة خارجية إذا
افتقرت إلى السيادة الداخلية⁽¹⁾ .

- **السيادة الخارجية** : تقوم على فكرة استقلال الدولة أي عدم تبعيتها لأي وحدة دولية
أخرى، إذ تتعامل مع بقية الدول على قدم المساواة في الحقوق والالتزامات الدولية وفي
ظل قواعد القانون الدولي العام، وبذلك تعني الحرية التامة للدولة في إدارة شئونها
وعلاقاتها الخارجية والتي لا تخضع فيها لأية سلطة تسمو على سلطتها وفي إطار
الحقوق التي تكفلها وتحدها قواعد القانون الدولي العام للدولة في البيئة الدولية⁽²⁾ .

- **السيادة الإقليمية** : وتعني أن سلطة الدولة يتم تحديدها على أساس نطاقها الإقليمي
فتشمل كل ما يوجد على إقليم الدولة من أشخاص وأملاك ولو كان تابعاً لجنسية دولة
أخرى⁽³⁾ .

- **السيادة المتعدية الأقليم** : ويرى جاسم محمد زكريا إنها تعني " إمتداد السلطة العامة إلى
خارج الأقليم لحماية الأشخاص أو الممتلكات في الخارج " ⁽⁴⁾ .

- **السيادة الشخصية** : وهي تعني تحديد سلطة الدولة على أساس شعب الدولة وبالتالي
تسري على رعاياها أينما كانوا وحيثما وجدوا وأقاموا سواء داخل إقليمها أو خارجه⁽⁵⁾ .

(1) للمزيد راجع : المرجع السابق،، ص 39 .

(2) للمزيد حول السيادة الخارجية، راجع كل من :

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 65 .

- جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 175 .

- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 188 .

- محمود حافظ، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

- محمد حافظ غانم، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 86 .

(3) للمزيد حول السيادة الإقليمية، راجع كل من :

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 65 .

- خالد عبد الحميد فراج وحسين درويش، الموجز، مرجع سبق ذكره، ص 38 .

- جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 175 .

(4) المرجع السابق،، ص 175 .

(5) للمزيد حول السيادة الشخصية، راجع كل من :

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 65 .

- خالد عبد الحميد فراج وحسين درويش، الموجز، مرجع سبق ذكره، ص 38 .

. **السيادة القانونية** : ولها مفهومان مختلفان، هما :

- **المفهوم الأول** : ينظر إليها على إنها سلطة الدولة العليا لتشريع القوانين بها . وهي على الدوام جزء من التنظيم الحكومي التابع للدولة والذي بإمكانه أن يفصح بشكل قانوني عن الأوامر العليا الواجبة الطاعة من سكان الدولة والقيام بتنفيذ القوانين في الدولة، وهذه القوانين هي المعترف والمعمول بها في محاكم الدولة⁽¹⁾ .
- **المفهوم الثاني** : ينظر إليها استناداً على مبدأ المساواة في السيادة بين الدول دون النظر إلى مركز وقوة الدولة في البيئة الدولية . ويشير أحمد إبراهيم شلبي إلى أنه " تقوم فكرة السيادة القانونية على أساس تمتع جميع الدول، دون تمييز، بمبدأ السيادة، والمساواة بينهم في هذا المبدأ . وهي تعني، في هذا الإطار، الحق في إصدار الأوامر دون الخضوع لسلطة عليا في الداخل أو الخارج . وهكذا لا تكون سيادة الدولة قاصرة على الشؤون الداخلية فقط بل تشمل كذلك مركزها في الجماعة الدولية {.....} ومن ثم يتضح أن السيادة القانونية تتساوى فيها الدول التي لا تنقيد إلا بإرادتها " ⁽²⁾ .

فهناك دول تتمتع بالسيادة كصفة قانونية (دول قاصرة)^(*)، أي أنها وبالرغم من تمتعها بالشخصية القانونية الدولية وبال حقوق المترتبة عليها ألا أنها لا تمتلك القدرة على تحقيق ذاتها القومية بصورة كاملة في حقل العلاقات الدولية كما أنها لا تستطيع فرض إرادتها أو الدفاع عن هذه الإرادة وفي أحياناً أخرى لا تستطيع مجرد تكوين أو بلورة هذه الإرادة⁽³⁾ .

(1) للمزيد حول المفهوم الأول للسيادة القانونية، راجع كل من :-

- رايواند كارفيليد كيتيل، العلوم.....، مرجع سبق ذكره، ص 174 .

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 64 .

(2) أحمد إبراهيم شلبي، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص 189.

(*) للمزيد حول (الدول القاصرة) يمكن الرجوع إلى المطلب الثالث من المبحث الأول من الفصل الأول

في هذه الدراسة (معيار مدى إكمال ممارسة السيادة) قسم الدول الناقصة السيادة .

(3) للمزيد راجع كل من :

- علي صادق أبوهيف، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 102 و 103 .

- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ.....، مرجع سبق ذكره، ص 191 .

. **السيادة السياسية (الفعلية)** : يرى عبد الهادي عباس أن السيادة السياسية تعنى "سيادة أولئك الذين لديهم حق الانتخاب والتصويت أو القاعدة الشعبية التي بواسطتها يتم اختيار أصحاب السيادة القانونية." (1) .

ويراها رايموند كارفيليد كيتيل أنها هي " التي لا تستطيع التعبير عن إرادتها على شكل أوامر قانونية ومع ذلك فإن إرادتها قد تكون لها الغلبة." (2) .

وبالتالي فإن السيادة السياسية تختار السيادة القانونية مما يجعل السيادة القانونية الأداة المنفذة لإرادة السيادة السياسية، أي أن الأوامر العليا للدولة والقوانين المعمول بها والمطبقة فيها يجب أن تكون مطابقة للسيادة السياسية، وعلى الدراسيين والباحث مراعاة وتقدير العوامل المؤثرة في خلق السيادة السياسية وعلاقتها بالسيادة القانونية . وإن كان البعض منهم يرى ضرورة التأكيد على السيادة القانونية لكونها في نظرهم هي السيادة التي تمارسها الدولة من الناحية العملية كما أنهم يرون أنه من الأفضل أن يتم حصر مصطلح السيادة بمعناه القانوني فقط، وتسمية القوى اللاقانونية (بالرأي العام) أو (الاتجاه العام) أو (الإرادة العامة) (3) .

ويعطي إبراهيم أحمد شلبي مفهوم آخر مختلف عن السابق للسيادة السياسية هو السيادة الفعلية، ويرى أنها " تعبير عن القدرة الفعلية Puissancereelle للدولة على ممارسة سيادتها، وبالتالي فهي وصف لقوة الدولة . والارتباط بين مفهوم القوة ومفهوم السيادة يمثل الأساس النظري للقول بوجود مفهوم سياسي أي عملي للسيادة " (4) .

فالنشأة الأولى لها . وفقاً لهذا المفهوم . انحصرت في مجرد رفض الدولة الامتثال للأوامر الصادرة من غيرها سواء بداخلها أو خارجها، غير أن في العصر الحديث تتجسد

(1) عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 64 .

(2) رايموند كارفيليد كيتيل، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 174 .

(3) للمزيد راجع كل من :-

- رايموند كارفيليد كيتيل، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص و ص 174 و 175 .

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 64 و 65 .

(4) إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص و ص 189 و 190 .

في قيام الدولة بإدارة شئونها طبقاً لإرادتها الحرة وتحقيقاً لمصالحها القومية وأن أدى إلى تجاوز اختصاصها الإقليمي والتداخل مع سيادات الدول الأخرى⁽¹⁾ .

التفاوت في ممارسة السيادة بين الدول الحديثة :-

تشير معظم . إن لم يكن جميع . موثيق المنظمات الدولية إلى مبدأ المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء فيها^(*)، والمساواة يقصد بها المساواة القانونية بمعنى أن تتساوى أصوات الدول الأعضاء قانوناً أي من الناحية القانونية بغض النظر عن الاختلاف في أنواع الدول الحديثة (وعلى الأخص من حيث معيار القوة) أي أن القوة والمكانة المادية للدول في البيئة الدولية لا تأثير لها على مبدأ المساواة في السيادة بين الدول من الناحية القانونية⁽²⁾ .

ومبدأ المساواة مبدأ عالمي ويشير علي إبراهيم " عالمية المبدأ تتبع ليس من أنه لا يوجد عالم واحد وقانون دولي واحد يحكم العلاقات بين أشخاصه، ولكن من حقيقة إنه لا توجد أسس عالمية أخرى يمكن إشادة المبدأ عليها {....} وإنكار مبدأ المساواة على دولة من الدول أو عضو من أعضاء المجتمع الدولي سوف يخلق فراغاً قانونياً يؤدي إلى تصدع النظام القانوني كله . ولذلك أصبح من العدالة أن نؤكد على أن مبدأ المساواة هو أمر لا غنى عنه لوجود النظام وفعاليتته وهو أساس مبدأ عدم التدخل. " ⁽³⁾.

(1) للمزيد راجع : المرجع السابق،، ص 190 و 191 .

(*) ينص ميثاق منظمة الأمم المتحدة في المادة الثانية الفقرة الأولى، وكذلك ميثاق ما كان يعرف بمنظمة الوحدة الأفريقية المادة الثالثة الفقرة الأولى، وكذلك ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي المادة الثانية الفقرة الأولى، وغيرها من المواثيق الدولية تشير إلى مبدأ المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء فيها .
(2) للمزيد راجع كل من :-

- حامد سلطان وعائشة راتب وصالح الدين عامر، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 728-731 .

- علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 236 .

- إبراهيم العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص 95 .

- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 75 .

- علي صادق أبوهيف، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 198-200 .

(3) علي إبراهيم، الحقوق والواجبات الدولية في عالم متغير . المبادئ الكبرى والنظام العالمي الجديد، (القاهرة : دار النهضة العربية، 1997م)، ص 445 .

ويشير إبراهيم العناني إلى أن مبدأ المساواة في القانون الدولي يستلزم " الاحترام المتبادل بين الدول لاختصاصات وسلطات كل منها . وإن كنا نسلم بتمتع الدولة بالسيادة فإن هذه السيادة تفيدها سيادة الدول الأخرى، بمعنى أن أي تدخل من جانب دولة في شؤون دولة يمثل نقضاً لمبدأ السيادة والمساواة فيها " (1) .

ويرى عبد القادر القادري أن السيادة كواقع سياسي معين تفيد " القدرة على الانفراد بإصدار القرار السياسي في داخل الدولة وخارجها . ومن ثم القدرة الفعلية على الاحتكار الشرعي لأدوات القمع في الداخل، وعلى رفض الامتثال لسلطة تأتيها من الخارج " (2) .

وبالتالي تعد جميع الدول الحديثة متساوية التمتع بالسيادة (القانونية) في القانون الدولي والعلاقات الدولية، إلا أن التفاوت بين الدول يقع في ممارسة السيادة السياسية (الفعلية) في البيئة الدولية .

إن التفاوت فيما بين الدول في ممارسة السيادة يتأثر بقوة الدولة العسكرية ومدى نفوذها في النظام العالمي وموقع مركزها الاقتصادي في التجارة الدولية (3) .

وإلى ذلك يشير علي ضوي حيث يرى أن " كل الدول ذات سيادة، وينشأ عن ذلك مبدأ فرعي هو تساوي الدول في ممارسة السيادة، ولكن ممارسة السيادة على المستوى الدولي أو الداخلي تتفاوت بحسب قوة الدولة اقتصادياً وعسكرياً وبشياً وسياسياً " (4) .

وينتج عن هذا التفاوت في القوى ما بين الدول، وكما يشير الشافعي محمد بشير ظهور ظاهرة التسيد (أو الإمبريالية) حيث يرى " وحيث تتفاوت القوى بين أعضاء الجماعة الدولية فإنه لا توجد حتماً علاقات متساوية بينها . بل يحدث كثيراً أن يتوسع اختصاص أحد الأعضاء على حساب اختصاص عضو آخر وهو ما يطلق عليه ظاهرة التسيد Phenomene de Dominotion أو الإمبريالية Imperialisme " (5) .

(1) إبراهيم العناني، القانون الدولي العام، (القاهرة : المطبعة التجارية الحديثة، 1990م)، ص 210 .

(2) عبد القادر القادري، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 153 .

(3) للمزيد راجع : محمود حافظ، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 40 .

(4) علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 234 .

(5) الشافعي محمد بشير، القانون ...، مرجع سبق ذكره، ص 224 .

ويرى ياسر خضر الحويش أنه " يمكن القول أن المساواة مفهوم مثالي أكثر من كونها مفهوماً قانونياً . أي أنها تصبح ذات دلالة سياسية، رغم قيمتها والحاجة إليها، أما مقدار (قانونية المساواة) فإنه ليس كبيراً { ... } والمساواة في السيادة تدفع الدول إلى قبول العديد من القيود على هذه السيادة، سواء كانت هذه القيود اتفاقية، أم عرفية . ويتولد عن مفهوم المساواة في السيادة، أن السيادة في القانون الدولي لا يمكن أن تكون مطلقة بل هي سيادة نسبية " (1) .

(1) ياسر خضر الحويش، مبدأ، مرجع سبق ذكره، ص 209 و210 .

المطلب الثالث

القيود المؤثرة على السيادة قبل ظهور ظاهرة العولمة

تشير الدراسات التاريخية إن السيادة امتازت في نشأتها الأولى بكونها مطلقة، إلا أن بودان قيدها بالقانون الطبيعي الذي نظر إليه على أنه مبدأ أزلي للعدالة غير أنه لم يقيد الملوك به، نظراً لأنه بإمكانهم مخالفة هذا القانون دون أن يردعهم أو يحاسبهم أي رقيب دنيوي، كما وضع بودان قيود أخرى مستمدة من القانون الدستوري والتي حصرها في قانون وراثة العرش وحرمة الملكية وترك الملوك أحراراً في أن يفعلوا ما يشاؤون برعاياهم⁽¹⁾.

أما الدراسات الحديثة فأنها تشير إلى أن سيادة الدولة الحديثة لم تعد مطلقة بل هي نسبية، ويرى محمد كاملة ليله أن التطور الذي لاحق بالسيادة أدى إلى أنه جعل منها تتخذ معنى آخر ومفهوماً جديداً " فلم تعد مطلقة وإنما ترد عليها قيود سواء كان ذلك في ميدان القانون الداخلي أي في علاقة الدولة بالأفراد، أو في ميدان القانون الدولي العام أي علاقة الدولة بغيرها من الدول " (2).

ويتطرق محمد حافظ غانم للعلاقة بين مدى خضوع الدولة لأحكام وقواعد القانون الدولي العام من جهة ومدى ما تملكه من حرية . مطلقة . للتصرف في البيئة الدولية من جهة أخرى، حيث يرى " من الثابت أنه لا توجد دولة تقرر أنها ترفض الخضوع للقانون الدولي أو تدعى إنها تملك التصرف بحرية مطلقة في ميدان العلاقات الدولية . وحتى في الأحوال التي خولفت فيها قواعد القانون الدولي كانت الدولة المخالفة تحاول تبرير موقفها عن طريق الالتجاء إلى تفسير قواعد هذا القانون بما يلائم هذا الموقف " (3).

كما يشير عثمان الرواف إلى أنه " حتى أقوى دول العالم تخضع في علاقاتها مع الدول الأخرى لبعض قواعد المنتظم الدولي التي لا تتمكن بمفردها من التحكم فيها " (4).

(1) للمزيد راجع كل من :- روبرت م.ماكيفر، تكوين، مرجع سبق ذكره، ص 70 .

- بطرس بطرس غالي ومحمود خيربي عيسى، المدخل، مرجع سبق ذكره، ص 409 .

(2) محمد كامل ليله، النظم، مرجع سبق ذكره، ص 34 و35 .

(3) محمد حافظ غانم، الوجيز، مرجع سبق ذكره، ص 92 .

(4) عثمان الرواف وآخرون، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 163 .

ويتناول محمد سامي عبد الحميد أهمية وجود قواعد قانونية دولية ملزمة بالنسبة لسيادة الدولة الحديثة، حيث يرى أنه " لا يتصور تمتع الدولة بسيادتها ما لم توجد قواعد دولية ملزمة تبين مضمون السيادة ومظاهرها وترسم لكل من الدول حدود سيادتها مستهدفة منع التزاحم والتنازع ما بين السيادات المتميزة والمتعارضة " (1) .

كما أن ما يفرضه القانون الدولي العام من قيود وكذلك القيود الأخرى التي تؤثر على سيادة الدولة تقع في نطاق ممارسة السيادة وليس على السيادة ذاتها (2) .

ويمكن تقسيم معظم القيود المؤثرة على ممارسة الدولة لسيادتها، إلى قسمين هما :-

القسم الأول : القيود الطبيعية :-

وهي قيود تتمثل داخل البيئة الداخلية للدولة في كل ما تفرضه الأديان السماوية والأعراف والعادات والتقاليد من قيود عادة ما تكون ذات تأثيرات مهمة عند ممارسة السيادة (3) .

ويشير عبد الهادي عباس إلى " إن هذه القيود ليست قيوداً قانونية بل هي جزء من الجو التفكيرى الذي يؤثر في سن القوانين وصياغتها . أنها تقيد الدولة فقط من الناحية التي تقول : أن الدولة الرشيدة لا تشترع قوانين تناقض مناقضة عامة الشرائع المقبولة والعدالة، وذلك لأن مضادة أمثال هذه القوانين للشرائع المشار إليها سوف تخلق أمام الدولة صعوبات جمة قاسية في تطبيقها وربما يؤدي ذلك إلى ثورة أو تمرد وكثيرة هي الأدلة التاريخية المؤكدة لهذا " (4) .

و تتجسد هذه القيود من خلال البيئة الخارجية للدولة، في وجود سيادات الدول الأخرى وذلك انطلاقاً من مبدأي المساواة في السيادة بين الدول وعدم التدخل مما يفرض على الدولة التقيد عند ممارستها للسيادة بعدم التعدي على سيادات الدول الأخرى، إي أن

(1) محمد سامي عبد الحميد، أصول.....، مرجع سبق ذكره، ص 164 .

(2) للمزيد راجع : إبراهيم العناني، القانون.....، مرجع سبق ذكره، ص 182 .

(3) للمزيد راجع :- رايموند كارفيليد كيتيل، العلوم.....، مرجع سبق ذكره، ص 186 .

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 44 .

(4) المرجع السابق،، ص 44 .

سيادة أي دولة تقف عند مباشرة دولة أخرى لسيادتها، بما في ذلك أقمار التجسس الاصطناعية التي تسبح في الفضاء الكوني خارج نطاق سيادات الدول (1) .

القسم الثاني: القيود الاتفاقية (التعاهدية) :-

تتمثل هذه القيود داخل البيئة الداخلية للدولة في بعض الأمور، والتي يمكن إيجازها في الآتي :

. نظرية (التقييد / التحديد الذاتي) والتي مفادها أن الدولة بمجرد تبنيتها لقاعدة قانونية أو لدستور معين فأنها تصبح مقيدة بما يفرض عليها وترتضيه بإرادتها الذاتية مما يتوجب عليها احترام هذه القاعدة أو هذا الدستور (2) .

. سمو القانون الدولي على القانون الداخلي (الوطني) الذي في وضعه ومن ثم تنفيذه يعد أبرز مظاهر السيادة إلا أن سيادة الدولة في البيئة الدولية هي التي يقرها القانون الدولي لا التي يقرها القانون الوطني (3)، فهناك بعض القواعد القانونية التي يقيد بها القانون الدولي سيادة الدولة (*)، ويبين باسيل يوسف باسيل مدى تأثير التقييد الذي يضعه القانون الدولي على القانون الوطني " تتمتع الدول ممارسة لسيادتها، بسلطة إصدار القوانين والأنظمة وتطبيقها على مواطنيها والأفراد المقيمين على أراضيها والخاضعين لولايتها . ويعتبر إصدار القوانين من صميم السلطان الداخلي للدول بحيث لا يجوز للأمم المتحدة التدخل فيه بموجب الفقرة السابعة من المادة الثانية من الميثاق . إلا أن تدويل حقوق الإنسان وعدها من الالتزامات الدولية بموجب ميثاق الأمم المتحدة وصدور العديد من الوثائق الدولية لحقوق الإنسان بصيغة إعلانات واتفاقيات دولية، قد وضع قيوداً

(1) للمزيد راجع :- إبراهيم العناني، القانون الدولي العام، الجزء الثاني،، مرجع سبق ذكره، ص 210 .

- خالد عبد الحميد فراج وحسين درويش، الموجز، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

- علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 254 .

(2) للمزيد راجع :- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص 44 و 45 .

- رايmond كارفيليد كتيل، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 186-188 .

(3) علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 249 .

(*) من ضمن هذه القواعد القانونية : حق المرور للسفن الأجنبية في المياه الإقليمية، حماية حقوق الإنسان وتنظيم المسائل المتعلقة بهذا الجانب، منع انتشار الأسلحة النووية .

موضوعية على سيادة الدول المطلقة في إصدار القوانين وتطبيقها بدءاً بالدساتير الوطنية التي تأثرت معظمها بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان . " (1) .

الالتزامات الأرتفاقية والتي يشير إليها حسني محمد جابر حيث يرى " أن سيادة الدولة على إقليمها قد تكون خاضعة لقيود وتحديدات لصالح دول أخرى بصفة استثنائية وبدون التعدي على السيادة الرسمية للدولة التي وردت على سيادتها تلك القيود . وتسمى هذه القيود الذاتية التي تسمح الدولة لنفسها بأن تلتزم بها " بالالتزامات الأرتفاقية " . " (2) .

ويعرفها (فنيوك) بأنها عبارة عن التزامات من قبل الدولة صاحبة الإقليم، تفيد بعدم ممانعتها والسماح بالانتفاع بأي شكل من الأشكال بإقليمها أو جزء منه، لصالح دولة محددة أو عدة دول، ويقابل الالتزام الارتفاقي من هذه الدولة حق الارتفاق من جانب الدولة أو الدول الأخرى المنتفعة بالالتزام (3) . وحق الارتفاق سواء عرفي أو تعاهدي ينقسم من حيث المجال إلى ثلاث أقسام :- (4)

أ. **حق الارتفاق العام** : ويعد انتفاع ممنوح بواسطة التزام ارتفاقي من دولة إلى جميع الدول دون استثناء، ويتعلق عادة بالأنهار والبحيرات والخلجان غير الرابطة بين بحرين عامين بمضايق طبيعية والمضايق والقنوات ومن أهم معاهدات واتفاقيات هذا القسم اتفاقية جنيف للبحر الإقليمي عام 1958م، ومعاهدة القسطنطينية عام 1888 حول قناة السويس، ومعاهدة " هاي . بونسيفوت " عام 1901م حول قناة بنما .

ب. **حق الارتفاق الخاص الإيجابي**: ويعد شكل من أشكال الانتفاع بالإقليم يمنح لدولة أو لمجموعة دول، ويرجع إلى اتفاقيات دولية ثنائية أو جماعية خاصة كمنح امتياز الصيد لدولة أخرى في المياه الإقليمية للدولة، وكحق إنشاء وإدارة مشروع استراتيجي كبير على إقليم الدولة الأخرى، وكحق مرور أشخاص أو

(1) باسيل يوسف باسيل، سيادة الدول في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، دراسات استراتيجية العدد

49، (أبوظبي : مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2001م)، ص 167 .

(2) حسني محمد جابر، القانون الدولي، (القاهرة : دار النهضة العربية، 1973م)، ص 114 .

(3) المرجع السابق،، ص 114 و 115 .

(4) المرجع السابق،، ص 115 و 126 .

بضائع لدولة على إقليم الدولة الأخرى، أو كتأجير أماكن خاصة أو وسائل نقل أو مطارات أو موانئ أو غيرها .

ج. **حق الأرتفاق الخاص السلبي** : ويعد أيضاً شكل من أشكال الانتفاع بالإقليم غير أنه يرجع إلى أغراض سياسية أو حربية، كالذي نصت عليه معاهدة فرساي عام 1919م بخصوص التحصينات والمنشآت العسكرية في بعض الدول المهزومة خلال الحرب العالمية الأولى، وكالتنازل عن جزء من الأراضي لإقامة قواعد عسكرية لدولة أخرى^(*)، أو القبول بوجود قوات دولية على إقليم الدولة^(**)

- التحديد ويعني تجريد جزء معين من إقليم الدولة من السلاح وتحريم كل أو بعض أنواع السلاح فيه، وذلك أما لحماية دولة من مخاطر الاعتداء المفاجئ عليها أو لأبعاد خطر الحرب أو لنشر السلام في أماكن التوتر والصراع، وعادة ما ينشأ التحديد من معاهدات واتفاقيات دولية ثنائية أو جماعية⁽¹⁾ .

أما من خلال البيئة الخارجية للدولة، فإن هذه القيود تتجسد فيما يلي :-

- قواعد القانون الدولي والمعاهدات والمؤتمرات وعضوية الدولة في أي من المنظمات الدولية وما قد يتطلبه ذلك من فرض التزامات وقيود على سيادة الدولة وهو ما يسميه بعض الدارسين والباحث بالتقييد / التحديد القانوني العالمي⁽²⁾، ويشير علي ضوي إلى أن " عضوية منظمة الأمم المتحدة، تؤدي إلى قيود أشد على السيادة، فالميثاق بالنسبة لتلك الدول يسمو على كل التزام دولي آخر ترتبط

(*) توجد حالياً 46 قاعدة أمريكية في اليابان، والمادة 9 من الدستور الياباني يمنع اليابان من التسلح وفقاً لترتيبات ما بعد الحرب العالمية الثانية، للمزيد راجع :- محمد بوقصة، منهج مادة النظم، مرجع سبق ذكره، محاضرة غير منشورة بتاريخ 2001.10.1م .

(** *) كمثال على ذلك ما نصت عليه معاهدة السلام المصرية . الإسرائيلية عام 1979م .

(1) للمزيد راجع : محمد المجذوب، محاضرات، مرجع سبق ذكره، ص 77-78 .

(2) للمزيد راجع كل من :-

- رايMOND كارفيليد كتيل، العلوم، مرجع سبق ذكره، ص 188-190 .

- عبد الهادي عباس، السيادة، مرجع سبق ذكره، ص وص 45 و46 .

- حامد سلطان وعائشة راتب وصلاح الدين عامر، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 722 .

به الدولة العضو (المادة 103)، كما أن قرارات مجلس الأمن واجبة القبول والتنفيذ من قبل جميع الدول الأعضاء (المادة 25 من الميثاق) .⁽¹⁾ .

كما أن قواعد القانون الدولي لازالت تعمل منذ البدايات الأولى للقانون الدولي المعاصر على منع استخدام الحرب كوسيلة من وسائل الدولة في حل منازعاتها مع الدول الأخرى، ويعد ميثاق الأمم المتحدة قمة ما تم التوصل إليه في هذا الشأن حيث تنص (المادة الثانية / الفقرة الرابعة) على تحريماً لاستخدام القوة أو حتى مجرد التهديد بها، إلا دفاعاً عن كيان الدولة وللمحافظة على بقائها⁽²⁾ .

ظهر اصطلاح الميراث العام للبشرية والذي يفيد بأن هناك مناطق على الكرة الأرضية أصبحت في غير متناول سيادة أي دولة من الدول الحديثة كأعالي البحار أو تلك الموجودة في القطب الشمالي أو الجنوبي، وتشير رقية رياض إسماعيل إلى أن هذه المناطق أصبحت تنظم التعاون فيما بين الدول عليها اتفاقيات دولية وقوانين دولية وضعتها مؤتمرات دولية كمؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار عام 1978م، كما أن هذه المناطق أصبحت " خارج نطاق الاختصاص الوطني لأي دولة وخاضعة للاختصاص العالمي وتتميز بالأتي :

- 1- لا تخضع هذه المناطق لحق التملك أو حق المصادرة من الدول .
- 2- يجب على جميع الدول المشاركة في إدارة هذا التراث العالمي للبشرية .
- 3- يجب بذل الجهود الدولية لتكثيف عمليات استكشاف وإنتاج هذه الثروات واستغلالها للصالح العام لكل الدول .
- 4- يجب أن تتمتع هذه المناطق بالسلام الدائم والبعد عن الصراعات الدولية.⁽³⁾ .

كما تعد القيود التي قد تفرض على سيادة الدولة خلال التعاون الدولي بين الدول أو أثناء عملية الاندماج والتكامل فيما بين مجموعة من الدول من أهم المشاكل التي

(1) علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 251 .

(2) للمزيد راجع :- إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 62-66 .

- علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 25 .

- الشافعي محمد بشير، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 270 .

(3) رقية رياض إسماعيل، خضوع، مرجع سبق ذكره، ص 170 .

قد تعوق هذا التعاون أو هذه العملية⁽¹⁾، ووفقاً لما يراه أشرف إبراهيم عطية علي فإنه يمكن إرجاع ذلك " لأنها تضم في طرفيها مسألتين متناقضتين ومتناقضتين وهما :

الأولى : حرص الدول الأطراف الداخلة في العملية التكاملية على حفظ وصيانة استقلالها وسيادتها وعدم التنازل كلياً أو جزئياً عن هذه السيادة باعتبارها ركناً من أركان الدولة الحديثة وخصوصاً بالنسبة للدولة النامية .

الثانية : حاجة التكامل ابتداءً إلى تنازل الحكومات الأعضاء عن جزء من سلطانتها كشرط ضروري لخلق الإرادة السياسية باتجاه صنع القرارات الموحدة اللازمة لمسيرة التكامل . " (2) .

المجاملات الدولية والتي يعرفها محمد المجذوب بأنها عبارة عن " تصرفات مسلكية اعتادت الدول أن تأخذ بها وتعمل بموجبها في علاقاتها الخارجية بغية تحسين هذه العلاقات والحفاظ عليها ودون أن يترتب علي الإخلال بها أو إهمالها أي التزام قانوني أو أخلاقي أو أية مسئولية خارجية " (3)، وبالتالي لا يعد خرقها عملاً غير قانوني وإنما كل ما يترتب عليه هو المعاملة بالمثل وهي تنشأ عن العرف والعادة وقد تتحول إلى قواعد قانونية إذا ما رضيت الدول بذلك، وكمثال على ذلك ما حدث للامتيازات والحصانات الدبلوماسية والقفصلية⁽⁴⁾، ويشير علي ضوي إلى أن سيادة الدولة لا تمتد إلى مقار البعثات الدبلوماسية والقفصلية الأجنبية الموجودة على إقليمها ولا إلى موظفي هذه البعثات حيث هناك قيود على سيادة الدولة في هذا الشأن " فالموظفون الدبلوماسيون ورؤساء الدول الأجنبية

(1) للمزيد راجع :- أشرف إبراهيم عطية علي، التكامل الاقتصادي الدولي والتنمية الاقتصادية " دراسة نظرية وتطبيقية "، رسالة دكتوراه غير منشورة، (القاهرة : جامعة عين شمس كلية الحقوق، 2001م)، ص ص 75-95 .

(2) المرجع السابق،، ص 76 .

(3) محمد المجذوب، الوسيط في القانون الدولي العام، (بيروت : الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1999م)، ص 44 .

(4) للمزيد راجع : المرجع السابق،، ص ص 144 و 45 .

- وحول الامتيازات والحصانات الدبلوماسية والقفصلية راجع : اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961م، واتفاقية فيينا للعلاقات القفصلية لعام 1963 م .

محصنون ضد إمكانية القبض عليهم أو نفيهم أو محاكمتهم أو التحقيق معهم أو تنفيذ الأحكام الصادرة عليهم في المسائل الجنائية والمدنية، أو اتخاذ إجراءات قسرية عليهم، كما تتمتع المباني الدبلوماسية والقنصلية بحصانة يحرم معها على سلطات الدولة دخولها أو تفتيشها أو التنفيذ عليها . " (1) .

. مبادئ الأخلاق الدولية التي يملئها الضمير العالمي والتي مع عدم وجود صفة إلزامية قانونية لها، إلا أن مصالح الدول تفرض مراعاتها وعدم الاستهتار أو الاستخفاف بها وعادةً تخضع سيادة الدولة لمثل هذه المبادئ (2)، ويعطي محمد المجذوب بعض الأمثلة عليها وهي :

- " وجوب احترام الوعود والعهد التي تقطعها الدولة على نفسها .
- الابتعاد عن الكذب والدسيسة والمراوغة في العلاقات الدولية .
- مراعاة مبادئ العدالة والشرف والمروءة .
- نجدة الدول التي حلت بها الكوارث (حالات الفيضان والزلازل والحريق ..) .
- استعمال الرفقة والامتناع عن إنزال الأذى بالأبرياء في أثناء الحروب . " (3).

(1) علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 250 .

(2) للمزيد راجع : محمد المجذوب، الوسيط، مرجع سبق ذكره، ص ص 45-47 .

(3) المرجع السابق،، ص 45 .

خلاصة المبحث الثاني

يستعرض المبحث التعريفات المتعددة للسيادة على إختلاف تخصصات الدارسين والباحث، وتمثل السيادة في هذه الدراسة حق وقدرة الحكومة في الدولة . كونها السلطة العليا فيها . على تصريف شؤون وتسيير أمور شعبها الداخلية والخارجية وفي مختلف المجالات والأنشطة الحياتية دون وجود أي تدخل أو ضغوط عليها إلا ما تمليه قواعد القانون الدولي العام، ولم تعرف دولة المدينة والدولة الأبراطورية هذا المفهوم الحديث للسيادة.

ويتعرض المبحث لنشأة السيادة المتزامنة مع قيام الدولة الحديثة إثر معاهدة وستفاليا 1648 م، ولعل مرجع ذلك ظهور كتابات وأراء العديد من الفقهاء والمفكرين أبرزهم (جان بودان) في كتابه الصادر عام 1577 م (الكتب الستة للجمهورية)، وتعد نظريتي سيادة الأمة وسيادة الشعب أهم النظريات المهمة بدراسة وتحديد صاحب (مالك) الحق في حيازة وممارسة السيادة داخل الدولة الحديثة، إي المكان الشرعي الذي تستقر فيه السيادة كما يتطرق المبحث لمجموعة الخصائص التي تتمتع بها سيادة الدولة الحديثة : الأطلاق (القطعية)، العموم (العمومية)، الدوام (الديمومة)، عدم القابلية للأقسام (اللأجزئة)، ويبرز مظاهر ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها على المستويين الداخلي والخارجي، ويتطرق إلى أشكال السيادة: الداخلية، الخارجية، الإقليمية، المتعدية الإقليم، الشخصية، القانونية بمفهومها، السياسية (الفعلية)، وتتساوى جميع الدول الحديثة في القانون الدولي والعلاقات الدولية في السيادة القانونية وفقاً لمبدأ المساواة في السيادة، إلا أنه ونظراً لتنوع الدول الحديثة من حيث معيار قوة الدولة فإنه يوجد إختلاف وتفاوت في ممارسة السيادة السياسية (الفعلية) تبعاً لإختلاف وتفاوت الدول من حيث قوتها ومركزها ومكانتها في البيئة الدولية والنظام الدولي، وتتناول المبحث بعض أهم القيود المؤثرة على ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها قبل ظهور المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة، وهي مقسمة إلى قيود طبيعية وقيود إنفاقية (تعاهدية)، وهذه القيود في مجملها تجعل من سيادة الدولة الحديثة سيادة نسبية في جميع الأحوال وليست مطلقة بكل الأحوال، وهذا وضع السيادة قبل ظهور ظاهرة العولمة في مرحلتها المعاصرة .

الفصل الثاني

ظاهرة العولمة : الواقع والآفاق

يتناول هذا الفصل مبحثين :

- المبحث الأول : محاولة لتحديد وصياغة ظاهرة العولمة .. وذلك من خلال استعراض تعريفاتها ودراسة المفاهيم المقاربة لها ونشأتها وتطوراتها وصورها .
- المبحث الثاني : الفواعل (القوى الدافعة) والأبعاد لظاهرة العولمة .. يتطرق إلى فواعل العولمة والتي تسمى في بعض الدراسات (أدوات العولمة، أو مؤسسات تدير العولمة)، وإلى أبعاد العولمة في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية .

المبحث الأول

محاولة لتحديد وصياغة ظاهرة العولمة

المطلب الأول

تعريفات للظاهرة ودراسة للمفاهيم المقاربة الأخرى

يشير ماجد شذود إلى معنى كلمة (العولمة) وأصلها اللغوي حيث يرى أن " العولمة في اللغة العربية من (العالم) ويتصل بها فعل (عولم) على وزن (فوعل) { } ويلاحظ أن هذه الصيغة تفيد وجود فاعل يفعل . أي تفيد وجود فعل قصدي وراء ظاهرة العولمة . يستهدف تحقيق غايات وأهداف محددة من هذا الفعل ويقابل ذلك صيغة (ZATION) في الإنكليزية على خلاف صيغة (ISM) في كلمة (GLOSALISM) التي تعني العالمية . " (1) .

ويرى ممدوح محمد منصور إن " العولمة . لغةً . هي تعميم الشيء وتوسيع دائرته ليشمل العالم كله، ويقال عولم الشيء أي جعله عالمياً . " (2) .

وبالتالي فإن العولمة تعني جعل الشيء على مستوى عالمي أي أن ينتقل من حيز المحدود الضيق ويقصد به هنا الدولة الحديثة إلى آفاق اللامحدود الواسع ويعني هنا العالم كله، متجاوزاً في ذلك كافة الحدود والحواجر لتعميم هذا الشيء وتوسيع دائرته (3) .

ويشير بن عبد الفتاح دحلان أنه عند تفحص مصطلح (العولمة) لغوياً يفيد بأنه " يدخل في إطار مصطلح (القولية)، والقولية إنما تعني الاحتواء والانزواء الكلي تحت شيء واحد، ولا شك في أن مسألة الاحتواء إنما توحى بطرف يحوي، وطرف يُحتوى،

(1) ماجد شذود، العولمة مفهومها . مظاهرها . سبل التعامل معها، (دمشق: الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات الطباعية، 2002م)، ص 14 .

(2) ممدوح محمد منصور، العولمة دراسة في المفهوم والظاهرة والأبعاد، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2003م)، ص 11 .

(3) للمزيد راجع: هالة مصطفى، العولمة ... دور جديد للدولة، مجلة السياسة الدولية، السنة ، العدد 138، أكتوبر 1998م، ص 43 .

وعليه يمكن القول إن فكرة العولمة تبعث على نوع من التفاضل " الابتلاعي "، فأصحاب هذا الرأي قد يرجعون الأمر إلى مسألة التفاضل " العراقي " الذي عرفته الآدمية منذ ميلادها إنطلاقاً من تصرف ابني آدم وهكذا هي سنّة البشرية قائماً دائماً على الصراع والتنافس، ... " (1) .

والعولمة كاصطلاح حديث الاستعمال نسبياً، ويؤكد علي غربي على ذلك " حقيقة الأمر، أنه لم يكن لمفهوم العولمة أي حضور خاص قبل منتصف الثمانينيات حيث نجد أن قاموس أوكسفورد للكلمات الإنجليزية الجديدة قد تطرق للمفهوم للمرة الأولى سنة 1991، واصفاً إياه بأنه من الكلمات الجديدة التي برزت خلال التسعينيات . " (2) .

بيد أن حداثة الاصطلاح لا تنفي قدم الظاهرة، إذ يشير جلال أمين إلى أنه " على الرغم من أن استخدام لفظ (العولمة) لوصف ما يحدث في العالم، هو استخدام حديث، فإن الظاهرة نفسها قديمة جداً . " (3) .

وبالرغم من شيوع استخدام مصطلح (العولمة) في معظم . إن لم يكن جميع . الدراسات التي تتناول الظاهرة ذاتها، إلا أنها عرفت تسميات أخرى أهمها (الكوكبة، الكونية، القولية، الشمولة) والتي يستخدمها بعض الدارسين والباحث كمتزادفات لمصطلح العولمة(4) .

إلا أن البعض من الدارسين والباحث يرى ضرورة التمييز بين هذه التسميات لوجود اختلافات بينها، فوفق الدراسات الفرانكفونية يوجد تمييز بين (العولمة) و (الكونية) والذي تشير إليه نادي آكين آينا " يهتم المصطلح الأول بانتشار وتوسع الأسواق والسياحة والمعلومات والتكنولوجيا والتقنية، بينما يشير الثاني إلى انتشار القيم وحقوق

(1) بن عبد الفتاح دحلان، تساؤلات أفرزتها العولمة، مجلة العربي، العدد 527، أكتوبر 2002، ص 23 .

(2) علي غربي وآخرون، تتمية، مرجع سبق ذكره، ص 198 .

(3) جلال أمين، العولمة والتنمية العربية من حملة نابليون إلى جولة الأوروغواي 1798 - 1998، ط2، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001م)، ص 7 .

(4) للمزيد راجع: يحيى اليحياوي، العولمة: أية عولمة، (الدار البيضاء: أفريقيا الشرق، 1999م)، ص 24 .

الإنسان والثقافات والديمقراطية . " (1)، كما يميز محمد رؤوف حامد بين (العولمة) و (الكوكبة) فيقول " إن العولمة افتعال وأفعال ناتجة عن مصالح لفئات عالمية محدودة، وأما الكوكبة فهي جنوح إلى أخلاقيات عالمية Universal ترتبط بمصالح البشر والأرض ككل، ومن منظور إنساني محض . وهكذا تكون المسافة شاسعة بين العولمة والكوكبة، ويظل هناك الكثير عما يمكن وينبغي تحقيقه فكرياً وسياسياً واقتصادياً وتكنولوجياً لعبور هذه المسافة . " (2) .

إشكالية إيجاد تعريف محدد للظاهرة :

تتعدد وتختلف تعريفات ظاهرة العولمة ومحاولات تحديدها بتعدد واختلاف الدارسين والباحث لها، نظراً لغموضها وعدم وضوحها من جهة ولتشابكها وتداخلها وتعقدها وتعدد جوانبها من جهة أخرى (3)، وذلك بالرغم من العدد الهائل من المؤتمرات والندوات والملتقيات والمداخلات وغيرها والتي أقيمت حولها (*).

ويشير حسين معلوم إلى " أنه رغم التداول الواسع للعولمة، كـ "مصطلح"، ورغم تصاعد ردود الأفعال إزاءها، كـ "ظاهرة"، فهي ما تزال غير واضحة المعالم، لا من حيث تحديد المفهوم (Conceptually)، ولا من حيث اختبارها على أرض الواقع (Empirically) . " (4) .

(1) تادي آكين آينا، العولمة والسياسة الاجتماعية في أفريقيا قضايا واتجاهات، (القاهرة: مركز البحوث العربية للدراسات العربية والأفريقية والتوثيق، 1999م)، ص 21 .

(2) جورج لودج، إدارة العولمة، عرض: محمد رؤوف حامد، سلسلة كراسات "عروض"، (القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1999م)، ص 48 .

(3) للمزيد راجع كل من :

- السيد يسين، العولمة والطريق الثالث، (القاهرة: دار ميريت للنشر والمعلومات، 1999م)، ص 15 و 16 .

- عبد الفتاح علي الرشدان، العولمة واتجاهات سيادة الدولة القطرية في الوطن العربي، مجلة شؤون عربية، العدد 107، أيلول/سبتمبر 2000م، ص 71 .

(*) حاول أحد الباحث رصد ومعرفة عدد هذه الإسهامات التي ناقشت ظاهرة العولمة ووجد أنها تصل إلى (17000) محاولة وذلك حتى ربيع 1999م . للمزيد راجع: مصطفى عبد الغني، المتقف العربي والعولمة، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2000م)، ص 18 .

(4) حسين معلوم، الدولة و "المناخ العالمي الجديد" الطريق الثالث ... وفرص الخلاص، مجلة شؤون عربية، العدد 107، أيلول/سبتمبر 2001م، ص 126 .

ويكمن السبب في هذا الاختلاف بين مجمل التفسيرات المقدمة من مختلف الدارسين والباحث للاختلاف في طرق فهمهم لها وللاختلاف في التخصصات المعرفية والعلمية وللاختلاف في الأيديولوجية التي ينطلق منها كل دارس أو باحث تجاه الظاهرة وما يترتب عليها من اتخاذ لموقف من الظاهرة سواء بقبولها أو رفضها، وكذلك لكون ظاهرة العولمة تبرز وتؤثر في مختلف المجالات الحياتية الاقتصادية والسياسية والثقافية وغيرها .

وحول عدم الوصول إلى تحديد تعريف جامع مانع للظاهرة يرى صالح السنوسي أن السبب في ذلك قد يرجع إلى أن ظاهرة العولمة ما تزال كظاهرة " مستمرة في الكشف عن أبعادها ووجوهها المختلفة وهذا يزيد من صعوبة إيجاد تعريف محدد لها. فبقيت كل محاولات تعريفها مفتوحة وتقريبية ... " (1) .

ويشير السيد يسين إلى أنه وللاقترب من صياغة تعريف شامل للظاهرة فإنه من الضرورة الأخذ في الاعتبار العمليات التي تكشف عن جوهر الظاهرة وهي ثلاث عمليات " العملية الأولى تتعلق بانتشار المعلومات بحيث تصبح مشاعة لدى جميع الناس، العملية الثانية تتعلق بتذويب الحدود بين الدول، والعملية الثالثة هي زيادة معدلات التشابه بين الجماعات والمجتمعات والمؤسسات . " (2) .

ومن ضمن المحاولات التي سعت لمعرفة ظاهرة العولمة وبالتالي محاولة إيجاد تعريف جامع شامل لها، يمكن ذكر ثلاث محاولات في هذا الصدد :

. **المحاولة الأولى :** تشير إلى اتفاق الدارسين والباحث في الاهتمام بظاهرة العولمة، وتركز على أن الاختلاف يقع بينهم حول رؤية كل منهم لها . وتتضمن هذه المحاولة أربع اتجاهات لهذه الرؤى، وهي : - (3)

(1) صالح السنوسي، العرب من الحداثة إلى العولمة، (القاهرة: دار المستقبل العربي، 2000م)، ص 124 .

(2) السيد يسين، في مفهوم العولمة، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 228، شباط/فبراير 1998م، ص 7 .

(3) للمزيد راجع: صالح السنوسي، العرب ...، مرجع سبق ذكره، ص و ص 126 و 127 .

- **الاتجاه الأول :** يرى أن العولمة هي المرحلة النهائية في سقوط الحل الوسط الذي تبنته الرأسمالية (دولة الرفاهية والرعاية الاجتماعية)، وفي عصر العولمة فإن الدولة قد تقدم استقالتها من هذا الدور وتتخلى عن هذه الوظائف.
 - **الاتجاه الثاني :** يرى أن العولمة لن تؤدي إلى اختفاء الخصوصيات وبالتالي خلق مجتمع عولمي واحد، وذلك نظراً لكون النظام الرأسمالي متعدد الأشكال من حيث التطبيق، إلا أن العولمة ستؤدي إلى تقوية التجمعات والتكتلات الإقليمية بين الدول التي توجد بينها قواسم مشتركة للحفاظ على شخصية وهويات دول هذه التجمعات في عصر العولمة .
 - **الاتجاه الثالث :** يرى أن العولمة فرصة تاريخية أتاحتها التقدم الذي أحدثته الثورة التقنية التكنولوجية وتحرر رأس المال، لشعوب الدول الوسطى والصغرى (على وجه الخصوص) للخروج من مأزقها التنموي التحديثي .
 - **الاتجاه الرابع :** يرى أن العولمة تعميم لنمط حضاري معين هو النمط الغربي الأمريكي، وذلك بالإستناد إلى وسيلتين : السوق كمجال للمنافسة لا بقاء فيه إلا للأقوى والأصلح، والأعلام كوسيلة للتأثير في الثقافة في ظل التقدم التكنولوجي الذي تحوزه الدول العظمى والكبرى .
- المحاولة الثانية :** وتقسم هذه المحاولة عند دراستها لتعريفات العولمة الشائع استخدامها لدى أغلب الدارسين والباحث، هذه التعريفات إلى أربع فئات هي :
- (1) -
- **العولمة باعتبارها مرحلة تاريخية :** وذلك بالنظر إليها على أنها حقبة زمنية محددة من التاريخ الإنساني، وهذه الفئة تركز على الزمن باعتباره العنصر الحاسم وبالتالي فإن العولمة هي المرحلة التاريخية التي بدأت في أعقاب انتهاء الحرب الباردة .

(1) للمزيد راجع: - السيد يسين، العولمة و....، مرجع سبق ذكره، ص ص 95-105 .
 - ريتشارد هيجوت، العولمة والأقلمة اتجاهاً جديداً في السياسات العالمية، (أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 1998م)، ص ص 27-34 .

■ **العولمة باعتبارها تجليات لظواهر اقتصادية :** وتركز هذه الفئة على الدولة وظيفياً على اعتبار إنها سلسلة مترابطة من الظواهر الاقتصادية كالخصخصة وتحرير الأسواق وتخلى الدولة عن أداء بعض وظائفها وزيادة إنتشار الأستثمار الأجنبي المباشر والتكامل بين الأسواق الرأسمالية، وترى هذه الفئة أن التزايد في هذه الظواهر والأرتفاع في معدلات التفاعل الاقتصادي بين الدول بصورة حديثة وجديدة هو الذي يمنح لهذه الظواهر دلالة تشير إليها ظاهرة العولمة .

■ **العولمة باعتبارها انتصاراً لهيمنة القيم الأمريكية :** ترى هذه الفئة أن نهاية الحرب الباردة بانتصار المعسكر الغربي (بقيادة الولايات المتحدة) وهزيمة المعسكر الشرقي (بتفكك الاتحاد السوفيتي السابق) تعد النتيجة النهائية للصراع الأيديولوجي الذي بدأ بينهما بعد الحرب العالمية الثانية، وأن الحقبة التاريخية التي تلتها شهدت التركيز على قدرات وتفوق المؤسسات والنظم الأمريكية، وأصحاب آراء هذه الفئة يشبهون إلى حد ما أنصار نظرية التحديث في الفكر السياسي الأمريكي التي ترى أن التجانس في القيم ينبغي أن يتم من خلال التمسك بمبادئ الرأسمالية والديمقراطية .

■ **العولمة باعتبارها ثورة اجتماعية وتكنولوجية :** ترى هذه الفئة أن العولمة شكل جديد من أشكال النشاط يتم فيها الانتقال من الرأسمالية الصناعية إلى المابعد الصناعي للعلاقات الصناعية، وتوجد نخبة تكنولوجية صناعية تقود هذا التحول وتعمل على تدعيم فكرة السوق الكوني الواحد من خلال تطبيق سياسات مالية وتكنولوجية وائتمانية واقتصادية مختلفة، وهذه الفئة ترى أنه وكنتيجة للثورة التكنولوجية والاتصالية التقنية المتطورة فإن الفضاء (الكوني) تم ضغطه مما أدى إلى ظهور ومن خلال تلاحم الشبكات المختلفة الاقتصاد الإلكتروني Network Economy (أو التجارة الإلكترونية) .

■ **المحاولة الثالثة :** يقدم ممدوح محمود منصور هذه المحاولة على أنها " محاولة لإستعراض الإتجاهات الرئيسية السائدة بصدد تعريف " العولمة " كمفهوم يشير

إلى تلك الظاهرة المستجدة، وذلك بغية التعرف على كنه هذه الظاهرة، " (1)، والاتجاهات الرئيسية التي تتضمنها هذه المحاولة ثماني اتجاهات هي : - (2)

1. العولمة كتكثيف للتفاعلات الدولية .
2. العولمة كتراجع لأثر العامل الجغرافي .
3. العولمة بمعنى اللامركزية الإقليمية .
4. العولمة بمعنى انضغاط الزمان والمكان .
5. العولمة بمعنى عملية التوحيد الكوني .
6. العولمة بمعنى التحرير .
7. العولمة بمعنى الاستعمار أو الهيمنة .
8. العولمة بمعنى التغريب أو الأمركة .

وتتضح هذه الاتجاهات الرئيسية الثمانية في التعريف الذي يقدمه ممدوح محمود منصور للعولمة بعد أن قام بدراسة هذه الاتجاهات، وتعريفه لها " العولمة هي عملية مداراة إرادية وغائية تستهدف من خلالها القوى المهيمنة على النسق العالمي، الإفادة من الأوضاع الدولية التي ترتبت على التطور الهائل في تكنولوجيا الاتصال والمواصلات، وزيادة كثافة التفاعلات الدولية ودرجة الاعتماد الدولي المتبادل، وصورة التوزيع العالمي الراهن للقوة، . وما نتج عن ذلك كله من الشعور بانضغاط الزمان والمكان، وتهاوي الفواصل الإقليمية، وتزايد الوعي بالعالم ككل متكامل، . في تحقيق الهيمنة العالمية، وذلك من خلال العمل على فرض أنماطها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمعيشية على بقية مناطق العالم، تحقيقاً لمصالح تلك القوى المسيطرة، من خلال منظومة متكاملة من الأساليب والأدوات أو الوسائل المتنوعة والمتسارعة والمهيئة لتحقيق تلك الهيمنة . " (3)

(1) ممدوح محمود منصور، العولمة...، مرجع سبق ذكره، ص 11 .

(2) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص ص 11-16 .

(3) المرجع السابق،، ص و ص 16 و 17 .

ويرى عبد الكريم بكار أن " العولمة ظاهرة من الظواهر الكبرى ذات الأبعاد والتجليات المتعددة . والظواهر الكبرى توصف أكثر من أن تعرف . لكن لا بد من محاولة صياغة تعريف إجرائي تقريبي، يتم توضيحه من خلال ذكر بعض المفاهيم المتعلقة بطبيعة العولمة وعملياتها وتجلياتها . " (1) .

محاولة لوضع تعريف للظاهرة من خلال دراسة جوانبها :

تسعى هذه الدراسة للقيام بمحاولة لمعرفة ودراسة أهم جوانب ظاهرة العولمة المتعددة والمختلفة والمتشابكة والمتداخلة فيما بينها وذلك من أجل محاولة إيجاد تعريف محدد يشمل مختلف هذه الجوانب، بعد إجراء دراسة لكل جانب على حدة وأهم التعريفات والإسهامات المتناولة من بعض الدارسين والباحث والتي وضعت حولها في هذا الجانب أو ذاك .

. **الجانب التاريخي لظاهرة العولمة :** يرى حسن حنفي إن " العولمة ليست ظاهرة جديدة، بل قديمة قدم التاريخ، عندما كانت تنصدر حضارة ما كباقي الحضارات وتقود العالم . " (2) .

وينظر أحد الدارسين والباحث إلى الرسائل الدينية السماوية الكبرى والحركات الإصلاحية والمذاهب الأرضية التي تتجاوز محيط نشأتها إلى خارج حدودها المكانية إلى حيثما يتواجد من يؤمن بها، على أنها خلال ذلك كانت تعولم المجتمعات الأخرى بما تصنعه فيها من تغيرات جذرية وبما تجريه على أنماط الحياة اليومية لشعوب هذه المجتمعات من تجديد ونسخ للقديم (3) .

ويشير السيد أحمد عمر أن علماء التاريخ يرون " إن العولمة ليست ظاهرة جديدة، بل إن بداياتها الأولى ترجع إلى نهاية القرن السادس عشر مع بدء عملية الاستعمار الغربي لآسيا وأفريقيا والأمريكيتين، ثم اقتترنت بتطور النظام التجاري الحديث في أوروبا،

(1) عبد الكريم بكار، العولمة طبيعتها . وسائلها . تحدياتها . التعامل معها، ط2، (عمان: دار الإعلام للنشر والتوزيع، 2001م)، ص 11 .

(2) حسن حنفي وصادق جلال العظم، ما العولمة، ط2، (دمشق: دار الفكر، 2000م)، ص 17 .

(3) للمزيد راجع: عبد الكريم بكار، العولمة ...، مرجع سبق ذكره، ص 15 .

الأمر الذي أدى إلى ولادة نظام عالمي متشابك معقد عرف بالعالمية، ثم العولمة بعد ذلك . " (1) .

ويرى جلال أمين إن ظاهرة العولمة ظاهرة تاريخية قديمة لقدم عناصرها الأساسية، ويشير إلى أن هذه العناصر تتجسد في الآتي " ازدياد العلاقات المتبادلة بين الأمم، سواء المتمثلة في تبادل السلع والخدمات، أو في انتقال رؤوس الأموال، أو في انتشار المعلومات والأفكار، أو في تأثر أمة بقيم وعادات غيرها من الأمم، كل هذه العناصر يعرفها العالم منذ عدة قرون، وعلى الأخص منذ الكشوف الجغرافية في أواخر القرن الخامس عشر، أي منذ خمسة قرون . " (2) .

ويؤكد جواد الشقوري استمرارية تاريخية الظاهرة " ظاهرة حضارية ملازمة للتاريخ الإنساني في كليته تتناولها الأمم التي وجهت هذا التاريخ، زيادةً أو نقصاناً . وما يميز التعولم التاريخي الذي نعاصره { } هو تداخل العامل الاقتصادي مع العامل الإعلامي، واستتباعهما للعاملين السياسي والثقافي . " (3) .

. **الجانب الديناميكي (الحركي) لظاهرة العولمة : يرى محمد دياب أن** " العولمة هي الحركة النشطة والحررة المتسارعة للمبادلات العالمية، المالية والتجارية، هي إلغاء الحدود والحوجز التشريعية والجمركية وخلافها أمام حركة تنقل السلع ورعوس الأموال . " (4) .

ويتناولها إسماعيل صبري عبد الله على أنها حركة تداخلية واضحة ويعرفها بأنها " التداخل الواضح لأمر الأقتصاد والأجتماع والسياسة والثقافة والسلوك دون إعتداد يذكر

(1) السيد أحمد عمر، إعلام العولمة وتأثيره في المستهلك، مجلة المستقبل العربي، السنة 23، العدد 256، حزيران/يونيو 2000م، ص 72 .

(2) جلال أمين، العولمة والدولة، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 228، شباط/فبراير 1998م، ص 23 .

(3) جواد الشقوري، كتب وقراءات (طه عبد الرحمن، حوارات من أجل المستقبل، "كتاب الجيب: الكتاب 13")، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 269، تموز/يوليو 2001م، ص 318 .

(4) محمد دياب، عولمة الأقتصاد، مجلة العربي، العدد 494، يناير 2000م، ص 39 .

بالحدود السياسية للدول ذات السيادة أو انتماء إلى وطن محدد أو لدولة معينة ودون الحاجة إلى إجراءات حكومية . " (1) .

ويشير مصطفى النشار إلى أن ظاهرة العولمة " تتجه في مجملها نحو التأكيد على أن آليات اقتصادية ومعلوماتية وثقافية وسياسية عديدة ساهمت في اتجاه العالم نحو التزيي بزي موحد أو التشكل بمظاهر متشابهة في عوالم السياسة والاقتصاد والمعلومات والثقافة . " (2) .

ويقدم رمزي زكي تعريفاً للظاهرة من خلال هذا الجانب على إنها " زيادة درجة الترابط والتشابك والتداخل بين مختلف أطراف الاقتصاد العالمي الذي قاده وعمقته الشركات دولية النشاط . " (3) .

ويعرفها أحمد سيد مصطفى بأنها " انفتاح على العالم . هي حركة متدفقة ثقافياً واقتصادياً وسياسياً وتكنولوجياً . " (4) .

ويراها بن عبد الفتاح دحلان إنها ظاهرة حركية مركبة تعني " نزع وإزالة الحواجز والقيود عن التعاملات الاقتصادية (حرية تنقلات السلع والخدمات، والعمالة ورعوس الأموال)، وكذا حرية التبادل الفكري، إضافة إلى التدخل في الجانب الاجتماعي بشيء من التقنين العالمي (كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان) إضافة إلى السعي لتقليص وتحجيم فكرة سيادة الدولة . " (5) .

ويتطرق محمد الأطرش إلى أنها حركة اندماجية عامة، ويرى أنها تعني بشكل عام " اندماج أسواق العالم في حقول التجارة والاستثمارات المباشرة وانتقال الأموال والقوى

(1) إسماعيل صبري عبدالله، الكوكبة: الرأسمالية العالمية في مرحلة ما بعد الإمبريالية، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 222، آب/أغسطس 1998م، ص 5 .

(2) مصطفى النشار، ما بعد العولمة قراءة في مستقبل التفاعل الحضاري وموقعنا منه، (القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، 2003م)، ص 41 .

(3) رمزي زكي، آليات الفوضى في الاقتصاد العالمي الراهن، مجلة العربي، العدد 242، يناير 1999م، ص 14 .

(4) أحمد سيد مصطفى، تحديات العولمة والتخطيط الاستراتيجي، ط2، (ب.م.ن: ب.د.ن، 1999م)، ص 11 .

(5) بن عبد الفتاح دحلان، تساؤلات...، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 24 .

العاملية والثقافات والتقانة ضمن إطار من رأسمالية حرية الأسواق، وتالياً خضوع العالم لقوى السوق العالمية، مما يؤدي إلى اختراق الحدود القومية وإلى الانحسار الكبير في سيادة الدولة، وأن العنصر الأساسي في هذه الظاهرة هي الشركات الرأسمالية الضخمة المتخطية القوميات . " (1) .

. **الجانب التقني (التكنولوجي) لظاهرة العولمة :** تشير سعاد خيرى إلى أن البشرية لم تعرف قبل هذه المرحلة " وتائر ومجالات للتغيرات كالتى نعيشها اليوم، ويبدو أن التغيرات على مدى حياة جيل واحد في عصرنا أكثر مما كان يجري خلال ألف عام سابقاً . كل ذلك بفعل الثورة العلمية التكنولوجية التى أصبحت ذات طابع علمي شامل . فهى لا تعرف الحدود والحواجز الإقليمية والوطنية أو قوانين رقابة وأحكام وهى تمس البلدان المتطورة والبلدان الفقيرة وإن بنسب وأساليب متباينة . " (2) .

كما يبرز حسين كامل بهاء الدين أهمية الثورة التكنولوجية " تناقصت المدد البيئية بين الاكتشافات نظرياً وتطبيقها عملياً وصناعياً ثم تسويقها تجارياً، وبدلاً من عقود طويلة أصبحت المدد البيئية سنين معدودة ثم شهوراً قليلة، وأصبح الإنسان محاطاً بقدر هائل من الاكتشافات التكنولوجية في كافة مجالات الحياة، " (3) .

إن قيام الأسواق المالية العالمية وعملية التصنيع والتسويق ذات البعد العالمي ووسائل الإعلام الأخبارية العالمية يمكن إرجاع كل ذلك إلى ما قامت الثورة التكنولوجية من إحداثه من تطورات في مجال التقنية المعلوماتية لتصبح بالتالي وسائل الثورة التكنولوجية إحدى الفواعل الحيوية لظاهرة العولمة(4) .

ويراها جوني جري من هذا الجانب على أنها تعني " الانتشار العالمي للتكنولوجيات الحديثة في مجال الإنتاج الصناعي والاتصالات من كل الأنواع عبر الحدود

(1) محمد الأطرش، العرب والعولمة: ما العمل، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 412 .

(2) سعاد خيرى، العولمة وحدة النقيضين عولمة رأسمال والعولمة الإنسانية، (بيروت: دار الكنوز الأدبية، 2000م)، ص 130 .

(3) حسين كامل بهاء الدين، الوطنية في عالم بلاهوية " تحديات العولمة "، (القاهرة: دار المعارف، 2000م)، ص 19 .

(4) للمزيد راجع: انطوان زحلان، التقانة والسياسة والأمن القومي، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 273، تشرين الثاني/نوفمبر 2001م، ص 32 .

. في التجارة، ورعوس الأموال، والإنتاج، والمعلومات . وهذه الزيادة في الحركة عبر الحدود هي في حد ذاتها نتيجة لانتشار التكنولوجيات الجديدة إلى مجتمعات مازالت حتى اليوم في مرحلة ما قبل الحداثة . " (1) .

أما برهان غليون فإنه يرى هذا الجانب وأهميته من خلال ما تجسده ظاهرة العولمة فيه، إذ يشير إلى أنها تعني " ثمرة إلتقاء التطور الموضوعي لحقل التقنية والعلوم الذي يتم بصرف النظر عن رأي أي واحد منا، وأي واحد من المراكز والمؤسسات التي تساهم في تطويره، وإرادة المجتمعات أو الجماعات والنخب التي تسيطر عليها في توظيف هذا التطور الموضوعي لضمان سيطرتها أو تحسين مواقعها أو تكريس هيمنتها أو سيادتها . " (2) .

. **الجانب الرأسمالي لظاهرة العولمة :** يربط محمد صالح المسفر بين هذا الجانب والجانب التقني التكنولوجي لهذه الظاهرة، إذ يرى أن " العولمة ذاتها، التي هي إحدى ثمرات الثورة المعلوماتية ليست سوى أعلى مراحل الرأسمالية . " (3) .

ويتناول عز الدين إسماعيل الارتباط التاريخي بين ظاهرة العولمة والرأسمالية وتطور هذا الارتباط " أن جذور العولمة تمتد في الماضي لترتبط بنشأة النظام الرأسمالية نفسه، وعلى وجه التحديد الرأسمالية الأوروبية في حركة تناميها على مستوى الأسواق الأوروبية الوطنية، ثم خروجها من حدودها الوطنية إلى الأسواق العالمية في المستعمرات أو في دول العالم الثالث للسيطرة عليها من خلال الشركات ذات الصفة العالمية . " (4) .

ويشير Marcuse Peter إلى أن العولمة لا تتضمن شيئاً جديداً، إذ يرى أنها لا تعني إلا " شكلاً جديداً للرأسمالية، أحاطت من خلاله العلاقات الرأسمالية كافة الأبعاد والمجالات الإنسانية . " (5) .

(1) جون جريبي، الفجر الكاذب وأوهام الرأسمالية العالمية، (القاهرة: مكتبة الشروق المجلس الأعلى للثقافة، 2000م)، ص 81 .

(2) برهان غليون وسمير أمين، ثقافة العولمة وعولمة الثقافة، ط2، (دمشق: دار الفكر، 2000م)، ص 24 .

(3) محمد صالح المسفر، العرب والغرب والعولمة، (الدوحة: مطابع علي بن علي، 1999م)، ص 57 .

(4) عز الدين إسماعيل، العولمة وأزمة المصطلح، مجلة العربي، العدد 498، مايو 2000م، ص 164 .

(5) Marcuse Peter, "the languages of Globalization", Monthly Review, Issue: July, 2000, P2.

وعند تناول صادق جلال العظم لهذه الظاهرة فإنه يقدم تعريفه لها مركزاً على هذا الجانب، ويرى أنها " هي حقبة التحول الرأسمالي العميق للإنسانية جمعاء، في ظل هيمنة دول المركز وبقيادتها وتحت سيطرتها وفي ظل سيادة نظام عالمي للتبادل غير متكافئ " (1).

ويلخص عبد الفتاح علي الرشدان هذا الجانب من جوانب هذه الظاهرة " إن العولمة تمثل مرحلة متقدمة من مراحل تطور الحضارة الرأسمالية وتسعى إلى تصدير القيم والمؤسسات والثقافات التي ولدتها هذه الحضارة إلى المجتمعات والثقافات الأخرى، ويتمثل ذلك في سياسات الانفتاح التحرري والاقتصاد العالمي، من خلال ما تلعبه المؤسسات الاقتصادية والتجارية من دور مهم في تسويق العولمة وحث الدول على إزالة القيود التجارية والموانع الثقافية سعياً لإزالة الحدود المجتمعية الفاصلة، وفرض نموذج محدد من نمط الحياة التي تفرزه الحضارة الغربية بهدف الهيمنة والسيطرة على العالم . " (2).

الجانب الاستعماري (الأمبريالي) لظاهرة العولمة : تعد ظاهرة العولمة المرحلة الثالثة من مراحل عملية الأمتداد التاريخي للاستعمار والتي كان الغزو العسكري المباشر يمثل مرحلتها الأولى بينما تجسدت المرحلة الثانية في التبعية الاقتصادية والسياسية والثقافية، وقد جاءت إرهابات العولمة كمرحلة في هذه العملية التاريخية في المرحلة الثانية منها، خاصة إثر هزيمة المعسكر الشرقي وانهيار نظام الثنائية القطبية وبالتالي تعزيز تفوق وقوة المعسكر الغربي وتكريس هيمنته على العالم (3).

ويعرفها عبد الاله بلقزيز بربطه بين هذا الجانب والجانب الرأسمالي لها، ويرى أنها " هي الدرجة العليا في علاقات الهيمنة / التبعية الإمبريالية، وهي لحظة نتويج لانتصار النظام الرأسمالي العالمي كونياً، الذي خرج من رحم الدولة الوطنية، وما برحت هذه تعيد إنتاجه : داخل حدودها وخارجها على السواء . " (4).

(1) حسن حنفي وصادق جلال العظم، ما العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 136 .

(2) عبد الفتاح علي الرشدان، العولمة ...، مجلة شؤون عربية، مرجع سبق ذكره، ص 73 و 74.

(3) للمزيد راجع: نداء مطر صادق، العولمة واختراق السيادة، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون (ديسمبر) 1999م، ص و ص 59 و 60 .

(4) عبد الاله بلقزيز، العولمة والهوية الثقافية: عولمة الثقافة أم ثقافة العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 310 .

ويرى إسماعيل زقزوق أن ظاهرة العولمة ليست إلا إمبريالية من نوع جديد (إمبريالية الشركاء)، ويعرفها بأنها هي " نظام شامل للتخريب والنهب الإمبريالي المزدوج، لموارد وثروات شعوب المستعمرات، تكتسب فيه الشرائح العليا من رأسماليات المستعمرات، لأول مرة في تاريخها، طبيعة إمبريالية، بالمشاركة مع منظومة الرأسمالية العالمية في الإمبرياليات الأم (وإن إنتشرت . في منافسة إحتكارية . شركاتها عابرة القوميات حول العالم) . " (1) .

إن العولمة تجسد الأمبريالية في صورتها الحديثة لتؤكد نوع محدد من الأمبريالية هو (الأمبريالية الثقافية) الذي يغزو الجسد والروح والعقل أي الإنسان (الفرد) بكامله، وهذا النوع من الإمبريالية يتعرع ويقوي في ظل وجود إزدياد إنتشار قوة النوعين الآخرين الإمبريالية الاقتصادية والإمبريالية السياسية(2) .

ويشير يوسف الشاروني إلى أن بعض الدراسين والباحث يرى أن العولمة بديل للاستعمار " باعتبار أنها في النهاية تكريس لهيمنة الدول الأكثر تقدماً على الدول النامية، أو سيطرة الشركات المتعددة الجنسيات على الاقتصادات الوطنية والمحلية لهذه الدول، ولكن من خلال أدوات تختلف عن أدوات الحرب الباردة، بمعنى آخر فإن أهداف الاستعمار كانت السيطرة على الشعوب للاستفادة من إمكاناتها الاستراتيجية عن طريق قوة السلاح، بينما مفهوم العولمة يهدف أيضاً إلى السيطرة على الشعوب لكن من خلال

(1) إسماعيل زقزوق، العولمة إمبريالية الشركاء، (ب.م.ن: ب.د.ن، 2001م)، ص 16 .

(2) للمزيد راجع: عبد الله عثمان التوم وعبد الرؤوف محمد آدم، العولمة دراسة تحليلية نقدية، (لندن: دار الوراق، 1999م)، ص 93 .

- يعرف هيريت شيللر الإمبريالية الثقافية، على أنها هي " جماع العمليات التي تستخدم لإدخال مجتمع ما إلى النظام العالمي الحديث، وكيف تتم استمالة الطبقة المهيمنة فيه، والضغط عليها وإجبارها، بل رشوتها أحياناً، كي تشكل المؤسسات الاجتماعية في اتساقٍ مع قيم المركز المهيمن في (النظام العالمي) وبناءه، أو حتى الترويج لها . " . هيريت شيللر، الأصل والهيمنة الثقافية، ترجمة: وجيه سمعان عبد المسيح، ومراجعة: مختار محمد التهامي، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993م)، ص 21 .

توجيهها لاتباع نمط تنموي يخدم أساساً مصالح الدولة المتقدمة، وقد يحقق قدراً من التنمية للدول النامية . " (1) .

أما محمد عابد الجابري فإنه يرى أن " العولمة هي " ما بعد الاستعمار " باعتبار أن " ما بعد " في مثل هذه التعابير لا يعني القطيعة مع الـ" ما قبل "، بل يعني الاستمرار فيه بصورة جديدة، " (2) .

. **جانب الهيمنة (الأمركة) لظاهرة العولمة :** يحدد محسن أحمد الخضيرى العولمة بأنها " ثمرة طبيعية برغبة الكيانات الكبرى في التوسع، والسيطرة، والهيمنة، وإملاء الإرادة، وبسط النفوذ، وهي نتيجة منطقية لزيادة احتياجات المشروعات الكبرى إلى أسواق مفتوحة تنمو بشكل دائم ومستمر . " (3) .

ويقصد شوقي جلال بالعولمة " ذلك النزوع الثقافي الذي يبدو في ظاهره جديداً ويسميه البعض النظام العالمي الجديد . أو يقال أن العالم بات قرية واحدة تهاوت معها الحدود القومية ليسود مركز عالمي علمي وتقني واقتصادي وثقافي، وتروج لهذا المفهوم الولايات المتحدة الأمريكية والشركات متعددة القوميات، وهذا هو الجديد . " (4) .

يستند الدارسين والباحث الذين يتناولون هذه الظاهرة من هذا الجانب على أن العولمة تعني تعميم نمط معين من أنماط الحياة الإنسانية تختص به جماعة أو أمة بذاتها على مستوى العالم أجمع وفي جميع المجالات الحياتية الاقتصادية والسياسية والثقافية وغيرها، ونظراً لأن الدعوة للعولمة . وفق هذا التصور . صدرت من الدولة صاحبة الهيمنة والمنفردة بها بعد انتهاء الحرب الباردة وإخفاء نظام الثنائية القطبية، فإن هؤلاء الدارسين والباحث يتفقون على أن العولمة تعني (الأمركة) أي الدعوة إلى تبني النموذج الأمريكي

(1) يوسف الشاروني، الثقافة الكونية هل هي تهديد للهوية الأضعف، مجلة العربي، العدد 527، أكتوبر 2002م، ص 28 .

(2) محمد عابد الجابري، قضايا في الفكر المعاصر، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997م)، ص 135 .

(3) محسن أحمد الخضيرى، العولمة "مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة، (القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2000م)، ص 15 .

(4) شوقي جلال، العولمة وتعريب الترجمة، مجلة العربي، العدد 481، ديسمبر 1998م، ص 30 .

في مختلف المجالات الحياتية والعمل على توسيع انتشاره، طالما أنها ظلت قادرة على التحكم في آليات هذه الظاهرة⁽¹⁾، وبالتالي فالعولمة هي مجرد أمركة للعالم^(*).

ويراها بركات محمد مراد من هذا الجانب على إنها " فالعولمة . فيما نرى وتؤكدته الشواهد العلمية . مفهوم نظري يعبر عن توجه أيديولوجي، يعكس إرادة مركزية للاستقطاب والهيمنة على العالم من خلال الدعوة إلى تبني نموذج حضاري محدد، وإرساء دعائم هذا النموذج وتكريسه بإستخدام آليات السياسة والأقتصاد والثقافة والاتصال . " ⁽²⁾ .

ويضع محمد عمارة تعريفاً لها إذ يرى أنها " إجتياح الشمال للجنوب .. اجتياح الحضارة الغربية . ممثلة في النموذج الأمريكي . للحضارات الأخرى .. وهي التطبيق العملي لشعار (نهاية التاريخ) الذي أرادوا به الإدعاء بأن النموذج الغربي الرأسمالي هو (القدر الأبدى) للبشرية جمعاء، وهو تطبيق يستخدم . في عملية الاجتياح . أسلوب (صراع الحضارات)، الذي يعني . في توازن القوى الراهن . أن تصرح الحضارة الغربية ما عداها من الحضارات . " ⁽³⁾ .

(1) للمزيد راجع كل من :

- مجدي عبد الحافظ، لابد من فض الاشتباك أولاً بين مصطلحي العولمة .. والهيمنة ...، في: محمد نوار (تقديم وأشرف)، ندوة العولمة هيمنة منفردة في المجالات الاقتصادية والسياسية والعسكرية، (القاهرة: دار جهاد للطباعة والنشر والتوزيع، 1999م)، ص 38 .
- عبد الفتاح علي الرشدان، العولمة ...، مجلة شؤون عربية، مرجع سبق ذكره، ص و ص 71 و72.
- عبد الآله بلقزيز، العولمة ...، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 319 .
- محمد عابد الجابري، قضايا ...، مرجع سبق ذكره، ص و ص 136 و 137 .
- هالة مصطفى، العولمة ...، مجلة السياسة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 43 .
- بركات محمد مراد، العولمة ذلك المفهوم المراوغ، مجلة العربي، العدد 526، سبتمبر 2002م، ص ص 26-28 .

(*) يستعمل بعض الدراسين والباحث مصطلحات اخرى كمرادفات لمصطلح (أمركة العالم)، ومن هذه المصطلحات (كنتكة أو مكذنة أو كوكلة) العالم في إشارة واضحة إلى بلوغ بعض الأسماء للشركات الأمريكية العملاقة (كنتاكي . ماكدونالدز . كوكاكولا) لنسبة كبيرة من الانتشار والتعميم . للمزيد راجع :-
عبدالله عثمان التوم وعبد الرؤوف محمد آدم، العولمة ...، مرجع سبق ذكره، ص 106 .

- بركات محمد مراد، العولمة ...، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 28 .

(2) المرجع السابق،، ص 28 .

(3) محمد عمارة، مخاطر العولمة على الهوية الثقافية، (القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 1999م)، ص 14 .

ويقصد بها أحمد الرشيد وفقاً لهذا الجانب أنها تعني " المحاولات الدعوية للولايات المتحدة الأمريكية لفرض سطوتها ومنهج حياتها على شعوب العالم كافة، بما في ذلك الشعوب ذات الهويات الثقافية وصاحبة الإسهامات الحضارية الضاربة في أعماق التاريخ الإنساني . " (1) .

ويرى عبد العزيز الدوري أن " العولمة تعني هيمنة اقتصادية وسياسية واتجاه للهيمنة الثقافية، { } وقد بات من الصعوبة التمييز بين الحد الذي ينتهي عنده النفوذ الأمريكي والحد الذي تبدأ معه العولمة، سواء أكانت العولمة مجرد شكل من أشكال الأمركة العالمية أم كانت ظاهرة مستقلة، بل ويتجه الرأي إلى إنها الهيمنة الأمريكية . " (2)

ويشير مصطفى عبد الغني إلى أن العولمة (من هذا الجانب) أصبحت تعني " السيادة المطلقة ليس لنموذج اقتصادي وحسب، وإنما سيادة النظام الكوني الأمريكي الموحد عبر آلياته وأهدافه التي تؤكد على ذلك يوماً بعد يوم . " (3) .

ويلخص حسين شريف هذا الجانب، إذ يرى أن " العولمة كمفهوم تهدف إلى إقامة نظام: ثقافي . إجتماعي . اقتصادي . سياسي .. يهدف إلى تكريس الهيمنة الأمريكية ومحو الهويات القومية الأخرى صاحبة الميراث والتاريخ . " (4) .

وبعد دراسة بعض الإسهامات الفكرية والعلمية المقدمة من بعض الدارسين والبحاث في كل جانب من جوانب ظاهرة العولمة .. يمكن القول أن كل جانب من الجوانب يصف ويحدد جزء من الظاهرة وأن الجوانب مجتمعة تصف وتحدد الظاهرة ككل، ويشير جلال أمين في هذا الصدد " نحن إزاء العولمة كالعُميان إزاء الفيل، في تلك القصة الشهيرة التي يلمس فيها كل من العُميان جانباً من الفيل، فيصفه على إنه الفيل بأكمله،

(1) أحمد الرشيد، ظاهرة، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 74 .

(2) عبد العزيز الدوري، الهوية الثقافية العربية والتحديات، مجلة المستقبل العربي، السنة 22، العدد 248، تشرين الأول/أكتوبر 1999م، ص 7 .

(3) مصطفى عبد الغني، المتقف، مرجع سبق ذكره، ص 48 .

(4) حسين شريف، الولايات المتحدة من الاستقلال والعزلة إلى سيادة العالم 1783-2001، الجزء الخامس: تحديات القرن الحادي والعشرين للسيادة وانعكاسات الإرهاب الدولي على الولايات المتحدة عام 2001، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2001م)، ص 265 .

دون أن يعرف أن للفيل جوانب أخرى كثيرة . كل منا في وصفه للعولمة على صواب تماماً، لولا أن معظمنا لا يريد أن يعترف بأن بقية العميان هم على صواب أيضاً . " (1) .

التمييز بين مفهوم العالمية وظاهرة العولمة :

ينظر بعض الدارسين والباحث إلى أن العالمية والعولمة مفهوماً واحداً، ومنهم أسامة المجذوب الذي يعرف العولمة على إنها العالمية ويقدمها في تعريف واحد بأنها (العولمة أو العالمية) " التوسع المتزايد المطرد في تدويل الإنتاج من قبل الشركات متعددة الجنسيات Internationalization of Production بالتوازي مع الثورة المستمرة في الإتصالات والمعلومات التي حدثت بالبعض إلى تصور أن العالم قد تحول بالفعل إلى قرية كونية صغيرة Global Village . " (2)، بما يشير إليه اصطلاح القرية الكونية الصغيرة من أن دول وشعوب العالم ونظراً لإنضغاط الزمان والمكان بفضل الثورة التكنولوجية الحديثة أصبحت تعيش في قرية واحدة تتأثر أجزاؤها بأي حدث في أي جزء منها وإن كان هذا التأثير بنسب متباينة وفي مجالات مختلفة(*) .

أما محمد حسن الابياري فإنه يرى العالمية على إنها " تشمل كل ما هو يمتد ويتسع متخطياً العوائق والحواجز، وكل ما هو مصطنع حتى يشمل العالم كله دون تفرقة أو تمييز . " (3) .

ويضع ماجد شذود تعريفاً لها إذ يرى أن العالمية " تعبر عن المدى والإطار الجغرافي للعالم الموجود الذي بدأت تتوضح وتتحدد ملامحه وحدوده الجغرافية من خلال حركة الكشوف الجغرافية الواسعة والمراحل التاريخية التي تلتها وحملت معها تكثيف

(1) جلال أمين، العولمة والهوية الثقافية والمجتمع التكنولوجي الحديث، مجلة المستقبل العربي، (السنة 21، العدد 234، أغسطس 1998م)، ص 58 .

(2) أسامة المجذوب، العولمة والأقليمية مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2000م)، ص 36 .

(*) يذكر أن أول من استعمل اصطلاح (القرية الكونية) هو العالم مارشال ماكلوهان في عام 1964م. للمزيد راجع كل من :

- ماجد شذود، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 70 .

- يحيى البجاوي، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 122 .

(3) محمد حسن الأبياري، المنظمات الدولية الحديثة وفكرة الحكومة العالمية، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978م)، ص و ص 21 و 22 .

الاتصالات، وتوسيع العلاقات والأنفتاح بين الدول القائمة . وكل دولة منها تظل متميزة عن غيرها ومنفصلة ومستقلة . إلى جانب الدولة ثمة هيئات متعددة ومنظمات متنوعة تعمل في المجتمع الدولي . " (1) .

ويرى بعض الدارسين والباحث أن العالمية مفهوم يجسد العالم الذي نحيا في إطاره المتكون من أبعاده الخاصة وهي ثلاثة أبعاد، البعد الجغرافي: والذي يقصد به كوكب الأرض وما عليه وما فيه بأقاليمه الجغرافية الثلاث البري، والبحري، والجوي، والبعد البشري: والذي ينتمي إليه كل أناس العالم وهم جميعهم ينتمون إلى نوع واحد هو (الجنس البشري) بمختلف دولهم التي قاربت (المائتي دولة) وبمختلف لغاتهم والتي حوالي عددها (300 لغة) منتشرة منها (12 لغة) وبمختلف دياناتهم التي تقارب (43 ديانة) منها (ثلاث ديانات سماوية) اليهودية والمسيحية والإسلامية وبمختلف تعدادهم والذي وصل إلى ما فوق (ستة مليار نسمة)، والبعد السياسي: والذي يتلخص في التنظيم الدولي المعاصر (2) .

ويشير جاسم محمد زكريا إلى أن مفهوم العالمية يبقى مفهوماً " يصعب ضبطه وتقنيه في تعريف جامع مانع، وإن كان يتدرج ما بين الدعوة إلى التعاون بين الأمم لخير البشر جميعاً Internationalism وصولاً إلى التدويل العالمي Internationalization، والدولة العالمية Global State . " (3) .

إلا أن معظم . وإن لم يكن جميع . الدارسين والباحث يتفق على ضرورة التمييز بين العالمية والعولمة .

إذ يميز محمد عمارة بينهما فيرى أن العالمية " هي حاصل جمع خصوصيات حضارية تصبح عالمية بالتوافق والحرية والاختيار .. بينما العولمة هي قسر وقهر يعولم خصوصية حضارية بعينها، { } ففي العالمية يختار الإنسان، وفي العولمة لا خيار للإنسان . " (4) .

(1) ماجد شذود، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 22 .

(2) للمزيد راجع: جاسم محمد زكرياً، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 102 .

(3) المرجع السابق،، ص 105 .

(4) محمد عمارة، مخاطر، مرجع سبق ذكره، ص 13 .

وكذلك أحمد الرشيدى والذي يرى أن العالمية " ليست سوى تعبير عن واقع جغرافي، على خلاف " العولمة " التي هي . كما تقدم . إفراز لواقع سياسي ينبني بالدرجة الأولى على فكرة الهيمنة والاحتواء، بمعنى أن يشيع في العالم نمط واحد للدولة الغالبة أو المهيمنة . " (1) .

ويميز محمد فائق بينهما من منظور مسألة حقوق الإنسان إذ يرى أن العالمية " تعني الإلتزام في هذا المجال بالمفاهيم التي أقرها المجتمع الدولي . وتعني أن حقوق الإنسان كل لا يتجزأ، بمعنى أن تكون الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية جنباً إلى جنب مع الحقوق السياسية والمدنية وهي لا تقبل الترتاب .

أما العولمة في مجال حقوق الإنسان فتعني تعميم مفهوم حقوق الإنسان في الثقافة الأمريكية باعتبارها ثقافة الأمة الصاعدة والساعية للهيمنة على العالم كله، والتي تملك أكثر من غيرها عناصر التأثير في العالم . " (2) .

كما أن محمد عابد الجابري يميز بينهما إذ يرى أن " العولمة (Globalisation) إرادة للهيمنة، وبالتالي قمع وإقصاء للخصوصي . أما العالمية (Universalite Universalisme)، فهي طموح إلى الارتفاع بالخصوصية إلى مستوى عالمي: العولمة احتواء للعالم، والعالمية تفتح على ما هو عالمي وكوني .

نشدان العالمية في المجال الثقافي، كما في غيره من المجالات، طموح مشروع، ورغبة في الأخذ والعطاء، في التعارف والحوار والتلاقح . إنها طريق الأنا للتعامل مع " الآخر " بوصفه " أنا ثانية " طريقها إلى جعل الإيثار محل الأثرة . أما العولمة فهي طموح، بل إرادة لاختراق " الآخر " وسلبه خصوصيته، وبالتالي نفيه من " العالم " . العالمية إغناء للهوية الثقافية، أما العولمة فهي اختراق لها وتمييع . " (3) .

التمييز بين مفهوم العلاقات الدولية وظاهرة العولمة :

(1) أحمد الرشيدى، ظاهرة، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 74 .

(2) محمد فائق، حقوق الإنسان بين الخصوصية والعالمية، مجلة المستقبل العربي، السنة 22، العدد 245، تموز/يوليو 1999م، ص 6 .

(3) محمد عابد الجابري، العولمة والهوية الثقافية: عشر أطروحات، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 301 .

إن النظرة الواقعية للعلاقات الدولية لازالت محكومة بنظرية القوة، كما أن واقع العلاقات الدولية يفسر بأن فكرة القوة . عملياً . مازالت هي أساس العلاقات الدولية⁽¹⁾.

كما أن هناك من يقدم تعريفاً للعولمة على أنها تسييد القوة بمفهومها الشامل (الاقتصادي والسياسي والثقافي والعسكري والتقني والإعلامي)، وبالتالي يرى أنها الأساس الذي سوف يصيغ أو يصنع شكل النظام (الدولي / العالمي) في القرن الواحد والعشرين⁽²⁾ .

ويشير ماجد شذود إلى "إن مجمل التغييرات التي حدثت في بنية المجتمع الدولي وفي نوعية العلاقات الدولية وما رافقها من تطورات اجتماعية اقتصادية علمية تقنية شكلت مرتكزات دافعة وحاملة لعملية تحول العالم من المفهوم الجغرافي والمكاني إلى العالم بمفهومه التفاعلي والواقعي أي أن جميع وحدات المجتمع الدولي أصبحت جزءاً وطرفاً فاعلاً أو منفعلاً في حركة التطور التاريخي وهذه هي القانونية العامة للعولمة."⁽³⁾

ويرى حسين معلوم أن العولمة تعبر عن " ديناميكية جديدة تبرز داخل العلاقات الدولية، من خلال تحقيق درجة عالية من الكثافة والسرعة في عملية إنتشار المعلومات والمكتسبات العلمية والتقنية ... وعلى ما يبدو، ففي إطار هذه الديناميكية (الجديدة)، يتزايد دور العامل الخارجي في تحديد مصير الأطراف الوطنية المكونة لهذه الدائرة المندمجة، وبالتالي لتوابعها (أو : هوامشها) أيضاً .. " ⁽⁴⁾ .

وننتج عن تزايد دور تأثير العوامل الخارجية والوحدات الدولية الأخرى في العلاقات الدولية، أن تعمقت بدرجة أكثر أزمة الدولة الحديثة من حيث كونها الفاعل الدولي المؤثر والأساسي في العلاقات الدولية وهي الأزمة التي بدأت مع أوائل السبعينيات من القرن

(1) للمزيد راجع: كارل دويتش، تحليل العلاقات الدولية، ترجمة: شعبان محمد، مراجعة وتقديم: عز الدين فودة، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1983م)، ص ص 38-40 .

(2) للمزيد راجع: حسين معلوم، التسوية في زمن العولمة التداعيات المستقبلية .. لخيار " العرب " الاستراتيجي، في: عبد الباسط عبد العاطي (تحرير)، ندوة العولمة والتحول المجتمعية في الوطن العربي، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 1999م)، ص 117 .

- نايف علي عبيد، العولمة مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 32 .

(3) ماجد شذود، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 29 .

(4) حسين معلوم، التسوية، ندوة العولمة والتحول المجتمعية في الوطن العربي، مرجع سبق ذكره، ص 112 .

الميلادي الماضي، إلا أن ظاهرة العولمة تجسد الدرجة الكبرى / العليا من التعميق والكثافة لهذه الأزمة⁽¹⁾ .

إن الخلط الدائر بين معظم الدارسين والباحث بين العلاقات الدولية وظاهرة العولمة يمكن تفسيره لكونهما قائمتا على شكل من التواصل العالمي، إلا أن الحقيقة وكما يراها عبد الكريم بكار أن العلاقات الدولية تغاير العولمة وتتقاطع معها في عدد من النقاط، منها :

" - تقوم العولمة على علاقات قهرية، أحد طرفيها قوي غالب وطرفها الآخر ضعيف مغلوب على أمره، على حين أنه يتوقع أن تقوم العلاقات الدولية على أسس من التكافؤ والسيادة .

- معظم نشاطات العلاقات الدولية تقوم به الحكومات فيما بينها، ودور الأفراد والمؤسسات هامشي فيها، على حين أنشطة العولمة، لا تقوم بها الدول على نحو أساسي، وإنما الشركات والمؤسسات المتعدية الجنسية .

- تخضع العلاقات الدولية لاتفاقيات ومعاهدات وأعراف دولية، تقيد كل الأطراف المشتركة في تلك العلاقات، على حين تقوم أنشطة العولمة على اعتبارات خاصة تخضع لآلية السوق والمصلحة التجارية؛ ولذا فإن الخلط الذي يقع بين العولمة والعلاقات الدولية، قد يكون المراد منه إضفاء الصبغة الشرعية على حركة العولمة وتلطيف وقعها في أذهان الناس . " (2) .

ويطرح الجدل الأكاديمي حول ضرورة التمييز بين العلاقات الدولية والعولمة موضوع عولمة السياسات الدولية، وتشير نادية محمود مصطفى إلى أنه يمكن أن يتم التمييز بين دائرتين لهذا الجدل :

" الدائرة الأولى مركزها الدراسات حول خصائص العلاقات الدولية ونهاية الحرب الباردة . الدائرة الثانية مركزها الدراسات حول العولمة . تمحور حول ثلاثة أسئلة أساسية طرحتها دراسات نظرية العلاقات الدولية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة.

(1) للمزيد راجع: نادية محمود مصطفى، العولمة وحقل العلاقات الدولية، ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 98 .

(2) عبد الكريم بكار، العولمة.....، مرجع سبق ذكره، ص 49 .

هل تغير العالم بعد نهاية الحرب الباردة ؟ هل دخل عصرًا جديدًا ؟ وما سمات هذا العصر وما الاختلاف بينه وبين ما سبق ؟ { } . أي لماذا انتهت الحرب الباردة ؟ هل لأن العالم تغير فانتتهت الحرب الباردة أم أن الحرب الباردة حين انتهت أدت إلى تغير العالم ومن أحد ملامح هذا التغير العولمة . " (1) .

(1) نادية محمود مصطفى، العولمة، ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 94.

المطلب الثاني

بدايات النشأة والتطورات

يشير علي غربي إلى أنه " إذا كان تعريف العولمة يكتسي غموضاً وعدم إجماع، فإن تحديد متى برزت العولمة كحقيقة حياتية بالنظر إلى مختلف المعاني والمضامين التي طبعت المفهوم هو أكثر صعوبة . " (1) .

وعند دراسة نشأة ظاهرة العولمة فإنه يمكن تقسيم هذا النشأة إلى جزأين هما :

النشأة التاريخية للظاهرة :

يرى معظم الدارسين والباحث الذين يتناولون ظاهرة العولمة إنها ظاهرة تاريخية النشأة قديمة من حيث الزمن، وبالتالي فإنهم يقومون بدراستها من زوايا تاريخية محددة حسب اختيار كل دارس أو باحث منهم وينطلقون من منظور هذه الزاوية التاريخية من نقطة أو حدث معين وحتى يصلون إلى المرحلة المعاصرة لهذه الظاهرة .

فمن منظور الحضارة الإنسانية يرى جلال أمين أن نشأة ظاهرة العولمة هي نشأة هذه الحضارة من حيث القدم وذلك عند فهم العولمة بمعنى " التضائل السريع في المسافات الفاصلة بين المجتمعات الإنسانية، سواء فيما يتعلق بانتقال السلع أو الأشخاص أو رؤوس الأموال أو المعلومات أو الأفكار أو القيم، " (2) .

وهناك من الدارسين والباحث من وضع مراحل زمنية متتابعة لنشأة ظاهرة العولمة، وهذه المراحل هي : - (3)

1. **مرحلة التكوين** : وتسمى المرحلة الجنينية، وتمتد بدايتها من فتوحات الفراعنة مروراً بتكوين الإمبراطوريات المترامية الأطراف (الإغريقية، الرومانية، الإسلامية " الأموية والعباسية والعثمانية"، التنارية، الأوروبية "البرتغالية والأسبانية والفرنسية والإنجليزية والألمانية (النازية)"، الأمريكية)، كما برزت فيها قضايا ومفاهيم إنسانية جرت

(1) علي غربي وآخرون، تتمية، مرجع سبق ذكره، ص 197 .

(2) جلال أمين، العولمة و، مرجع سبق ذكره، ص 7 .

(3) للمزيد راجع: محسن أحمد الخضير، العولمة "مقدمة"، مرجع سبق ذكره، ص ص 39-50 .

محاولة تتميؤها على مستوى العالم : كالألعاب الأولمبية، جوائز نوبل للسلام، الزمن العالمي، التاريخ الميلادي للتقويم الجريجوري، قيام منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة .

2. **مرحلة ميلاد المصطلح** : تبدأ الإرهاصات الأولى لهذه المرحلة مع بدايات فترة الوفاق الدولي في السبعينيات من القرن الميلادي الماضي بين القطبين الدوليين اللذين كانت دائرة بينهما الحرب الباردة، وتبلورت هذه المرحلة مع انتهاء عمل اتفاقية الجات وبدء عمل منظمة التجارة العالمية والتي بدأت في العمل على إزالة كافة الحدود والحواجز الفاصلة بين الدول، مما ساعد على انتشار انسياب المعلومات والأفكار والسلع والخدمات ورؤوس الأموال بين مختلف الدول .

3. **مرحلة النمو والتمدد** : وهي المرحلة الزمنية الحالية والتي تتصف بالتشابك والتداخل الواضح في مختلف المجالات الحياتية مما أدى إلى أن تصبح المصالح متداخلة ومتفاعلة نظراً لضعف الحدود والحواجز الفاصلة بين الدول .

كما يربط بعض الدارسين والبحاث النشأة التاريخية لظاهرة العولمة ببداية النشأة التاريخية لظهور وقيام الدولة الحديثة منذ ما يقارب خمسة قرون ميلادية⁽¹⁾ .

ويقدم السيد أحمد عمر (نموذج جان شولت) الذي يتتبع النشأة التاريخية للظاهرة من منظور أحداث رئيسية مهدت لها، ويذكر هذه الأحداث على النحو التالي :

" عام 1866 أول خدمة دولية للتلغراف عبر المحيطات .

عام 1884 أدخل نظام التنسيق على مستوى العالم للساعات وفقاً لتوقيت غرينتش .

عام 1891 أول نظام للاتصال التلغرافي بين لندن وباريس .

عام 1920 أول إذاعة بالراديو من محطة " K.D.K.A " الأمريكية .

(1) للمزيد راجع: - السيد يسين، العولمة.....، مرجع سبق ذكره، ص 24 .
- جلال أمين، العولمة والدولة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 155 .

- عام 1929 أول نظام لانتقال الأموال عبر الحدود الدولية من دون فرض الضرائب عليها في لوكسمبورغ .
- عام 1930 خطاب الملك جورج الخامس في افتتاح مؤتمر للبحرية البريطانية في لندن، الذي ربط بين 242 محطة تابعة للبحرية الإنكليزية عبر ست قارات في آن واحد .
- عام 1949 إدخال نظام العطلات المترابطة الذي شجع السياحة العالمية على نطاق واسع .
- عام 1955 أول مطعم لماكدونالدز .
- عام 1957 عصر القذائف البلاستيكية العابرة للقارات .
- عام 1957 إطلاق أول قمر صناعي إلى الفضاء الخارجي .
- عام 1962 بدء أول اتصالات دولية بالأقمار الصناعية .
- عام 1969 أول طائرة نفاثة واسعة الحجم من طراز 727 .
- عام 1971 إنشاء أول نظام إلكتروني لأسعار صرف الأوراق المالية .
- عام 1972 أول مؤتمر دولي للتنمية البشرية .
- عام 1974 الحكومة الأمريكية تزيل القيود على أسعار صرف العملات الأجنبية .
- عام 1976 بدء أول بث مباشر بالأقمار الصناعية على الأطباق المقامة على سطح المنازل .
- عام 1977 أول استخدام تجاري للكابلات المصنوعة من الأنسجة البصرية، والتي عملت على زيادة قدرة الاتصالات اللاسلكية .
- عام 1977 إتمام ربط كامل من الأنسجة البصرية حول العالم، الأمر الذي سهل عملية استخدام الوسائط المتعددة والمحمولة وغيرها .⁽¹⁾

(1) السيد أحمد عمر، أعلام، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص و ص 72 و 73 .

ويعد النموذج الذي صاغه (رولند روبرتسن) من أكثر النماذج لدراسة النشأة التاريخية للعولمة استخداماً من قبل الدارسين والباحث، ويرصد هذا النموذج خمس مراحل لنشأة العولمة تستمر حتى المرحلة الراهنة للظاهرة، والمراحل هي : - (1)

1. **المرحلة الجينية**: بدأت في القارة الأوروبية منذ بدايات القرن الخامس عشر واستمرت حتى منتصف القرن الثامن عشر، ونمت فيها المجتمعات القومية وبدأت الجغرافيا الحديثة وانتشر التقويم الجريجوري .

2. **مرحلة النشوء**: استمرت في القارة الأوروبية . بصفة أساسية . من أواسط القرن الثامن عشر حتى عام 1870، وجاءت أفكار عن العلاقات الدولية وزاد عدد الاتفاقيات الدولية وبرزت المؤسسات المهمة بشئون تنظيم العلاقات الدولية، وبدأت محاولات دمج المجتمعات غير الأوروبية في المجتمع الدولي والعلاقات الدولية، وطرحت قضية النزعتين القومية والدولية .

3. **مرحلة الإنطلاق**: بدأت من عام 1870 واستمرت حتى العشرينيات من القرن الميلادي العشرين، وظهرت فيها فكرة المجتمع الدولي وحدثت سرعة في تطور وانتشار عدد وسائل الاتصالات والمواصلات العالمية، كما أنها شهدت المنافسات الدولية ذات الطابع العالمي كالألعاب الأولمبية وجوائز نوبل وطبقت فكرة الزمن العالمي وحدثت فيها الحرب العالمية الأولى وتم بعد انتهاء هذه الحرب إنشاء أول منظمة دولية بين الدول هي منظمة عصبة الأمم .

4. **مرحلة الصراع من أجل الهيمنة**: بدأت من أواخر العشرينيات حتى أواسط الستينات من القرن الميلادي السابق، وشهدت التركيز على الموضوعات والأمور المتعلقة بالإنسانية وذلك بسبب محارق الهولوكست وإلقاء القنبلة الذرية على مدينتي هيروشيما وناجازاكي اليابانيتين خلال الحرب العالمية الثانية، وبرزت فيها منظمة دولية جديدة هي منظمة

(1) للمزيد راجع: رولند روبرتسن، رسم خارطة للوضع العالمي : العولمة كفكرة محورية، في: مايك فيذرستون (إعداد) وآخرون، ثقافة العولمة القومية والعولمة والحدثة، ترجمة: عبد الوهاب علوب (ب.م.ن: المجلس الأعلى للثقافة المشروع القومي للترجمة، 2000م)، ص و ص 26 و 27 .
- السيد يسين، في مفهوم العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 30-32 .

الأمم المتحدة بوكالاتها المتخصصة، وانطلقت فيها الحرب الباردة بين الكتلتين الشرقية والغربية .

5. **مرحلة عدم اليقين (الشك)** : بدأت في الستينيات وتستمر حتى التسعينيات من القرن الميلادي العشرين، ومن سماتها ضم دول العالم الثالث (الدول الصغرى) في حركة خاصة بها هي حركة عدم الانحياز للاندماج في المجتمع العالمي، وتصاعد الاهتمام بالعلم وجاء فيها هبوط أول إنسان على القمر، وترسخت القيم ما بعد المادية، وانتهاء الحرب الباردة، وانتشار أسلحة الدمار الشامل، وازدياد الحروب الأهلية والطائفية بسبب تنامي النزعات العرقية والدينية في داخل الدولة الواحدة أو في ما بين بعض الدول، وبروز حركة الحقوق المدنية والحركات العالمية المدنية، وأصبح النظام الدولي أكثر انسياباً وسيولة، وانتشار المعلومات وسرعة نقلها، وتركز الاهتمام أكثر على المجتمع المدني العالمي والمواطنة العالمية والنظام الإعلامي العالمي .

النشأة (المرحلة) المعاصرة للظاهرة :

وهي المرحلة التي شهدت ميلاد (اصطلاح) العولمة في العقد الأخير من القرن الميلادي السابق بالرغم من قدم الظاهرة ذاتها⁽¹⁾ .

إن التغيير الذي أصاب طبيعة النظام الدولي أدى إلى التحول من نظام الثنائية القطبية إلى نظام الأحادية القطبية على إثر انتهاء الحرب الباردة وزوال الصراع الإيديولوجي بهزيمة وتفكك الكتلة الشرقية (بقيادة الاتحاد السوفيتي السابق ودول منظومة حلف وارسو) وانتصار الكتلة الغربية (بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ودول منظومة حلف الناتو)، وعقب خروجها كدولة منتصرة ومهيمنة على دول العالم، دعت إلى قيام النظام الدولي الجديد وسعت إلى ترسيخه أثناء حرب الخليج الثانية (عاصفة الصحراء) وما يترتب عليه من ما يحمله من مضمون يدعو إلى تعميم السياسات الأمريكية وأسلوب حياتها كنموذج يجب أن تحتذي به بقية شعوب دول العالم⁽²⁾ .

(1) للمزيد راجع: سيار الجميل، العولمة والمستقبل استراتيجية تفكير !!! العرب والمسلمون في القرن الحادي والعشرين، (عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 2000م)، ص 101 .

(2) للمزيد راجع كل من: - محمد علي حوات، العرب والعولمة شجون الحاضر وغموض المستقبل، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 2002م)، ص 19 .

إثر هذا الانتصار للكتلة الغربية ظهرت إحدى الدراسات تمجد النظام الغربي وتدعو بقية دول العالم إلى انتهاج سياساته الاقتصادية والسياسية والثقافية بتطبيق مضامينه الرأسمالية والليبرالية والتحررية، على اعتبار أن انتصاره يمثل نهاية (التاريخ البشري) في ظل عدم وجود أفكار ورؤى أخرى تضاهيه أو تقدم كبديل أو منافس له، كما إن التطبيق العملي لمضامين هذا النظام يخلق الدولة العامة المتجانسة⁽¹⁾.

كما أن دراسة أخرى ارتكزت على فكرة مفادها أن بعد انهيار الشيوعية، فإن النظام الدولي سيشهد صراع أو صدام بين الحضارات، بين الحضارة الغربية في محاولتها لبسط سيطرتها وثقافتها على شعوب العالم وبين بقية الحضارات الأخرى، وتزامن ذلك مع وجود الحاجة لدى مجتمعات هذه الحضارات لتقليد ومحاكاة الممارسات والمؤسسات الغربية، وإن أهم حضارتان ستواجهان الحضارة الغربية بالتحدي هما الحضارة الصينية (الكونفوشيوسية) والحضارة الإسلامية⁽²⁾.

ويمكن إجمال مجموعة من المتغيرات التي بلورت معالم هذه المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة في مجموعة من النقاط، هي : -⁽³⁾

1. تطور تكنولوجيا الاتصالات وزيادة السرعة التي يتم بها نقل الأخبار والمعلومات وتداولها والتفاعل معها، مما دعا البعض إلى تسمية هذا العصر بعصر تكنولوجيا الإلكترونيات أو عصر مجتمع المعلومات .

-
- عبد الباقي الهرماسي، العولمة والهوية الوطنية، مجلة العربي، العدد 482، يناير 1999م، ص 37.
- سعد الشلماني، محاضرة غير منشورة بعنوان: النظام الدولي الجديد، أقيمت ضمن الموسم الثقافي بمعهد الدراسات الدبلوماسية لدفعتين العاشرة والحادية عشر للمحلقيين السياسيين التابعين لأمانة اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي، (طرابلس: معهد الدراسات الدبلوماسية، بتاريخ 2002/1/7م) .
- عبد الفتاح علي الرشدان، العولمة، مجلة شؤون عربية، مرجع سبق ذكره، ص 69 .
- (1) للمزيد راجع: فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ وخاتم البشر، ترجمة: حسين أحمد أمين، (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993م)، ص 100 و 184 و 217 و ص 256 .
- (2) للمزيد راجع: صامويل هنتجتون، صدام الحضارات: إعادة صنع النظام العالمي، ترجمة: طلعت الشايب، تقديم: صلاح قنصوه، (القاهرة: دار سطور، 1998م)، ص و ص 109 و 110 وص 295 .
- (3) للمزيد راجع: محمود توفيق، العولمة وزمن الاستعمار الجميل، جريدة الأهرام الاقتصادي، العدد 1699، بتاريخ 2001/7/30م، ص 48 .

2. التقاء الدول الكبرى دول العالم الأول والدول الصغرى دول العالم الثالث في مفاوضات تختص بقضايا تمس الإنسانية جمعاء، كقمة الأرض في ريودي جانيرو عام 1992م .

3. تحول الرأسمالية إلى نظام عالمي مهيم في ظل التحولات المساعدة على هذا التحول، وهي :

أ. ظهور ما يعرف باقتصاد الشبكة المترابطة أو الموحدة نتيجة لانتشار النمط الإنتاجي الرأسمالي على المستوى العالمي بعد تزايد ارتباط قوي الإنتاج العالمية بالنظم والمؤسسات الرأسمالية .

ب. قيام منظمة التجارة العالمية عام 1995م التي تتولى مهام مراقبة وإدارة النظام التجاري العالمي القائم على حرية التجارة الدولية والنظر إلى السوق العالمي كوحدة واحدة .

ج. تعاضد دور المؤسسات الرأسمالية العالمية (كالشركات عبر الوطنية) في توجيه السياسات الدولية على حساب دور الدول الحديثة .

4. تحول طبيعة النظام الدولي من نظام ثنائي القطبية إلى نظام أحادي القطبية إثر انتهاء الحرب الباردة عام 1989م .

5. تبني دول منظومة حلف الناتو استراتيجية جديدة للأمن أقرها مجلس الحلف في عام 1999م وتسمح لها بالتصدي لكافة الأخطار التي قد تهدد أمن واستقرار ومصالح الدول الأعضاء في كافة أنحاء العالم .

ويبرز توماس ل. فريدمان مجموعة اختلافات بين فترة الحرب الباردة وفترة العولمة التي تلتها، " فإذا كان المنظور الذي يحدد عالم الحرب الباردة هو " الانقسام " فالمنظور الذي يحدد العولمة هو " التكامل " . كان الرمز لنظام الحرب الباردة هو السور الذي يقسم الجميع . أما رمز نظام العولمة فهو شبكة الإنترنت العالمية التي توحد بين الجميع . كانت الوثيقة التي تحدد نظام الحرب الباردة هي " المعاهدة " . أما الوثيقة التي تحدد نظام العولمة فهي " الصفقة " . " (1) .

(1) توماس ل. فريدمان، السيارة ليكساس وشجرة الزيتون محاولة لفهم العولمة، ترجمة: ليلي زيدان، مراجعة: فايزة حكيم، (القاهرة: الدار الدولية للنشر والتوزيع، 2000م)، ص 31 .

ويمكن إدراج مجموعة من التحولات التي رافقت المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة، وهذه التحولات هي : - (1)

1. تنامي ظاهرة الاعتماد الدولي المتبادل .
2. الثورة الهائلة وغير المسبوقة في مجال الاتصالات والمعلومات .
3. التطور الذي طرأ على وضع الدولة الحديثة كشخص قانوني دولي .
4. ظهور نوعية من المشكلات التي تحمل تهديد لكافة المجتمعات دون أي اعتبار للحدود والحواجز الفاصلة بين الدول .
5. اختلاف طبيعة النظام الدولي من الثنائية القطبية إلى الأحادية القطبية في ظل انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالهيمنة والزعامة على دول العالم (لمدة زمنية معينة أو لفترة مؤقتة) .

وعن العلاقة بين ظاهرة العولمة وهيمنة نمط معين في الحياة برز اتجاهان هما:-

الاتجاه الأول : يرى أن هناك ارتباط بين ظاهرة العولمة وهيمنة نمط معين في الحياة ومحاولة فرضها على بقية شعوب العالم .

إن العولمة ظاهرة حتمية، وطالما أن العولمة ظاهرة حتمية فلا جدوى ولا طائل من محاولات مقاومتها أو رفضها بل يجب التكيف والتأقلم معها . كما أن العولمة هي انتشار لنظام معين ونمط معين للحياة . أقرب النظم والأنماط له في المدى الحالي المنظور . هو النظام والنمط الأمريكي، بالتالي فإنه لا جدوى ولا فائدة من الوقوف في وجه انتشار ازدياد قوة هيمنة هذا النمط في الحياة (2) .

ويرى إسماعيل قيرة " أن العولمة قد أصبحت سمة العصر بدون منازع، وأن الوقوف في وجهها أو محاولة تجنبها أو العزلة عنها، إنما هو خروج على العصر وتخلف وراءه، فهي شاملة تأخذ الطابع العالمي وذلك لأن كل مكوناتها وآثارها (الإيجابية والسلبية) لا تراعى الحدود الجغرافية للدولة القطرية، وشموليتها تصيب كل المجالات

(1) أحمد الرشدي، ظاهرة، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 75 .

(2) للمزيد راجع: جلال أمين، عولمة القهر الولايات المتحدة والعرب والمسلمين قبل وبعد أحداث سبتمبر

2001م، (القاهرة: دار الشروق، 2002م)، ص 53 .

الحيوية للإنسان، إذ تتجلى من خلال جميع مجالات الحياة سواء منها الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية أو الثقافية . " (1) .

الاتجاه الثاني : يرى أن العولمة كظاهرة مستمرة، لا تتوقف على محاولات فرض هيمنة نمط معين من الحياة على بقية شعوب العالم . إذ أن هذه المحاولات لفرض هيمنة هذا النمط قد تضعف مع بروز قوة هيمنة نمط آخر وسعيه للانتشار والفرض على بقية شعوب العالم .

ولعل هذا ما دعا مصطفى كامل السيد إلى عدم ربط العولمة بالدولة المهيمنة على النظام الدولي نظراً لأن هذه الهيمنة مؤقتة بينما العولمة ظاهرة مستمرة، لذلك يشير إلى أن " العولمة مستمرة حتى لو احتلت الصين أو غيرها مكانة الهيمنة فلا سبيل للعودة عن العولمة، " (2)، فالعولمة مرتبطة بالتحويلات المعرفية والتطورات التكنولوجية التي أحدثتها الثورة العلمية وبحركة رؤوس الأموال الحرة في ظل التجارة الإلكترونية العالمية والشركات عبر الوطنية ونمو دور المؤسسات الدولية (كمنظمة التجارة العالمية) التي تدعو إلى حرية التجارة وفتح الأسواق والحدود أمام حركة انتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال(3)

التطورات :

ترتب على المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة أن برزت بعض التحديات أمام الدولة الحديثة سواء بداخلها أو خارجها، فمن جهة أدت ظاهرة العولمة إلى صحوه التجمعات المحلية داخل الدولة، ومن جهة أخرى تبين للدول ضرورة الاندماج في تكتلات إقليمية لمواجهة هذه التحديات .

(1) إسماعيل قيرة وبلقاسم سلاطينية وعلى غربي، عولمة الفقر المجتمع الآخر.. مجتمع الفقراء والمحرومين، (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003م)، ص 13 .

(2) مصطفى كامل السيد، العولمة والتحول الديمقراطي، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 121 .

(3) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 121 .

ويشير بيبا نوريس التساؤل التالي " هل زادت العولمة عدد العالميين، مواطني العالم، الذين يشعرون بارتياح في السفر والعيش والعمل في مجتمعات مختلفة أم هل كان الانتعاش في القومية أو المحلية كرد فعل؟ " (1) .

كما أن أحد الدارسين والبحاث أشار إلى ضرورة الاهتمام بالظاهرة الإقليمية الجديدة بمفهومها الجديد⁽²⁾، فقد تنامي في هذه المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة ازدياد عدد المنظمات الإقليمية التي تجمع عدة دول مكونة كتكتلات اقتصادية بالدرجة الأولى وقد تتطور إلى سياسية وحتى ثقافية الأمر الذي يراه البعض حل وسط تتخذه الدول في مواجهة العولمة ويراه البعض الآخر كرد فعل من الدول لتعزيز وجودها في مواجهة العولمة، ومما زاد من تنامي هذه التكتلات الإقليمية أن منظمة التجارة العالمية تسمح للدول الواقعة في فضاء جغرافي واحد والمكونة لاتحاد اقتصادي (تجاري أو جمركي أو مناطق للتجارة الحرة) أن تطبق معاملة أكثر ملاءمة لمنتجات الدول الأعضاء في هذا التكتل⁽³⁾ .

ويشير شقيفه الطاهر إلى أن " ظاهرة التكتلات الدولية والقارية تشكل مؤشر وعي قومي وجماعي عالمي للوقوف ضد تيار العولمة أو التقليل من آثارها السلبية في أدنى احتمال، " (4) .

(1) بيبانوريس، حكم عالمي ومواطنون عالميون، في: جوزيف س. ناي وجون د. دوناھيو (تحرير)، الحكم في عالم يتجه نحو العولمة، تعريب: محمد شريف الطرح، (الرياض: مكتبة العبيكان، 2002 م)، ص 243 .

(2) للمزيد راجع: تعقيب محمد السيد سليم، حول ورقة العولمة والعلاقات الدولية، ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 110 .

(3) للمزيد راجع كل من :

- محمد محمود الإمام، الظاهرة الاستعمارية الجديدة ومغزاها بالنسبة للوطن العربي، ندوة العولمة والتحويلات المجتمعية في الوطن العربي، مرجع سبق ذكره، ص و ص 100 و 101 .

- السيد يسين، العولمة و.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 110 و 111 .

- يحيي اليحياوي، العولمة.....، مرجع سبق ذكره، ص 90 .

- أحمد سيد مصطفى، تحديات.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 17-24 .

(4) شقيفه الطاهر، العولمة واحتمالات المستقبل، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 1، الربيع (مارس) 1429م (1999 ف)، ص 9 .

كما أنها أدت إلى تقوية تكتلات اقتصادية ظهرت في مراحل سابقة على النشأة المعاصرة لظاهرة العولمة، وقد شهدت الفترة (من عام 1990 إلى عام 1995م) وجود عدد من الاتفاقيات التجارية الإقليمية التي تم عقدها وإخطار الجات (منظمة التجارة العالمية فيما بعد) بها وبلغ عدد هذه الاتفاقيات 32 اتفاقية⁽¹⁾ .

ويبين الجدول (1) أهم التكتلات الإقليمية الموجودة حالياً في هذه المرحلة وتطورات التي تصيب هذه التكتلات من جراء ظاهرة العولمة .

جدول يبين أهم التكتلات الاقتصادية (الإقليمية) المعاصرة^(*)

اسم المجموعة	الأعضاء	السمات
ميثاق الأنديز	بوليفيا، كولومبيا، الأكوادور، بيرو، فنزويلا.	اتفاقية التجارة الحرة عقدت في 1969، ولكنها غير فعالة كثيراً في تعزيز التجارة إلى أن نشطت في 1992.
منظمة التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادي	أستراليا، بروني، كندا، تشيلي، الصين، هونغ كونج، إندونيسيا، اليابان، كوريا، ماليزيا، المكسيك، نيوزيلندا، بابواغينيا الجديدة، الفلبين، سنغافورة، تايوان، الولايات المتحدة.	العمل على إنشاء منطقة تجارية حرة بحلول عام 2020.
منظمة دول جنوب شرق آسيا (آسيان) لمنطقة التجارة الحرة	بروناي، إندونيسيا، ماليزيا، الفلبين، سنغافورة، تايلاند، فيتنام.	أنشئت منظمة آسيان كهيئة تأمين في 1967 مع اتفاقية للتجارة الحرة في 1993 بهدف إلغاء القيود على التجارة فيما بين بلدان المنطقة خلال 15 عاماً.

(1) للمزيد راجع: إبراهيم نافع، انفجار سبتمبر بين العولمة والأمركة، (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 2002م)، ص 167 .

(*) بشيء من التصرف من المصدر، للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص ص 164-166 .

تابع

اسم المجموعة	الأعضاء	السمات
مجموعة دول كارينز	أستراليا، الأرجنتين، البرازيل، كندا، شيلي، كولومبيا، فيجي، هنغاريا، إندونيسيا، ماليزيا، نيوزيلندا، الفلبين، تايلاند، أورغواي.	أنشئت في 1986 ككتلة تفاوضية خلال جولة أورغواي لمصدري المنتجات الزراعية.
الاتحاد الأوروبي	النمسا، بلجيكا، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، إيطاليا، إيرلندا، ألمانيا، اليونان، لكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة.	اتحاد جمركي مع تحرير تدفقات الاستثمار، وتنسيق تنظيمي، وحرية تحرك العمالة، وكذلك تعاون في السياسة الخارجية ومؤسسات مركزية قوية (وتم إصدار عملة موحدة اليورو).
مجلس التعاون الخليجي	المملكة العربية السعودية، الكويت، قطر، البحرين، الإمارات العربية المتحدة، عمان.	تحقيق التعاون السياسي والاقتصادي والأمني.
الاتحاد المغاربي	ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب، موريتانيا.	الهدف هو تحقيق تعاون اقتصادي أكبر، بما في ذلك اتحاد الجمارك (إلا أنه الآن في شبه حالة جمود).
منظمة السوق المشتركة لأمريكا الجنوبية	الأرجنتين، البرازيل، باراغواي، أورغواي.	تم تنفيذ الاتحاد الجمركي في 1995.
اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية	كندا، المكسيك، الولايات المتحدة.	تم تنفيذ التجارة الحرة في 1994.
مجموعة التنمية لجنوب أفريقيا	أنجولا، بوتسوانا، ليسوتو، ملاوي، موزامبيق، ناميبيا، سوازيلندا، تنزانيا، زامبيا، زمبابوي.	الهدف هو تعزيز حرية التجارة.

أما بالنسبة للمحلية والعولمة، فإن عبد الكريم بكار يرى أنهما شيئان متضادان " فالعولمة تسعى إلى اختراق الحدود والحواجز الثقافية والسياسية والجغرافية، على حين يسعى المحليون إلى الحفاظ على الخصائص والمكتسبات الوطنية والمحلية . " (1) .

ويشير أنطوني جيدنز إلى أن " العولمة تجرف نحو الأسفل . فهي تخلق حاجات جديدة وكذلك احتمالات جديدة نحو انبعاث الهويات المحلية . " (2) .

ويفرق السيد يسين بين العولمة والمحلية " فالعولمة تقلل من أهمية الحدود، بينما تؤكد المحلية على الخطوط الفاصلة بين الحدود . والعولمة تعني توسيع الحدود، في حين أن المحلية تعني تعميق الحدود . " (3) .

أما توماس ل. فريدمان فإنه أطلق اصطلاح (العولحية) ويحاول فيه المزج بين العولمة والمحلية، ويعرفه بأنه " قدرة ثقافة ما، في مواجهتها لثقافات قوية أخرى، على امتصاص التأثيرات التي تتوافق طبيعياً معها وأن تثري هذه الثقافة، وقدرتها على مقاومة تلك الأشياء الدخيلة بحق، وقدرتها على أن تحتوي تلك الأشياء التي يمكن، رغم اختلافها، الاستمتاع والاحتفاء بها لأنها شيء مختلف " (4)، أما ما تهدف إليه العولحية فإنه معرفة مدى مقدرة الأفراد من جعل دولتهم وثقافتهم تتكيف وتتأقلم مع ظاهرة العولمة بطريقة تستطيع بها تميمتها وتطورها وبدون أن تظغى عليها هذه الظاهرة(5) .

(1) عبد الكريم بكار، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 47 .

(2) أنطوني جيدنز، الطريق الثالث تجديد الديمقراطية الاجتماعية، ترجمة: مالك عبيد أبو شهيوه ومحمود

محمد خلف، (طرابلس: دار الرواد، 1999 م)، ص 63 .

(3) السيد يسين، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 19 .

(4) توماس ل. فريدمان، السيارة، مرجع سبق ذكره، ص 374 .

(5) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 374 .

المطلب الثالث

صور ظاهرة العولمة

يؤكد عبد الجليل كاظم الوالي على أنه " لم يكن هناك شكل واحد أو صورة واحدة للعولمة، بل هناك صور متعددة ومختلفة، وكل صورة من هذه الصور هي عولمة بحد ذاتها . " (1) .

ويكمن تعدد صور ظاهرة العولمة لكونها ظاهرة شاملة تمس بشكل مباشر مختلف الأنشطة والمجالات الإنسانية، إلا أنه تعد العولمة الاقتصادية والعولمة السياسية والعولمة الثقافية أهم صور هذه الظاهرة .

العولمة الاقتصادية :

تشير العولمة الاقتصادية كما يرى محمود محي الدين إلى " إزالة العوائق الوطنية الاقتصادية ونشر التكنولوجيا والتجارة وأنشطة الإنتاج وزيادة قوة الشركات عابرة الحدود الوطنية والمؤسسات الدولية وتحرر الأسواق وإلغاء القيود عليها وخصخصة الأصول وزيادة التعاملات في النقد الأجنبي وتكامل أسواق رأس المال واستحداث أدوات مالية جديدة . " (2) .

كما يقصد بالعولمة الاقتصادية سيادة نظام اقتصادي واحد تنضوي تحته مختلف دول العالم وفقاً لمنظومة من العلاقات الاقتصادية المعقدة التشابك والمتأثرة أطرافها ببعضها البعض والقائمة على أساس تبادل السلع والخامات والمنتجات والأسواق ورؤوس الأموال والعمالة والخبرة(3) .

(1) عبد الجليل كاظم الوالي، جدلية العولمة بين الاختيار والرفض، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 275، كانون الثاني/يناير 2002م، ص 63 .

(2) محمود محي الدين، العولمة وأسلوب الإدارة الاقتصادية: منظور مصري، في: علي توفيق الصادق وعلي أحمد بلبل (تحرير)، ندوة العولمة وإدارة الاقتصادات الوطنية، (أبو ظبي: صندوق النقد العربي معهد السياسات الاقتصادية، 2000م)، ص 273 .

(3) للمزيد راجع: - السيد أحمد عمر، إعلام، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 74.

- عبد الجليل كاظم الوالي، جدلية، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 69 .

وهناك من الدارسين والباحث يراها أنها مرحلة متطورة للمنظومة الرأسمالية والتي تتميز بالانتقال التدريجي من اقتصاديات قومية ذاتية تمثل القاعدة للاقتصاد الدولي إلى بنى فوقية يمثلها الاقتصاد العالمي القائم على أنظمة إنتاجية كونية أي هي الشكل المتقدم لرسملة العالم⁽¹⁾، وتهدف العولمة الاقتصادية كما يرى إسماعيل قيرة إلى " تحويل العالم إلى عالم يهتم بالاقتصاد أكثر من اهتمامه بأي أمر حياتي آخر بما في ذلك الأخلاق والقيم الإنسانية التي هي في تراجع تدريجي تاركة المجال للعلاقات السلعية والربحية النفعية؛ وأصبحت لا تولي أي اهتمام بالموارد البشرية التي لا تستجيب لتلك المبادئ، " (2) .

العولمة السياسية :

ينقسم الدارسين والباحث تجاه العولمة السياسية إلى اتجاهين عند دراستها ومحاولة تعريفها . الاتجاه الأول يتناولها من جراء التغيير الذي طرأ على وضع الدولة الحديثة في النظام الدولي والعلاقات الدولية، أما الاتجاه الثاني فإنه يتناولها من خلال محاولة فرض القيم والمفاهيم الغربية (الأمريكية بشكل خاص) للحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان على بقية دول العالم .

1. **الاتجاه الأول :** ووفقاً لهذا الاتجاه يرى السيد أحمد عمر العولمة السياسية بأنها " تعني أن الدولة لا تكون هي الفاعل الوحيد على المسرح السياسي العالمي، ولكن توجد إلى جانبها هيئات متعددة الجنسيات ومنظمات عالمية وجماعات دولية وغيرها من التنظيمات الفاعلة التي تسعى إلى تحقيق مزيد من الترابط والتداخل والتعاون والأندماج الدولي، " (3)، كذلك يرى عبد الجليل كاظم الوالي إنها تعني " تقليص فاعلية الدولة أو تقليل دورها، واعتبار الشركات المتعددة الجنسيات والمنظمات العالمية شريكاً للدولة في صنع قراراتها السياسية . " (4) .

(1) للمزيد راجع:

- إسماعيل زفزوق، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 9 .
- إسماعيل قيرة وبلقاسم سلاطينة وعلي غربي، عولمة، مرجع سبق ذكره، ص 24 .
- (2) المرجع السابق،، ص 24 .
- (3) السيد أحمد عمر، إعلام، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 73 .
- (4) عبد الجليل كاظم الوالي، جدلية، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 71 .

2. **الاتجاه الثاني:** يرى أن العولمة السياسية تدعو إلى مجموعة قيم مهمة كالديمقراطية والليبرالية السياسية وحقوق الإنسان والحرية الفردية⁽¹⁾. وفي ظل الهيمنة الغربية (الأمريكية) على دول العالم، يشير طلال عتريسي، إلى أن العولمة (السياسية) تصبح أمام مفارقة واضحة في ظل ازدواجية المعايير " ففي الوقت الذي تبشر فيه بالديمقراطية والليبرالية وحقوق الإنسان وحرية الفرد والحريات العامة، فهي تغض الطرف عن انتهاك هذه القيم في كثير من بلدان العالم إما بسبب المصالح التجارية، وأما بسبب سياسات بعض الدول وتحالفاتها . " (2) .

العولمة الثقافية :

ترتبط العولمة الثقافية بفكرة التتميط Uniformalisation أو التوحيد Unification الثقافي للعالم، وذلك وفق ما رأته لجنة اليونسكو العالمية للإعداد لمؤتمر السياسات الثقافية من أجل التنمية عام 1998م، وهذا التتميط الثقافي كما ترى اللجنة يتم باستغلال الثورة التكنولوجية وأدواتها وهيكلها الاقتصادي الإنتاجي المتجسد في شبكات نقل المعلومات وتحريك رؤوس الأموال⁽³⁾، والأدوات تتمثل في شبكات المعلومات والاتصالات وقنوات البث الفضائي والإلكترونيات والحواسيب والإنترنت ووكالات الأنباء العالمية الإعلامية والإعلانية وجميعها وإن لم تكن أمريكية فإنه من الممكن ملاحظة الهيمنة والسيطرة الأمريكية عليها لنشر الثقافة الشعبية الأمريكية لا ثقافة النخبة الأمريكية⁽⁴⁾ .

(1) للمزيد راجع:

- عقيل حسين عقيل وعز الدين حسين أبو التمن، التصنيف القيمي للعولمة، (فالييتا: منشورات ELGA، 2001م)، ص 376 .

- تعقيب طلال عتريسي، حول ورقة في مفهوم العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 44 .

(2) المرجع السابق،، ص 46 .

(3) للمزيد راجع: السيد أحمد عمر، إعلام، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 74 .

(4) للمزيد راجع: سيار الجميل، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 78 و 79 .

- عبد العزيز الدوري، الهوية، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 7 .

إن العولمة الثقافية (كما يرى أغلب الدارسين والباحث) هي تعميم للثقافة الشعبية الأمريكية الساعية الآن في الانتشار والسيطرة على أذواق الأفراد في مختلف دول العالم ابتداءً من النمط الحياتي اليومي في اللباس والأطعمة السريعة والفن والأدب وغيرها من السلع الاستهلاكية إلى الفكر والانتماء والولاء، في ظل الهيمنة الأمريكية على النظام الدولي ودوله والتي تتعزز بتفوقها التقني والعلمي في المجال الثقافي⁽¹⁾ .

ويبين محمد عابد الجابري دور وماهية العولمة الثقافية " تتولى القيام بعملية تسطيح الوعي، واختراق الهوية الثقافية للأفراد والأقوام والأمم، ثقافة جديدة تماماً لم يشهد التاريخ من قبل لها مثيلاً : ثقافة إشهارية إعلامية سمعية وبصرية تصنع الذوق الاستهلاكي [الإشهار التجاري] والرأي السياسي [الدعاية الانتخابية] وتشير رؤية خاصة للإنسان والمجتمع والتاريخ، إنها " ثقافة الاختراق " التي تقدمها العولمة بديلاً للصراع الإيديولوجي . " (2) .

ويشير مصطفى عبد الغني إلى أن العولمة الثقافية بذلك هي " فعل اغتصاب ثقافي وعدوان رمزي على سائل الثقافات .. إنها رديف الاختراق الذي يجري بالعنف . المسلح بالثقافة . فيهدر سيادة الثقافة في سائر المجتمعات التي تبلغها عملية العولمة . " (3) .

ويمكن إجمال أهم سمات العولمة الثقافية، في الآتي : - (4)

1. إنها استهلاكية تمجد الاستهلاك وتهدف إلى خلق أسواق استهلاكية جديدة وإطلاق العنان للشهوات والرغبات الاستهلاكية .

(1) للمزيد راجع كل من:

- المرجع السابق،، ص 7 .

- توماس ل. فريدمان، السيارة، مرجع سبق ذكره، ص 31 .

- عبد الجليل كاظم الوالي، جدلية، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 63 .

- برهان غليون وسمير أمين، ثقافة، مرجع سبق ذكره، ص 41 .

(2) محمد عابد الجابري، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 302 .

(3) مصطفى عبد الغني، الجات والتبعية الثقافية، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1999م)، ص

و 70 و 71 .

(4) للمزيد راجع: حسين كامل بهاء الدين، الوطنية.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 149-151 .

2. إنها تركز الفردية والأناية .
3. إنها مادية بحثة .
4. إنها استغلالية انتهازية تسعى إلى تحقيق الربح والمنفعة والوصول إلى أهدافها بأي وسيلة (الغاية تبرر الوسيلة) .

خلاصة المبحث الأول

يبرز المبحث ظاهرة العولمة كظاهرة شاملة متداخلة ذات جوانب متعددة ومختلفة تمس مجمل المجالات والأنشطة الإنسانية، الأمر الذي أدى إلى زيادة عدم وضوح الظاهرة وتعقدها مما أثر بشكل واضح على مختلف الدارسين والباحث عند تناولهم لها بالدراسة والتحليل، كل دارس أو باحث منهم حسب مجال تخصصه وموقفه الإيديولوجي منها سواء بقبولها أو رفضها، وبالرغم من المحاولات العديدة المتكررة لهؤلاء الدارسين والباحث لرصد هذه الظاهرة وإيجاد تعريف محدد شامل لها إلا أن هذا الأمر يبدو بصعوبة بمكان تحقيقه، لذلك تبقى جميع المحاولات مفتوحة وتقريبية وخاضعة لاعتبارات الزمان والمكان والثقافة المؤثرة على كل دارس أو باحث .

إثر ذلك، يتطرق المبحث للخلط الدائر بين الدارسين والباحث حول ظاهرة العولمة من جهة وبعض المفاهيم المقاربة لها كمفهومى العالمية والعلاقات الدولية، نظراً للتداخل والالتباس بين الظاهرة وكلا المفهومين، مما أوجب ضرورة التمييز بينهم، ويوضح المبحث الفرق بين هذه المفاهيم وظاهرة العولمة .

ويستعرض المبحث أهم مراحل النشأة التاريخية للعولمة كظاهرة تاريخية قديمة من خلال الأحداث الدولية والعالمية التي شهدتها تاريخ الإنسانية الطويل، وكظاهرة معاصرة متجددة برزت مع ميلاد الاصطلاح ذاته إثر التغيرات والتحولات التي مر بها النظام الدولي والعلاقات الدولية وانعكاس انفراد قوى معينة (الولايات المتحدة الأمريكية) بالهيمنة على دول وشعوب العالم عقب انهيار نظام الثنائية القطبية وبروز نظام الأحادية القطبية،

وبالتالي سعيها خلال هذه المرحلة المعاصرة للظاهرة لتعميم نمط حياتها على بقية دول العالم وشعوبه في مختلف المجالات والأنشطة وعلى كافة المستويات .

ثم يتعرض المبحث للتطورات اللاحقة على المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة والتي برزت كردود أفعال عليها متمثلة في الإقليمية والمحلية وما ينعكس على هذه التطورات من آثار على الدولة الحديثة وسيادتها، ويتناول المبحث الصور المختلفة لظاهرة العولمة وأهمها بالنسبة لهذه الدراسة العولمة الاقتصادية والعولمة السياسية والعولمة الثقافية وتحتوي كل صورة من هذه الصور على فواعل وأبعاد مختلفة ومتباينة، وبالتالي تعد كل صورة من هذه الصور عولمة بحد ذاتها في مجالها .

المبحث الثاني

الفواعل (القوى الدافعة) والأبعاد لظاهرة العولمة

المطلب الأول

الفواعل (القوى الدافعة) الاقتصادية والبعد الاقتصادي لظاهرة العولمة

أولاً : الفواعل الاقتصادية للظاهرة :

يمكن إجمال الفواعل الاقتصادية لظاهرة العولمة في خمس فواعل، وهي :

الشركات عبر الوطنية / القومية :-

تعد الشركات عبر الوطنية إحدى أهم الفواعل الاقتصادية الرئيسية لظاهرة العولمة إن لم تكن الأهم على الإطلاق⁽¹⁾.

ويعد منتصف القرن الميلادي التاسع عشر النشأة الأولى (التاريخية) لهذه الشركات، فقد ترتب عن مجموعة من العوامل أدت مجتمعة وإن بنسب متفاوتة إلى تجاوز هذه الشركات للحدود الوطنية للدولة الحديثة إلى البيئة الخارجية، ومن هذه العوامل: ضيق الأسواق الوطنية مقارنة بوفرة الإنتاج الأمر الذي أدى إلى قلة الإستهلاك وللحاجة إلى أسواق جديدة، وجود أيدي عاملة رخيصة ومواد خام أولية خارج حدود الدولة أي في البيئة الخارجية لها مما يمثل بالنسبة لهذه الشركات فرصة لزيادة الأرباح بواسطة تقليل التكاليف، سهولة الوصول إلى الأسواق الوطنية والخارجية ومعرفة أوضاعها بفضل وسائل الاتصالات الحديثة آنذاك وسرعتها (كالبرق والتلغراف) مقارنة بالوسائل السابقة عليها،

(1) للمزيد راجع كل من:

- سعاد خيربي، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 38 .
- جلال أمين، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 165 .
- عبد الكريم بكار، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 42 .
- محمد دياب، عولمة، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

تقلص الحروب بين الدول وإقامة تعاون مشترك فيما بينها في معظم المجالات الحياتية⁽¹⁾

ويرى محمد دياب أن بواسطة هذه الشركات تتم " عولمة رءوس الأموال والأنتاج والتصريف ومجمل العمليات المالية والتجارية، وانتقال المعلومات وشبكة الإعلام وغير ذلك . ويسيطر عدد محدود من هذه الشركات العملاقة على المفاصل الرئيسية للاقتصاد العالمي . " (2) .

ويشير ميهوب غالب أحمد إلى أن " هناك 200 شركة كبرى تقرر مصير العالم الاقتصادي من أصل ما يقارب 500 شركة كبرى تسيطر على التجارة والإنتاج الدوليين في جميع أنحاء العالم . " (3) .

كما أن تعداد هذه الشركات خارج وطنها الأم في ازدياد من خلال فروعها في مختلف دول العالم^(*)، كذلك فإن الشركات عبر الوطنية تتحكم بتجارة الدولة العظمى المهيمنة في العالم، إذ يشير بول هيرست وجراهام تومسون إلى أن "حوالي 80% من تجارة الولايات المتحدة تقوم بها الشركات متعددة القومية،" (4) .

(1) للمزيد راجع: سمير كرم، الشركات المتعددة الجنسية، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1998م)، ص 13 .

(2) محمد دياب، عولمة، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

(3) ميهوب غالب أحمد، العرب والعولمة: مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل، مجلة المستقبل العربي، السنة 23، العدد 256، حزيران/يونيو 2000م، ص 65 .

(*) تظهر الدراسات والبيانات الدولية أن عدد الشركات عبر الوطنية في عام 1975م كان 11000 شركة تتحكم بـ 82000 شركة فرعية وتزيد مساهمتها على 25% من حجم التجارة العالمية، أما في عام 1990م فقد وصل العدد إلى 37500 شركة تتحكم بـ 207000 شركة فرعية وتتعامل بأكثر من حجم التجارة العالمية . للمزيد راجع كل من :

- يحيى اليحياوي، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 46 .

- ماجد شذود، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 116 .

- ميهوب غالب أحمد، العرب، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص و ص 64، 65 .

(4) بول هيرست وجراهام تومسون، مساءلة، مرجع سبق ذكره، ص 80 .

إن بروز دور الشركات عبر الوطنية يشغل أذهان الدارسين والباحث والمفكرين منذ سبعينيات القرن الميلادي السابق وتتضح أهمية ذلك بإنشاء جهاز خاص بها في إطار الأمم المتحدة وذلك بالرغم من مما لاقته من اعتراضات كبيرة من أغلب دول العالم بخصوص دورها وتأثيرها وأثرها على هذه الدول⁽¹⁾ .

ويشير جون جريي إلى نمو وقوة هذه الشركات " فهذه الشركات تستأثر الآن بحوالي ثلث الناتج العالمي وثلثي التجارة العالمية . والأمر الأكثر دلالة أن حوالي ربع التجارة العالمية يحدث داخل نطاق الشركات المتعددة الجنسية . ويفيد مسح أجرته الأمم المتحدة أن الناتج المشترك لهذه الشركات كان في عام 1993 حوالي 5.5 تريليون دولار " (2)

وتقوم هذه الشركات بالدخول في عملية اندماج وشراء الممتلكات والشركات على المستوى العالمي بشكل مكثف ومستمر^(*)، ويبين روبروت جي . صامويلسون هذه العملية فخلال " النصف الأول من عام 1999 وحده، وصلت قيمة الاندماجات وعمليات الشراء عبر الحدود إلى أكثر من 500 مليار دولار في الدول المتقدمة والنامية على السواء . ويعادل المبلغ السابق تقريباً كل الاندماجات وعمليات الشراء التي حدثت عام 1998 بأكمله (544 مليار دولار)، ويزيد بمعدل 7 مرات عما حدث عام 1991 (85

(1) للمزيد راجع: محمد محمود الإمام، الظاهرة.....، ندوة العولمة والتحويلات المجتمعية في الوطن العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 82-84 .

(2) جون جريي، الفجر.....، مرجع سبق ذكره، ص 90 .

(*) تقوم الشركات عبر الوطنية بإنشاء عمليات الاندماج بينها عبر استراتيجيات مختلفة منها: استراتيجية التحالف: ومن الأمثلة عليها تحالف (توشيبا) مع (موتورولا) في صناعة وتسويق وسائل الاتصال الإلكترونية، وتحالف (سيمنز) مع (فيليبس) في صناعة أشباه الموصلات، وتحالف (تومسون) مع (جي.في.سي) في صناعة شرائط الفيديو . واستراتيجية شراء الأسهم في شركات ذات التخصصات: فقد اتجهت بعض الشركات لمكاملة رؤوس أموالها ومن الأمثلة عليها (جنرال موتورز) لها 39% في أسهم شركة (إيسوزو) و 5% في أسهم (سوزوكي) و 50% في أسهم (دايو موتورز)، ولشركة (فورد) 35% من أسهم (مازدا) وظهرت بالتالي ظاهرة السيارة العالمية (المتعددة الجنسيات) . وكذلك استراتيجية الشراء: وكمثال عليها شراء (أي.بي.أم) لشركة (لوتس) بما قيمته 3.5 مليار دولار لمواجهة شركة (مايركوسوفت) التي تحتكر 80% من سوق أنظمة التشغيل والتحكم والحواسيب الإلكترونية وتطبيقاتها . للمزيد راجع: أحمد سيد مصطفى، تحديات.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 27 و 28 .

مليار دولار)، وذلك طبقاً لتقرير الأستثمار الدولي الصادر عن الأمم المتحدة . " (1)

ويطلق عليها أحد البحوث اصطلاح (الإحتكارات الخمسة الجديدة) وذلك لكونها تحتكر المرتكزات الحقيقية التي تنهض عليها ظاهرة العولمة، فهذه الشركات تجمع خمسة أصناف للاحتكار هي: احتكار التكنولوجيا الحديثة الرفيعة، احتكار المؤسسات المالية ذات النشاط العالمي، احتكار القرار في الحصول على الموارد الطبيعية واستخدامها على صعيد المعمورة، احتكار وسائل الإعلام على صعيد عالمي، احتكار الوسائل العسكرية التي تتيح التدخل (من بعيد) دون الخوض في عمليات حربية مكلفة وطويلة(2) .

وتتميز هذه الاحتكارات (الشركات) بخصائص مهمة تجعلها من أهم فواعل ظاهرة العولمة، وهذه الخصائص هي : - (3)

1. الضخامة : سواء من حيث الإيرادات أو الميزانيات .
2. تنوع الأنشطة : والذي يميزها بانتشار التخصص بالرغم من امتلاك أسهم في شركات أخرى ذات تخصصات أخرى .
3. الانتشار الجغرافي : ففروعها منتشرة في مختلف دول العالم وترتبط ببعضها البعض بواسطة أنظمة إدارية ذات تقانة عالية في مجالي المعلوماتية والاتصالات، وتستخدم غالباً اللغة الإنجليزية ويعد الدولار الأمريكي عملتها الرئيسية .
4. تعبئة المدخرات العالمية : أي أنها لا تنقل أموالها من مكان لآخر (وإن باستطاعتها سحب أرصدها)، بل تعتمد على الاقتراض من البنوك والمصارف أو من الجمهور مباشرة عبر طرح سندات للأكتتاب العام بالعملة المحلية في مكان تواجدها .

(1) روبرت جي. صامويلسون، من ينتصر: وعود العولمة أم محاذيرها، مجلة الكتب وجهات نظر، السنة 2، العدد 13، فبراير 2000م، ص 34 .

(2) للمزيد راجع: برهان غليون وسمير أمين، ثقافة، مرجع سبق ذكره، ص 80 .

(3) للمزيد راجع: جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص و ص 461 و 462 .

5. **تعبئة الكفاءات** : أي أنها تستقطب الكفاءات المتميزة وتقوم بتداولهم عبر فروعها، وذلك لأتباعها سياسة (اصطياد الرؤوس النابغة) في شتى ميادين العلوم الإنسانية والطبيعية .

ويؤكد صالح السنوسي إن الشركات عبر الوطنية " عندما تمارس نشاطها على إتساع الكرة الأرضية وتفرض هيمنتها على الاقتصاد العالمي، فهي تقوم في واقع الأمر بدور الرسل للحضارة الغربية، لأن ما تجري عولمته من سلع وقيم وأفكار ومعلومات هي جميعها نتاج الحضارة الغربية وثقافتها . " (1) .

صندوق النقد الدولي :-

تم إنشاء هذا الصندوق بموجب اتفاقية بريتون وودز التي عقدت في يوليو 1994م، وأصبحت نصوصها نافذة في ديسمبر 1945م وتم عقد الجلسة الافتتاحية لمجلس محافظي الصندوق في مارس 1946 م (2) .

ويهدف الصندوق إلى الحفاظ على قيمة العملات بعد أن تم اعتماد نظام يرتكز على تقييم قيمة العملات بالنسبة للدولار الذي تم ربطه بسعر الذهب(3)، ويشير جورج لودج إلى أنه ومع مرور الوقت " أصبحت التنافسية في العالم بين شركات، وليست بين أنظمة قومية . كان على صندوق النقد الدولي أن يتحول من هدفه بخصوص المحافظة على ثبات أسعار تحويلات العملة إلى مهمة أخرى هي الأقرض . بدأ هذا التحول بعد عام 1971، وباعتبار الصندوق تحت سيطرة البلدان الغنية المتقدمة . فقد كانت هذه البلدان تعتبر عقيدتها (الفردية) هي هديتها للعالم الفقير، " (4) .

ويحدد زكريا بشير إمام الشروط التي يركز صندوق النقد الدولي على تنفيذها من قبل الدول، وهذه الشروط هي :

" 1. السماح بدخول الاستثمارات الأجنبية دون قيد أو شرط ودون بيروقراطية .

(1) صالح السنوسي، العرب، مرجع سبق ذكره، ص 162 .

(2) للمزيد راجع: محسن أحمد الخضير، العولمة " مقدمة، مرجع سبق ذكره، ص 75 .

(3) للمزيد راجع: جورج لودج، إدارة، مرجع سبق ذكره، ص 22 .

(4) المرجع السابق،، ص و ص 22 و 23 .

2. تحديد المزايا والحوافز والتسهيلات لتلك الشركات، وكذلك الإعفاءات الضريبية والجمركية .

3. عدم تفضيل المستثمر المحلي .

4. وضع سياسة ضريبية طويلة الأمد .

5. السماح دون قيود بتحويل رأسمال المال الأجنبي والأرباح والأرباح ومدفوعات سداد القروض الأجنبية .

6. حرية حركة النقد الأجنبي إلى الداخل والخارج دون أي شروط .

7. إنشاء وكالة أو هيئة لترويج الاستثمار، وإعداد الدراسات التي يسهل بها على الشركات الأجنبية ولوج السوق المحلي بدون مقابل . " (1) .

ويبرز محسن أحمد الخضيرى دور صندوق النقد الدولي كفاعل اقتصادي لظاهرة العولمة من خلال وظائفه التي يؤديها والمتمثلة في " تصحيح الاختلالات في موازين المدفوعات للدول الأعضاء واستعادة توازنها، وتحقيق استقرار في أسعار صرف عملاتها، وتحرير المدفوعات الجارية، وإقامة نظام متعدد الأطراف للمدفوعات الدولية ... الخ . وفي واقع الأمر فقد استطاع صندوق النقد الدولي أن يعمل على تدعيم التعاون النقدي الدولي من خلال تنظيم دائم، وفر الأجهزة اللازمة للتشاور والتعاون حول المشكلات النقدية الدولية، وقد أسهم مساهمة فعالة في تسهيل التوسع والنمو المتوازن للتجارة العالمية، " (2) .

البنك الدولي :-

تم إنشاء البنك الدولي بموجب اتفاقية بريتون وودز عام 1945 وبدأ في ممارسة نشاطه في يونيو 1946م والبنك كمجموعة يضم بعد التطورات التي عاصرها ثلاث مؤسسات رئيسية يطلق عليها البنك الدولي، وهذه المؤسسات هي : - (3)

(1) زكريا بشير إمام، في مواجهة العولمة، (عمان: مكتبة روائع مجدلاوي، 2000م)، ص 133 .

(2) محسن أحمد الخضيرى، العولمة " مقدمة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 76 و 77 .

(3) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص و ص 77 و 78 .

. **البنك الدولي للإنشاء والتعمير** : لتمويل أعمال إعادة البناء والتعمير لما دمرته الحرب العالمية الثانية وتنمية اقتصاديات الدول المتخلفة، بالإضافة إلى عمليات الأقرض .

. **مؤسسة التمويل الدولية** : والتي أنشئت عام 1956 بهدف دعم التنمية الاقتصادية في الدول الصغرى من خلال تشجيع القطاع الخاص فيها ومساعدتها.

. **الرابطة الدولية للتنمية** : والتي تأسست عام 1960 وتعمل على تقديم المساعدة للدول الأكثر فقراً وبشروط تمويل أيسر وأقل تكلفة .

ويضع البنك الدولي شروط على الدول لتقديمه القروض إليها، ويشير فلاح كاظم المحنة إلى أن شروط البنك الدولي هي :

" 1. التشف على طريق تقليص العجز في الميزانية .

2. تخفيض العملة المحلية .

3. إلغاء الدعم الحكومي للسلع الأساسية .

4. اتباع سياسات الأقرض .

5. الحد من الإستيراد .

6. بناء احتياطي من العملات الأجنبية . " (1) .

ويقوم البنك الدولي بتقديم ومنح القروض للدول (تحت اسم قروض لضبط البنية Structural adjustment loans) بهدف زيادة قدرتها على المنافسة في الاقتصاد العالمي، وتقتضي عملية تقديم هذه القروض من الدول القيام ببعض التغييرات وتنفيذها: التوجه بتشجيع وتسريع التغييرات السياسية المتعلقة بالتحول إلى الأسواق الحرة المفتوحة، والعمل على تقليص ومن ثم إلغاء الدعم الحكومي، وتبنى سياسة الخصخصة، وتحجيم وتقليل دور الحكومات . أن البنك الدولي بسياسته هذه إنما يعكس تبنيه رؤية أحادية هي الرؤية الفردية الأنجلو أمريكية(2) .

(1) فلاح كاظم المحنة، العرب والعمولة، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون/ديسمبر 1429م-1999ف، ص 41 .

(2) للمزيد راجع: جورج لودج، إدارة.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 23 و 24 .

ويركز البنك الدولي في خطابه الحالي على تأكيد استنتاجين أساسيين يسعى إلى أن يجعل منهما عقيدة، هذين الاستنتاجين هما : - (1)

الأول : أن ظاهرة العولمة لا مفر منها ويجب قبولها كما هي .

الثاني : أن بإمكان الدول الصغرى أن تتكيف وتتأقلم مع هذه الضرورة أي مع ظاهرة العولمة .

منظمة التجارة العالمية :-

نتج عن جولات الاتفاقية العامة للتعريف الجمركية والتجارة (والمعروفة باسم الجات) ابتداءً من جولة جنيف (الجولة الأساسية) عام 1947 والتي شاركت فيها 23 دولة مروراً بجولة آنسي عام 1949 وجولة توركاي عام 1951 وجولة جنيف عام 1956 وجولة ديلون (جنيف) عامي 1960-1961 وجولة كينيدي (جنيف) بين عامي 1964-1967 وجولة طوكيو بين عامي 1973-1979 وانتهاءً بجولة الأورجواي بين عامي 1986-1994، قيام منظمة التجارة العالمية عام 1995⁽²⁾ .

وتقوم اتفاقية الجات على فكرة أساسية . بسيطة . مفادها أن التجارة يجب أن تكون بين الشركات وبناء على ذلك فإن الجميع (أفراد . دول . شركات) سوف يستفيد إذا ما أصبح السوق حر ومفتوح مع وجود تدخل حكومي محدود⁽³⁾ .

وعن فكرة قيام منظمة دولية للتجارة العالمية يشير جمعة سعيد سرير الزوي " ظهرت فكرة إنشاء منظمة دولية للتجارة لأول مرة عام 1945، وقد انبثقت الفكرة عن طريق قيام الولايات المتحدة الأمريكية بإعداد مشروع لإنشاء منظمة التجارة الدولية، على غرار صندوق النقد، والبنك الدولي .. ثم تضمن ميثاق هافانا عام 1947، بنوداً لتأسيس

(1) للمزيد راجع: فلاح كاظم المحنة، العرب، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 40 و 41 .


(2) للمزيد راجع: أسامة المجذوب، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 147-155 .

- عبد الناصر المهدي قداد، آثار منظمة التجارة العالمية، مجلة دراسات، السنة 2، العدد 5، الخريف 1430م-2000ف، ص و ص 9 و 10 .

(3) للمزيد راجع: جروج لودج، إدارة، مرجع سبق ذكره، ص 26 .

هيئة دولية للتجارة . ولكن رفض الكونجرس الأمريكي التصديق على مشروع هافانا قد حال دون نجاح هذه الفكرة .." (1) .

ويوضح الشكل التالي الهيكل التنظيمي الداخلي لمنظمة التجارة العالمية: - (2)



(1) جمعة سعيد سرير الزوي، النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، رسالة دكتوراه غير منشورة،

(القاهرة: جامعة عين شمس، كلية الحقوق، 1998م)، ص 231 .

(2) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 636 .

وتعد منظمة التجارة العالمية World Trade Organization واختصاراً)
W.T.O (كما يراها ل. دافيد براون " مؤسسة عالمية ناشئة جمعت وزراء الاقتصاد
ليناقشوا الاتفاقيات التجارية التي تسمح بتدفق المال والبضائع والناس عبر الحدود العالمية
. " (1) .

أما عن الوضع القانوني للمنظمة في إطار قواعد القانون الدولي فإن إسماعيل
صبري عبد الله يرى إن ميثاقها (دستورها) يعد مشروعاً قانونياً دولياً للاستثمار الأجنبي،
كما أنه يشير إلى السلطات (القانونية الدولية) التي تتمتع بها المنظمة فهي " تطرح
للمناقشة فكرة قانون دولي للعمل . وإلى جانب هذه السلطة التشريعية التي تمارسها
المنظمة توجد لها سلطة قضائية للفصل في المنازعات المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الغات
1994 . وهي تسميها هيئة التحكيم، ولكنها تسمي الأفراد الذين يشكلونها "قضاة"، كما إنها
تحتكر أعمال التحكيم لأنه إجباري بنص الاتفاقية . وأخيراً لديها شرطة إذ تنص الاتفاقية
على لجان فحص الأداء والالتزام بأحكامها أن تفتش في شؤون كل عضو في المنظمة مرة
كل خمس سنوات . " (2) .

كما أن كوامي نسن وتوكومبي لومومبا كاسونجو يشيران إلى ما تحمل منظمة
التجارة العالمية على العمل من أجل تحقيقه " تتمثل وصاية هذه المنظمة في تنظيم التجارة
العالمية لمصلحة المصارف الدولية والشركات العالمية متعددة الجنسيات بالإضافة إلى
الإشراف على السياسات التجارية الوطنية . " (3) .

أن الهدف الرئيسي للمنظمة هو تحرير التجارة العالمية بالعمل على إزالة كافة
القيود التعريفية وغير التعريفية أمام حركة التجارة العالمية في السلع والخدمات لتسهيل
عملية التجارة الخارجية فيما بين الدول والشركات عبر الوطنية⁽⁴⁾، ومن أجل تحقيق هذا

(1) ل. دافيد براون وآخرون، العولمة والمنظمات غير الحكومية وعلاقات القطاعات المتعددة، في: جوزيف
س. ناي، الحكم في، مرجع سبق ذكره، ص 371 .

(2) إسماعيل صبري عبدالله، العرب والعولمة: العولمة والاقتصاد والتنمية العربية (العرب والكوكبة)، ندوة
العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 365 .

(3) كوامي نسن وتوكومبي لومومباكا سانجو، العولمة وأفريقيا، ترجمة: حمدي عبد الرحمن ورائيا حسين،
(القاهرة: جامعة القاهرة برنامج الدراسات المصرية الأفريقية كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2001م)،
ص 48 .

(4) للمزيد حول أهداف منظمة التجارة العالمية، راجع كل من :

الهدف تضع المنظمة جملة من الشروط على الدول الساعية للانضمام إلى عضويتها واجبة التطبيق، وهذه الشروط تتسجم وتتوافق مع شروط كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وشروط المنظمة هي : - (1)

1. تقليص والعمل على إلغاء الحواجز والقيود الجمركية والتعريفية .
2. سيادة قوانين السوق (أي قوانين العرض والطلب)، وبمعنى آخر إلغاء تدخل الدولة في المجال الاقتصادي .
3. العمل على تطبيق خصخصة الاقتصاد .
4. النظر إلى السوق العالمية كوحدة واحدة متكاملة، بمعنى الموافقة على حرية انتقال رؤوس الأموال والسلع والأشخاص عبر الحدود فيما بين الدول .
5. تسهيل الوصول إلى البيانات والمعلومات بتطبيق نظام الشفافية في المعلومات وعدم حجب أي معطيات فيما يخص بحركة التجارة في الأسهم والعملات .
6. تطبيق التكامل في الصناعة والزراعة وتقسيم الأعمال، وقيام الصناعة التنافسية (الأكثر جودة والأقل تكلفة) واستيراد (الأقل تكلفة والأكثر جودة) وعدم حماية السلع الوطنية .
7. فتح حرية الاستثمار أمام الشركات عبر الوطنية، وتقديم مزايا وتفضيلات للمستثمر الأجنبي والسماح بتحويل الأرباح والأصول، وعدم تفضيل المستثمر الوطني على الأجنبي .

وهكذا وكما يبين ياسر خضر الحويش فقد وجدت الدول والكيانات الكبرى الفرصة السانحة " لإعادة ترتيب العلاقات الدولية التجارية بحيث يمكن فرض الرؤية الرأسمالية على السوق العالمي من خلال إنشاء منظمة جديدة تضم معظم الدول وتسيطر على

- عبد الناصر المهدي قداد، آثار، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 8 .

- جمعة سعيد سرير الزوي، النظام، مرجع سبق ذكره، ص ص 458-465 .

(1) للمزيد راجع: زكريا بشير إمام، في مواجهة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 130 و 131 .

معظم السوق العالمي، وبحيث يتمكن أعضاء هذه المنظمة من رفع الحواجز أو القيود أمام انسياب التجارة الدولية . " (1) .

وتناقش منظمة التجارة العالمية في هذه المرحلة مشروع (الاتفاقية متعددة الأطراف للاستثمار Multilateral Investment Agreement) والتي يشار إليها اختصاراً (M.I.A) (*)، ويشير سليمان المنذري أن المراد من هذه الاتفاقية أن تكون " إطاراً قانونياً مستقراً لتسهيل حركة انسياب الاستثمارات الدولية على مستوى متعدد الأطراف، حيث تتلخص أهدافها الرئيسية في وضع معايير متقدمة لتحرير الاستثمار وحمايته ثم إيجاد آلية لتسوية المنازعات في وثيقة واحدة ملزمة للجميع . " (2) .

المضاربون الماليون حملة الأسهم والسندات (القطيع الإلكتروني) :-

ينقسم القطيع الإلكتروني إلى مجموعتين رئيسيتين هما : - (3)

1. المجموعة الأولى : الشركات عبر الوطنية .

2. المجموعة الثانية : هم الأفراد المشاركون في عمليات بيع وشراء الأسهم والسندات والعملات في مختلف دول العالم والذين لديهم القدرة على الانتقال بأموالهم من دولة لدولة أو داخل الدولة ذاتها على أساس المدى القصير بعكس المجموعة الأولى، وهم المتعاملون في شركات التأمين والتجارة المصرفية والحولات البنكية ومع المستثمرون الأفراد ويشملون الجميع أي باستطاعة أي شخص لديه كمبيوتر شخصي إجراء

(1) ياسر خضر الحويش، مبدأ، مرجع سبق ذكره، ص 591 .

(*) يرى جودة عبد الخالق أن هذه الاتفاقية تعني " أن الشركات دولية النشاط تصبح مطلقة الحرية في اختيار المشروع: موقعه، حجمه، شكله التنظيمي، جنسيات العاملين فيه، التكنولوجيا ... ألخ دون مساهلة من جانب الدول المضيفة للاستثمار .". جودة عبد الخالق، العولمة والاقتصاد السياسي للدولة القومية، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 173 .

(2) سليمان المنذري، السوق العربية المشتركة في عصر العولمة، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 1999م)، ص 231 .

(3) للمزيد راجع: توماس ل. فريدمان، السيارة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 164 و 165 .

معاملات مالية عبر الاتصال المباشر بواسطة شبكة الإنترنت العالمية من مكان تواجهه . ومن هنا انتشرت التجارة الإلكترونية (**).

(**) يعرف نوزاد الهيئي التجارة الإلكترونية بأنها " التجارة التي تتم باستخدام التقنيات التي وفرتها ثورة المعلومات والاتصالات وشبكة الإنترنت عبر التبادل الإلكتروني للبيانات متجاوزة عنصري الزمان والمكان وتغطي قطاعات عديدة من بائعي المفرد إلى الوسطاء الماليين وتضع قواعد جديدة لعمليات البيع والتسجيل والتخزين والتسليم وغير ذلك. " . نوزاد الهيئي، العولمة بين مكاسب الشمال ومفقر الجنوب . رؤية عربية، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، كانون/ديسمبر 1429م-1999ف، ص 76 .

ويشير محسن أحمد الخضيرى إلى ما أحدثته التجارة الإلكترونية " لقد فتحت التجارة الإلكترونية آفاقاً جديدة أمام المعاملات الدولية، وأصبح يسيراً على أي إنسان في أي مكان في العالم، وفي أي وقت من الأوقات القيام بها والتعامل معها وفيها، وبأي شكل، وبأي حجم ... " (1) .

إن المضاربيين (المتاجرين) في هذه المرحلة في مختلف الأسواق والسلع والخدمات العالمية يتاجرون ويفضل التجارة الإلكترونية بالعملة والسندات والأسهم، وهم لا يعترفون بالأوضاع الخاصة أو بالظروف التي تكون عليها دولة من الدول وكل ما يهمهم هو تحقيق مصالحهم وزيادة أرباحهم فقط، ودون اهتمام لدراسة تفاصيل وضع وظرف كل دولة فيما عدا ما يؤثر على مصالحهم وأرباحهم، ودون اهتمام ما إذا كان ذلك يسبب خسائر وإضرار على الدول أو يترتب عليه أي نتائج أو آثار سلبية أم إيجابية(2) .

ويبين جودة عبد الخالق حجم التعاملات في النقد الأجنبي " تصل قيمة التعاملات في النقد الأجنبي في اليوم الواحد حالياً إلى ما يعادل 2 تريليون (مليون مليون) دولار. حجم التجارة الدولية في السلع والخدمات سنوياً يتراوح بين 6 و 6.5 تريليون دولار في العالم . أي أن حجم التعامل في النقد الأجنبي في السنة يعادل 100 مثل حجم التجارة العالمية . " (3) .

ويوضح الجدول (2) حجم المبيعات المسجلة للتجارة الإلكترونية التي تمت عام 1997 وقيمتها في عام 2001(4) .

(1) محسن أحمد الخضيرى، العولمة "مقدمة، مرجع سبق ذكره، ص 85 .

(2) للمزيد راجع: فلاح كاظم المحنة، العرب، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 40 .

(3) جودة عبد الخالق، العولمة، ندوة العولمة : قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 169 .

(4) للمزيد راجع: نوزاد الهيتي، العولمة، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 76 .

مليار دولار

2001	1997	
5	1.2	الخدمات المالية
7.4	0.654	بطاقات السفر
1.1	0.156	الكتب والموسيقى
3.8	0.863	مبيعات أجهزة وبرامج "الكمبيوتر"
2.7	0.298	خدمات الترفيه
183	8	معاملات ما بين الشركات
203	11.171	المجموع

وتشير الدراسات إلى أن حجم التجارة الإلكترونية قد وصل عام 2002 إلى 327 مليار دولار⁽¹⁾.

ثانياً : البعد الاقتصادي للظاهرة :

يبرز البعد الاقتصادي للعولمة والذي يعد البعد الأكثر تحقّقاً واكتمالاً وفعاليةً في البيئة العالمية لهذه الظاهرة، في مجموعة من المستجدات التي طرأت (وتطراً) منذ بداية عقد التسعينيات من القرن الميلادي السابق على أنماط التفاعلات في النظام الاقتصادي العالمي والتجارة العالمية سواء من حيث الشكل أو المضمون أو التوجهات المستقبلية الغالبة عليها⁽²⁾.

إن البعد الاقتصادي للعولمة يسعى إلى تكثيف عملية التحول باتجاه اعتماد (نظام) السوق الحر في كافة دول العالم بعد فشل (النموذج الماركسي) وإن اختلفت نسب التحول من دولة لأخرى، تسير عملية التحول بواسطة الخصخصة لكل ما تمتلكه الدولة داخل حدودها وتبدل أنماط العمل بفضل الثورة التكنولوجية الحالية في وسائل الاتصالات الأمر الذي أدى إلى ازدياد ارتباط الدول ببعضها، كما أن بروز وحدات دولية

(1) للمزيد راجع: محسن أحمد الخضيرى، العولمة "مقدمة".....، مرجع سبق ذكره، ص 85 .

(2) للمزيد راجع: ممدوح محمد مراد، العولمة.....، مرجع سبق ذكره، ص 65 .

اقتصادية عملاقة تتمثل في التكتلات الاقتصادية بين الدول والشركات عبر الوطنية المندمجة ساهم إلى حد بعيد في ازدياد شدة التنافس العالمي وتضعف وضع العديد من مؤسسات الإنتاج القومية، وكذلك فإن منظمة التجارة العالمية المتحكمة في مسارات التجارة العالمية بفضل ما تضعه من قواعد وأحكام تحدد بها هذه المنظمة مدى سيطرة الدول على تجارتها الداخلية والخارجية⁽¹⁾ .

فالشركات عبر الوطنية تقوم بدور مهم في الاقتصاد العالمي بفضل النفوذ المالي الذي تمتلكه والنشاطات واسعة النطاق والمنتشرة في مختلف الدول وقوة وارتفاع موازاناتها المالية مقارنة بموازانات بعض الدول الصغرى والمتوسطة⁽²⁾ .

ويرى منير الحمش " إن " العولمة " كإطار لنظام " اقتصادي عالمي جديد " تقوم على إيديولوجيا ومفاهيم " الليبرالية الجديدة " عن طريق إنشاء نظام متكامل يتمثل في عولمة نمط الاستهلاك وعولمة الأسواق والاستثمارات والإنتاج . مستخدمة في ذلك المؤسسات الدولية [صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، منظمة التجارة العالمية] " ⁽³⁾ .

ويبين كوامي نسن وتوكومبي لومومبا كاسانجو تأثير دور هذه المؤسسات الدولية على الدول الصغرى " لقد ظهر مثلث جديد لتقسيم السلطة يركز على التنسيق الوثيق بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية وذلك للتفتيش على السياسات الاقتصادية للدول النامية . " ⁽⁴⁾ .

كما أن الدور الذي تلعبه المؤسسات الدولية (صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، منظمة التجارة العالمية) أكثر تأثيراً من ذي قبل، ويشير وليد عودة إلى أن هذه

(1) للمزيد راجع: وليد عودة، التطورات الاقتصادية العالمية واتجاهات العولمة، مجلة أوراق اقتصادية، العدد 13، أيلول (سبتمبر) 1997م، ص ص 197-199 .

(2) يمكن على سبيل المثال ذكر مجموعة من الأمثلة: حيث أن حجم عمليات شركة (جنرال موتورز) يفوق إجمالي الناتج القومي للدانمرك، وحجم عمليات شركة (فورد) يفوق إجمالي الناتج القومي لجنوب أفريقيا، وحجم عمليات شركة (تويوتا) يفوق إجمالي الناتج القومي للنرويج، للمزيد راجع: ممدوح محمود مراد، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 56 .

(3) منير الحمش، العولمة ليست الخيار الوحيد، (دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، 1998م)، ص 47 .

(4) كوامي نسن وتوكومبي لومومبا كاسانجو، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 48 .

المؤسسات " أصبحت تشكل العمود الفقري لنظام اقتصادي عالمي مقبول دولياً بصورة عامة، وقد ساهم ذلك في زيادة التجارة الدولية، وزيادة المنافسة والاحتكارات التجارية،

التي كانت تخفف منها الحواجز والأنظمة الجمركية . " (1) .

ويبرهن البعد الاقتصادي للعولمة على مجموعة من الحقائق لا يمكن تجاهلها عند تحليل مظاهر النظام الاقتصادي العالمي، وهي خمس حقائق : - (2)

الأولى : أن المؤسسات الدولية الثلاث (السابقة الذكر) والشركات عبر الوطنية ومن خلال طبيعة ممارساتها تعبر عن إيديولوجية ضمنية غربية (إنجلو أمريكية) في تعميم التبادل الحر وتأهيل الدول (جمركياً ومالياً وإدارياً وقانونياً ... الخ) لتكيف مع نظام التجارة الحر ليصبح عقيدة عليا ونظام للتطبيق في هذه الدول .

الثانية: أن مجموعة الاشتراطات (الشروط) والقواعد والقوانين والاتفاقيات^(*)، التي تقوم هذه المؤسسات بالعمل على إلزام الدول بها، بقدر ما لا تأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الاقتصادية لكل دولة من الدول (وعلى الأخص الدول الصغرى) بقدر ما تفرض عليها ضرورة التكيف والدخول في النظام الاقتصادي العالمي في ظل ضعف إمكانياتها ومواردها واتساع فجوة الدخل بينها وبين الدول الكبرى^(**) .

الثالثة : إن الشركات عبر الوطنية ويفضل ما تمتلكه من قوة اقتصادية ونفوذ مالي فإنها ستعمل من خلال حكومات الدول الكبرى (أو بدونها) على سن وصياغة

(1) وليد عودة، التطورات، مجلة أوراق اقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 191 .

(2) للمزيد راجع: يحيى اليحياوي، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 57-60 .

(*) وعلى سبيل المثال: الاتفاقية متعددة الأطراف للاستثمار (MIA) التي تمنح الشركات عبر الوطنية حق إنشاء المشروعات في أي مكان وأي مجال وأي صناعة ودون أية قيود، وتسري هذه الاتفاقية في كل القطاعات وكافة أشكال الاستثمار المباشر وغير المباشر وحتى الأشكال الجديدة المستقبلية للاستثمار وللتغيرات التي قد تحدث في الشكل الحالي للاستثمارات وكافة مراحلها ابتداءً من قبل التوطين مروراً بالتوطين والتمسك والتوسع والتشغيل والإدارة والصيانة والاستغلال والاستمتاع والبيع وانتهاءً بالتخلص من الاستثمار ذاته . للمزيد راجع:

- سليمان المنذري، السوق، مرجع سبق ذكره، ص و ص 231 و 232 .

- جودة عبد الخالق، العولمة، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 169 .

(**) يذكر أن فجوة الدخل بين الدول الكبرى والدول الصغرى في ازدياد، ففي عام 1965 كان معدل الدخل الفردي في الدول السبع الكبرى يزيد 20 مرة عن معدل الدخل الفردي في الدول السبع الأكثر فقراً في العالم، وأصبح في عام 1995 يزيد 39 مرة عن هذا المعدل، كما أن هناك 20% من دول العالم تستحوذ على 84.7% من الناتج العالمي الإجمالي و 84.2% من التجارة الدولية . للمزيد راجع: نوزاد الهيبي، العولمة، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 80 .

قوانين وتشريعات لا تخدم إلا استراتيجيتها ولا تتعارض مع منطق توسعها .

الرابعة : أن هذه المؤسسات وكذلك الشركات بقدر ما تدفع بالضرورة إلى عولمة نظام التجارة الحر وإنسياب حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين حدود الدول، بقدر لا تستطيع الوقوف في وجه نظام شبكي مقنن تترابط فيه هذه المؤسسات والشركات وتتداخل، مما ينتج عن ذلك عدم وجود سلطة عليا عليهم .

الخامسة : أن ما تسعى هذه المؤسسات والشركات إلى تحقيقه هو خدمة مصالح الكبار (دولاً وشركات وأسواق)، وإن ذلك سيؤدي في نهاية الأمر إلى تحقيق مصالح الشركات عبر الوطنية والمضاربون الماليون حملة الأسهم والسندات .

ويمكن إجمال البعد الاقتصادي للعولمة في مجموعة من النقاط، وأهم هذه النقاط هي : - (1)

1. الحد من نفوذ الدولة، عن طريق فتح مجال الاستثمار أمام المستثمرين ومن خلال بيع المشروعات والمؤسسات العامة، وبدون التدقيق وبغض النظر عن هوية المستثمرين (أو المشترين) أو عن أديانهم أو لغاتهم (ثقافتهم) .
2. سن وصياغة قوانين جديدة، بحيث تغير قوانين ما قبل العولمة وتسمح هذه القوانين الجديدة بتطبيق الخصخصة وبحرية التنقل الاستثماري سواء داخل الدولة أو خارجها .
3. إضعاف قدرة اقتصاد الدولة، بالعمل على إلغاء أو هدم الأسوار الجمركية وفتح الأسواق أمام السلع والخدمات وانتقال رؤوس الأموال بواسطة تحرير الاقتصاد من سيطرة الدولة وإخضاعها للمساءلة والمحاسبة القانونية الدولية إذا ما كانت عشرة أمام حركة حرية التجارة العالمية واتباع نظام السوق الحر، كذلك من خلال تحرير التعاملات البنكية من قيود حكومات الدول وربطها بأنظمة البنك الدولي الذي يمدّها بالخبرة والمشورة ويخضعها للمراقبة من خلال بيانات حركة السوق وحركة الحسابات اليومية سواء أكانت لأفراد أم لشركات أم لحكومات دول .

(1) للمزيد راجع:

- عبد الكريم بكار، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 44 .
- عقيل حسين عقيل، الديمقراطية، مرجع سبق ذكره، ص 105.

المطلب الثاني

الفواعل (القوى الدافعة) السياسية والبعد السياسي لظاهرة العولمة

أولاً : الفواعل السياسية للظاهرة :

تكمن الفواعل السياسية للعولمة في فاعلين مهمين وإن كانا سابقين على المرحلة المعاصرة لهذه الظاهرة إلا أن كل من الفاعلين يلعب دوراً مهماً في انتشار ظاهرة العولمة، وهذين الفاعلين هما : -

طبيعة هيمنة القطب الأوحده على النظام الدولي (انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالهيمنة على العالم) :

يعد التحول من دولة زراعية إلى دولة صناعية عظمى من العوامل الأساسية التي أدت إلى تغير في وضع الولايات المتحدة الأمريكية على الساحة الدولية من مشارك ثانوي إلى إحدى القوى الفاعلة في الشؤون والعلاقات الدولية وإن انتهجت في سياستها الخارجية تطبيق سياسة العزلة طيلة سنوات القرن الميلادي التاسع عشر وحتى السنوات الأولى من القرن الميلادي العشرين⁽¹⁾، ويشير كارل ن. ديغلر إلى أنه مع حلول البدايات الأولى للقرن الميلادي العشرين " حتمَّ النموّ السريع للقوة الاقتصادية لأمريكا، وبالتالي لقوتها العسكرية والسياسية، أن لا تعود الولايات المتحدة قادرة بعد الآن على البقاء خارج تيار الدبلوماسية العالمية . " (2) .

ويرى روجيه جارودي أنه " وبعد حربين عالميتين، لأجل توزيع جديد للعالم بين من كان يملك إمبراطورية ومن كان يطمع في تكوينها، أعيد توزيع الأوراق . أوروبا المهمشة في عام 1945، بدولها المنتصرة والمهزومة، فقدت الهيمنة أمام الولايات المتحدة التي كانت الحربان العالميتان مصدر رزق لها، حتى أصبحت منذ انتهاء الحرب العالمية

(1) للمزيد راجع: كارل ن. ديغلر، الانطلاق من الماضي القوى التي شكلت أمريكا الحديثة، ط3، ترجمة:

صادق إبراهيم عودة، مراجعة: فاروق منصور، (عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 1997م)، ص 581 .

(2) المرجع السابق،، ص 581 .

الثانية سيدة العالم اقتصادياً، وعسكرياً وسياسياً، خصوصاً عقب تفكك الاتحاد السوفيتي، في عام 1990 " (1) .

ويقدر عدد سكانها بحوالي 281 مليون نسمة حسب إحصاء عام 2000، نسبة السكان البيض 73%، ونسبة سكان السود 13%، ونسبة السكان من أصل أسيوي 4%، ونسبة السكان الهيسبانيين 11%، ونسبة السكان الأصليين (الهنود الحمر) 1%، وعدد السكان الذين تحت خط الفقر فيها حوالي 36.5 مليون نسمة، ونسبة البطالة حوالي 5.5%، ونسبة الجريمة لكل 100 ألف من السكان حوالي 5078 جريمة سواء كانت من جرائم العنف أو الممتلكات، وحسب إحصائيات وزارة التجارة الأمريكية فإن هذه الدولة تستهلك أكثر من نصيبها في الإنتاج العالمي مما انعكس على استمرار عجز الميزان التجاري حتى وصل في أواخر سنة 1999 إلى ما يزيد عن 330 بليون دولار بزيادة قدرها 100 بليون دولار عما كان عليه في عام 1998 ووصل في ديسمبر عام 2000 إلى 434.31 بليون دولار (2) .

ويشير زيغنيو بريجنسكي إلى التناقض الذي يتسم به موقف الولايات المتحدة ووضعها المتعلق بالشؤون العالمية في هذه المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة " فالولايات المتحدة، من جانب، تتربع على قمة العالم من دون أن تواجه خصوماً قادرين على مناظرة قوتها العالمية الشاملة ذات الأبعاد الأربعة :

1. الوصول العسكري العالمي .
2. الدور الاقتصادي العالمي .
3. الجذب الثقافي . الفكري العالمي .
4. العضلة السياسية العالمية .

(1) روجيه جارودي، أمريكا طليعة الانحطاط، تقديم: كامل زهيري، تعريب: عمرو زهري، (القاهرة: دار الشروق، 1999م)، ص 112 .

(2) للمزيد راجع كل من:

- مصطفى النشار، ما بعد العولمة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 51 و 52 .
- رضا هلال، تفكيك أمريكا، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2000م)، ص ص 38-40 .
- نجيب رشدي، لماذا تخشى الدول سيطرة أمريكا على التجارة؟ "قوبيا" الرأسمالية الأمريكية، جريدة الأهرام الاقتصادي، العدد 1693، بتاريخ 18/6/2001م، ص 47 .

ومن جانب آخر، فإن دينامية التغيير الاجتماعي الأمريكي والمبدأ الذي تتضمنه رسالة أمريكا إلى العالم يهددان بتقويض دور أمريكا الخاص كقائدة للعالم . " (1) .

وهناك مجموعة من العوامل تمنح الدولة العظمى المهيمنة على العالم دوراً مهماً كفاعل من فواعل هذه الظاهرة، ومن هذه العوامل : قوة الاقتصاد الأمريكي وحجمه سواء من حيث الصادرات أو الواردات أو الاستهلاك، غياب أي قوة موازية لها وضعف الوزن النسبي لقوى الدول الكبرى الأخرى، انتصار الأسس الأيديولوجية التي يقوم عليها النموذج الأمريكي وهزيمة أسس النماذج الأخرى، التقدم التكنولوجي الأمريكي وثقله مقارنة ببقية الدول⁽²⁾، نجاح الولايات المتحدة في فرض هيمنتها على المؤسسات الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وإلى حد ما منظمة التجارة العالمية) بالإضافة إلى الأمم المتحدة ومجلس الأمن^(*) .

ويعدد توماس ل. فريدمان المجالات التي تتفوق فيها الولايات المتحدة الأمريكية " إن أمريكا تتفوق الآن في مجالات تصميم البرمجيات، والحواسيب، والتصميم عن طريق الإنترنت، والتسويق عبر الإنترنت، وأعمال البنوك التجارية، والبريد الإلكتروني، والتأمين، والمشتقات، والهندسة الوراثية، والذكاء الاصطناعي، وأعمال البنوك الاستثمارية، والرعاية الصحية نبيلة الأهداف، والتعليم الأعلى مستوى، وتسليم الطرود صباح اليوم التالي، والفنادق، والاستشارات، والأطعمة السريعة، والإعلان، والتكنولوجيا الحديثة، ووسائل الإعلام، ووسائل الترفيه، وإدارة المخلفات، والخدمات المالية، والصناعات البيئية،

(1) زيغينو بوجنسكي، الفوضى الاضطراب العالمي عند مشارف القرن الحادي والعشرين، ترجمة: مالك فاضل، (عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 1998م)، ص 75 .

(2) للمزيد راجع: إبراهيم نافع، إنفجار، مرجع سبق ذكره، ص 90 .

(*) تعكس قرارات مجلس الأمن في عصر العولمة أفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالهيمنة، كما أنها تتمتع بقوة تصويتية في صندوق النقد الدولي بحكم امتلاكها 20% عند التصويت ودول الاتحاد الأوروبي مجتمعة 25% لإصدار قراراته (القروض الممنوحة للدول، وشروط تسديدها، والنسب المئوية المفروضة عليها) . للمزيد راجع: محمد عبد الشفيق عيسى، كشف الغطاء عن الشرعية الدولية الراهنة: من البعد القانوني إلى البعد السياسي، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 223، أيلول/سبتمبر 1997م، ص 31 .

- سعاد خيربي، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 66 .

والاتصالات . إنه عالم ما بعد الصناعة، وأمريكا اليوم تجيد كل شيء فيما بعد الصناعة .
" (1)

وفي ظل هذه المرحلة من ظاهرة العولمة تسعى الولايات المتحدة الأمريكية جاهدة ووفق عقيدة معينة وبفضل هيمنتها المنفردة على بقية الوحدات الدولية (دول ومؤسسات ومنظمات) في النظام العالمي، إلى أن تعمم النمط الأمريكي للحياة وأن تزيد من انتشاره (أفقياً في كل الدول وعمودياً في كل دولة على حدا)، إذ تضع إمكاناتها الهائلة وقدراتها العملاقة وتخلق المبررات الكافية بالنسبة لها من أجل التأكيد على ترسيخ نمطها الاقتصادي (الرأسمالية والخصخصة وحرية السوق والتجارة) والسياسي (الليبرالية الجديدة والتعددية والديمقراطية وحقوق الإنسان) والثقافي (الفردية والنفعية والاستهلاكية البحتة) في جميع دول العالم مما قد يؤدي إلى قيام نظام عالمي تستفيد فيه وتنتمي إليه كل الدول⁽²⁾ .

ويرى هارلان كليفلاند إن العقيدة الأمريكية تقترض أن " النظام العالمي المرغوب يمكن أن يظهر كخطوة طبيعية تاليه على غرار التجربة الأمريكية . وفي حالة أمريكا، أصبحت مستعمرات ولايات، ثم أصبحت الولايات اتحاداً كونفيدرالياً، الذي تحول بدوره إلى اتحاد فيدرالي، ومن ثم أعتقد بعض المفكرين أن النظام العالمي يعني ظهور قوة عظمى ذات سيادة تفرض الضرائب، وتخطط وتقود شعوب العالم، وتلغي دوائر الاختصاص والحقوق السياسية التي تفصل بين الشعوب . " (3) .

(1) توماس ل. فريدمان، السيارة، مرجع سبق ذكره، ص 473 .

(2) للمزيد راجع: - صالح السنوسي، العرب، مرجع سبق ذكره، ص 189 .

- فريديش تيبروك، الحلم بعالم علماني معني سياسات التنمية وحدودها، في: مايك فينستون (إعداد) و.....، ثقافة، مرجع سبق ذكره، ص 190 .

(3) هارلان كليفلاند، ميلاد عالم جديد (فرصة متاحة لقيادة عالمية)، تقديم: روبرت ماكنمارا، ترجمة: جمال علي زهران، مراجعة: محمود إسماعيل محمد، (القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 2000م)، ص 72 .

- من الضرورة الإشارة هنا إلى أن واقع العلاقات الدولية يؤكد على البقاء للأصلح والأقوى وبذلك فإن المصالح الأمريكية من وجهة النظر الأمريكية فوق كل اعتبار، ويختصر محمد السماك هذه المصالح " يمكن اختصار هذه المصالح في كلمة واحدة هي أن تكون الولايات المتحدة الأبراطورية العالمية الجديدة !! " . للمزيد راجع: محمد السماك، الأبراطورية العالمية، جريدة الأهرام، العدد 42464، بتاريخ 2003/3/12 م، ص 9 .

ويشير بول سالم إلى الأمر الذي أدى إلى الخلط ما بين الهيمنة الأمريكية على العالم كفاعل للعولمة وظاهرة العولمة ذاتها " مع تنامي التداخل ووسائل الاتصال والعولمة في مجالات السياسة والأمن والاقتصاد وتبادل المعلومات والثقافة، ونظراً إلى دور الولايات المتحدة المركزي في معظم هذه المجالات، بات من الصعوبة بمكان التمييز بين الحد الذي ينتهي عنده النفوذ الأمريكي والحد الذي تبدأ معه العولمة . سواء أكانت العولمة مجرد شكل من أشكال الأمركة العالمية، أم كانت فعلاً ظاهرة مستقلة في ذاتها ستتحسر السيطرة الأمريكية عنها شيئاً فشيئاً في المستقبل المنظور . " (1) .

ويحدد محمد محمود الإمام مدى العلاقة بين العولمة كظاهرة موضوعية مستمرة وانفراد الولايات المتحدة بالهيمنة على العالم كفاعل لها، إذ يرى أن العولمة كظاهرة سوف تستمر " ولكن لن تتمكن الولايات المتحدة من الانفراد بها من خلال السيطرة السياسية، أو التفوق الاقتصادي والمعرفي المطلق، وبخاصة مع انتشار عابرات القوميات، ونجاحها في إجبار مختلف الأقطار والأقاليم على التكيف الهيكلي . هذا التكيف الذي تقوده الولايات المتحدة كدولة مدبرة كبرى، سيؤدي استكمالها إلى إنهاء المهمة المطلوبة منها . " (2) .

إنتشار مؤسسات المجتمع المدني العالمي :-

أخذت هذه المؤسسات (المنظمات) تزداد قوة وتأثيراً خلال هذه المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة، وتقوم هذه المؤسسات بدورها كفاعل لظاهرة العولمة من خلال ثلاث محاور متداخلة : - (3)

1. **المحور المحلي :** وهو المتعلق بالمنطقة الوطنية (المحلية) التي تقع فيها هذه المنظمات (أو واحدة منها) وتمارس فيها دورها الرئيسي من خلال أعضائها في تثقيف أفراد هذه المنطقة وتزويدهم بالبيانات والإحصائيات والمعلومات التي تخدم أهدافها، وتعمل على تأكيد مفاهيم حقوق الإنسان المشروعة ذات الطابع العالمي .

(1) بول سالم، الولايات المتحدة والعولمة: معالم الهيمنة مع مطلع القرن الحادي والعشرين، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 209 .

(2) تعقيب محمد محمود الإمام، حول ورقة: الولايات المتحدة والعولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 261 .

(3) للمزيد راجع: محسن أحمد الخضير، العولمة "مقدمة"....، مرجع سبق ذكره، ص ص 85-87 .

2. **المحور الإقليمي** : وهو المتعلق بما خارج حدود الدولة في التجمعات الإقليمية المجاورة لها وتضم منظمات (مؤسسات) أكثر من دولة، وتعمل هذه المنظمات في إطار هذا المحور على تشكيل أدوات ضغط على حكومات الدول من أجل مراعاة واحترام حقوق الإنسان ومن أجل دعم اتجاهات العالمية والعولمة وتحسين أوضاع الفرد على مستوى الأقليم .

3. **المحور العالمي** : وهو المتعلق بالعالم ككل من خلال استغلال هذه المنظمات لاجتماعات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة للعمل على الارتقاء بمستويات المعيشة للإنسان واحترام كافة حقوقه المنصوص عليها في المواثيق والمعاهدات الدولية .

ويعرف محمد السيد سعيد المجتمع المدني العالمي بأنه " هو ذلك المجتمع من الناس الذين يفكرون بشكل عالمي ويؤمنون بوحدة الجنس الإنساني وترابط مصيره وينشُدون الضغط على صانعي السياسة لإنتاج سياسات مواتية للسلام والتحرر الاجتماعي والتنمية الاقتصادية والثقافية المتوازنة لكل الشعوب مع احترام التعددية الثقافية والحضارية في نفس الوقت . " (1) .

ومؤسسات المجتمع المدني العالمي منظمات جماهيرية غير حكومية محلية وإقليمية وعالمية تعمل في عدة مجالات منها : الدفاع عن حقوق الإنسان وعن حقوق المرأة وحقوق الطفل والمعاقين، تقديم المساعدات الضرورية للإغاثة الإنسانية والمعونات التنموية ومكافحة الأمراض والأوبئة المعدية والخطيرة ، حماية البيئة العالمية، منع التسلح الذري وإجراء التجارب النووية، مناهضة جرائم التعذيب وإبادة الأجناس والحرب، تحقيق السلام بكافة الوسائل الممكنة، توسيع التبادل والتدفق العالمي في مجال الإبداع الفني والأدبي، الخ (2) .

كما إن الأفراد الأعضاء المكونين لهذه المنظمات الجماهيرية يعقدون اجتماعاتهم بصفة منتظمة سواء على المستوى الوطني أو الإقليمي أو العالمي، ويبزر دافيد سي كورتين دور هذه المؤسسات كفاعل للعولمة " ترتبط التجمعات العديدة بحوار عالمي، عبر

(1) محمد السيد سعيد، فكرة المجتمع المدني العالمي، مجلة العربي، العدد 447، فبراير 1996م، ص 32 .

(2) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 32 .

وسائل الاتصال الإلكترونية، بما في ذلك الفيديو والراديو وشبكة الاتصالات العالمية (الإنترنت) . وطبعاً أن مثل هذه العملية سوف تجسد النهج، الذي يلتزم به المواطن المدني في إدارة الشؤون المحلية والقومية والعالمية، في اتساق مع المثل الأعلى الديمقراطي للسيادة المدنية . " (1)، إن مؤسسات المجتمع المدني العالمي وأعضائها بهذه التجمعات والحوار العالمي بينهم يقومون بتجاوز وتخلل الحدود القومية للدول الحديثة(2) .

وتتضح أهمية مؤسسات المجتمع المدني العالمي ودورها في دعوة الأمم المتحدة لها وإفساح المجال أمامها للتعبير عن رأيها خلال مشاركتها المتعددة في مؤتمرات دولية نظمتها الأمم المتحدة حول قضايا معينة كالبيئة (قمة الأرض ريودي جانيرو)، وحقوق الإنسان (فينيا)، والسكان والتنمية (القاهرة) (3)، فقد حضر المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا عام 1993 ممثلون عن (172) دولة ومراقبين عن (95)

(1) دافيد سي كورتين، العولمة والمجتمع المدني، ترجمة: شوقي جلال، سلسلة كراسات مستقبلية، (القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1999م)، ص 65 .

(2) للمزيد راجع: أنطوني جيدنز، الطريق، مرجع سبق ذكره، ص 188 .
- أنشئت خلال هذه المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة العديد من مؤسسات (منظمات) المجتمع المدني العالمي ومن أهمها منطمتين هما :

أ. منظمة (Action for a Tobin Tax to Assist the citizen) والمعروفة اختصاراً (ATTAC) وتأسست في باريس عام 1998 كأول منظمة دولية غير حكومية مناهضة للعولمة واستطاعت تكوين أفرع لها في (26) دولة في مختلف القارات في أقل من عامين وتدعو إلى فرض ضريبة على الصفقات التجارية المرتبطة بعمليات المضاربة المالية بهدف القضاء على الفقر في العالم .

ب. (المنتدى الاجتماعي العالمي World social Forumat Porto Alegre) وجاء تأسيسه بالنظر إلى وجود المنتدى الاقتصادي العالمي (منتدى دافوس) وترجع بداية نشأته إلى حركة ضد دافوس (Anti-Davos) ففي عام 2000 وقعت ثماني منظمات (منها ATTAC) اتفاقية تعاون لإنشاء هذا المنتدى والذي عقد أول دوراته عام 2001 في موعد يتوافق مع موعد انعقاد منتدى دافوس (25-30 يناير) وبلغ عدد المنظمات والجمعيات الدولية غير الحكومية المشاركة في الدورة الأولى للمنتدى الاجتماعي العالمي أكثر من ثمانمائة منظمة وجمعية دولية غير حكومية . للمزيد حول هاتين المؤسستين، راجع: محمد صلاح العبود، العالم ليس للبيع، مجلة العربي، العدد 520، مارس 2002م، ص ص 18-20 .

(3) للمزيد راجع: - دافيد سي كورتين، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 64 .
- حسن نافعة، العولمة، ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص و ص 180 و . 181

منظمة أو هيئة أو جمعية أو مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وعن (840) منظمة غير حكومية⁽¹⁾ .

ويشير أحمد محمد حسن الرشيدى أن مؤسسات المجتمع المدني العالمي (منظمات دولية غير حكومية وجماعات الضغط الدولية) أخذته في الازدياد بأطراد " وهناك ما يشبه الاتفاق العام لدى الباحثين على التسليم بحقيقة إن هذه المؤسسات الدولية على اختلاف أنواعها ومراكزها القانونية قد أسهمت في رفع درجة كثافة التفاعلات الحادثة في إطار منظومة العلاقات الدولية، وإلى الحد الذي قاد البعض إلى الحديث عن سياسة مدنية عالمية World Civic Politics . " ⁽²⁾ .

ثانياً : البعد السياسي للظاهرة :

ينعكس البعد السياسي للعولمة على المجال السياسي داخلياً وخارجياً على حد سواء بالنسبة للدولة الحديثة، وذلك في ظل تزايد صعوبة الفصل بين ما هو شأن داخلي وما هو شأن خارجي الأمر المترتب عن ضعف قوة الحدود القومية للدولة كحاجز أو فاصل يحول دون تأثير التفاعلات الدولية الخارجية على كل ما يعد من ضمن صميم السلطان الداخلي للدول، مما يؤدي إلى عالمية مبادئ وقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان وحياته وعالمية الإنسان الفرد بفضل تزايد قوة مؤسسات المجتمع المدني وتربطها وتواصلها عبر الدول، وتزامن كل ذلك مع انهيار نظام الثنائي القطبية وظهور نظام أحادي القطبية المهيمن على العالم الذي يسعى إلى تعزيز وتأكيد هذه المفاهيم والمبادئ وفقاً لمنظوره الخاص وفهمه وتجربته لها والتي يرد أن تعمم على بقية دول العالم⁽³⁾، ولا شك أن مقولة (نهاية التاريخ) بانتصار النظام الغربي (الأمريكي) تمثل مجرد دعاية

(1) للمزيد راجع: محمد فهيم يوسف، حقوق الإنسان في ضوء التجليات السياسية للعولمة: عولمة حقوق الإنسان أم عولمة الفهم الغربي لحقوق الإنسان، مجلة المستقبل العربي، السنة 21، العدد 235، أيلول/سبتمبر 1998م، ص 65 .

(2) أحمد محمد حسن الرشيدى، الاتجاهات الحديثة في دراسة القانون الدولي العام، في: علي الدين هلال دسوقي (تحرير ومقرر اللجنة) ومحمود إسماعيل محمد (أمين اللجنة)، اتجاهات حديثة في علم السياسة، (القاهرة: المجلس الأعلى للجامعات اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة، 1999م)، ص 446 .

(3) للمزيد راجع: ممدوح محمد مراد، العولمة.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 43-49 .

سياسية لغرض تسويق النموذج الأمريكي الليبرالي⁽¹⁾، بالرغم من الفرق الواضح ما بين الليبرالية والديمقراطية^(*) .

ويرى عبد الخالق عبدالله أن البعد السياسي للعولمة " يشير إلى قضايا سياسية عالمية جديدة مرتبطة أشد الارتباط بالحالة الأحادية السائدة حالياً . " ⁽²⁾، أن هذا البعد يفيد سيادة مفاهيم محددة ومعينة لقيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وحياته والمساعدات والمعونات المقدمة لإيجاد حل للمشكلات والقضايا ذات الطابع العالمي كانتشار أسلحة الدمار الشامل (الكيماوية والبيولوجية والنووية على دول معينة في حد ذاتها) ومخاطر التلوث البيئي (بأن تتحمل كافة الدول الكبرى والصغرى تكاليف تلويث الدول الكبرى للبيئة) ومواجهة الإرهاب (مع عدم تحديد مفهوم معين له) من أجل تحقيق السلام العالمي في ظل عالم يضج بالعديد من الحروب والصراعات الأهلية والدولية⁽³⁾، وبالنسبة لموضوع حقوق الإنسان فإنه يصعب التعامل معه نظراً لحساسيته من جهة ولارتباطه بسيادة الدولة من جهة أخرى⁽⁴⁾ .

فقد أكد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي دعت إليه منظمة الأمم المتحدة والمنعقد في فيينا عام 1993 (بالرغم من وجود بعض الاختلافات التي ظهرت بين الدول

(1) للمزيد راجع: عبدالله عثمان التوم وعبد الرؤوف محمد آدم، العولمة، مرجع سبق ذكره، 67.

(*) الليبرالية نظام مبني على إطلاق كافة الحريات السياسية والاقتصادية... الخ، أما الديمقراطية فهي

ثقافة، هي نظام سياسي واجتماعي يقوم على دعامتين أساسيتين:

- الحرية من جهة (وفيها تشترك الديمقراطية مع الليبرالية) .

- المساواة من جهة ثانية (وفيها تتميز الديمقراطية عن الليبرالية) .

ويقصد بالمساواة في ظل الديمقراطية لا المساواة القانونية فقط ولكن قدر من المساواة الواقعية أيضاً،

بمعنى وجود حدود للتفاوت الاقتصادي والسياسي والثقافي والاجتماعي . للمزيد راجع: مصطفى كامل

السيد، العولمة، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 96.

(2) مناقشة عبد الخالق عبدالله، لورقة: في مفهوم العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 52.

(3) للمزيد راجع: محمد إبراهيم الأصبيعي، حقوق الإنسان في ظل العولمة، مجلة دراسات، السنة 3، العدد

7، الصيف 1369 و.ر. 2001ف، ص 39 .

(4) للمزيد راجع: عبد الله عثمان التوم وعبد الرؤوف محمد آدم، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص

الكبرى والصغرى وفيما بينها حول قضية عالمية الحقوق وخصوصيتها النسبية) على مجموعة من النقاط المهمة : - (1)

1. عالمية حقوق الإنسان وأكبر دليل على ذلك انعقاد المؤتمر في حد ذاته .
2. عدم الفصل وتجزئة هذه الحقوق (الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمهملة من قبل الدول الغربية منذ فترة طويلة) بل هي مترابطة، وبالتالي استطاع المؤتمر أن يخطو نحو تقريب دول العالم أكثر إلى مفاهيم عالمية لحقوق الإنسان وفهم مشترك لمنظومة هذه الحقوق .
3. عدم تعارض عالمية حقوق الإنسان مع فكرة التنوع الثقافي والخصوصية الثقافية التي هي في حد ذاتها حق من حقوق الإنسان .

إلا أن مرونة مبدأ حقوق الإنسان أدت إلى تعزيز تعميم المفهوم الغربي (الأمريكي) له بفضل اختلال موازين القوى في العالم لصالح القطب الأوحده المهيمن مما يرسخ انتشار هذا المفهوم، ويبين محمد فهم يوسف ذلك بالرغم من انعقاد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان " وهكذا فقد سار الغرب في اتجاه عولمة فهمه الخاص للديمقراطية وحقوق الإنسان تحت شعار يعتبرها تراثاً مشتركاً للإنسانية جمعاء لا تراث حضارة بعينها، مخفياً وراء ذلك حقيقة أنه يعكس نتائج تغير موازين القوى وإرادة الهيمنة . " (2)

كما أن ازدواجية المعايير أدت إلى التعامل مع تطبيق مفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والتعددية السياسية بما لا يتعارض تحقيقها مع مصالح الدول الكبرى والدول المهيمنة على العالم(*) .

(1) للمزيد راجع: محمد فائق، حقوق، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 10-13.

(2) محمد فهم يوسف، حقوق، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 66 .

(*) أدت مشاركة (حزب الحرية) النمساوي الذي يرأسه اليمني المتطرف يورغ هايدر في الانتخابات العامة النمساوية إلى ضجة كبرى وردود أفعال واسعة تجسدت في المظاهرات التي تم تنظيمها من قبل مؤسسات المجتمع المدني النمساوي احتجاجاً على وصوله للحكم وبلغت ذروة الأمور بصدور قرار البرلمان الأوروبي بمقاطعة الحكومة النمساوية والتهديد بفرض عقوبات على النمسا، مما = يدل على ازدواجية المعايير من جهة وعلى التدخل في ما يعد من ضمن صميم السلطان الداخلي والشئون الداخلية للدولة . للمزيد راجع: السيد يسين، المعلوماتية وحضارة العولمة رؤية نقدية عربية، (القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2001م)، ص 107 .

ومن ضمن أهم النتائج التي أسفرت عنها ندوة (الديمقراطية في الألفية الجديدة)
 (أن الديمقراطية يتهددها في المستقبل المنظور أمرين خطيرين أساسيين: - (1)
الأول: معاملة السياسة كأى سلعة من السلع الاستهلاكية في ضوء تحكم الشركات
 العالمية عبر الوطنية وفرض قوانينها .
الثاني: إصدار قرارات تتعلق بشكل مباشر بصميم حياة المواطنين من مؤسسات
 ومنظمات وحتى شركات ليس عليها أي رقابة ديمقراطية .
 ويضع أنطوني جيدنز تصور للدول الديمقراطية الجديدة في الشكل التالي (2):

الدولة الديمقراطية الجديدة (الدول دون أعداء)

- تنازل عن السلطة لصالح المحليات .
- التحول الديمقراطي المزدوج .
- تجديد القطاع العام .
- الكفاءة الإدارية .
- آليات الديمقراطية المباشرة .
- الحكومة كإدارة للمخاطر .

كما أن البعد السياسي للعولمة يركز على الإنسان الفرد وعالميته وما يمثله كمحور
 للتفاعلات الدولية والعالمية(*) .

(1) للمزيد راجع: محمد صلاح عبود، العالم، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص و ص 17
 و 18 .

(2) أنطوني جيدنز، الطريق، مرجع سبق ذكره، ص 121 .

(*) من ضمن سمات مؤسسات المجتمع المدني العالمي المهمة بمجال حقوق الإنسان وحرياته والنظر إلى
 الفرد (الإنسان) كمحور للتفاعلات العالمية، إنها: تهتم بشؤون عبر القومية، وتدير أنشطتها بواسطة
 شبكات اتصال عبر قومية (الإنترنت، البريد الإلكتروني، الهواتف النقالة / الخليوية)، كما أن بنيانها
 التنظيمي يتعدى الحدود القومية للدول وكذلك كيانها العضوي (عضويتها) حيث يشمل = مواطنين
 من مختلف الدول، وإنها تقوم بتأدية نشاطها على أساس التضامن والتعاون عبر القومي بين فئات
 محددة من دول مختلفة تجمع هذه الفئات مصالح وانتماءات (عبر قومية) واحدة ومشاركة. للمزيد
 راجع: ممدوح محمود منصور، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 49 .

ويمكن إجمال البعد السياسي للعولمة في مجموعة من النقاط، أهمها: - (1)

1. تغير وضع الدولة الحديثة كفاعل رئيسي في العلاقات الدولية، لصالح تقوية وضع الشركات عبر الوطنية ومؤسسات المجتمع المدني العالمي .
2. تغير مفاهيم القوى وموازينها، إذ أن إعادة تشكيل خريطة القوى أضعفت مقدار القوى العسكرية والديمغرافية ورجحت كفة أوزان القوى الاقتصادية والعلمية والتكنولوجية (المعلوماتية على وجه الخصوص) .
3. إعتلاء قضايا جديدة ذات طابع عالمي، كالبيئة وإحترام حقوق الإنسان وإنتشار أسلحة الدمار الشامل والإرهاب ومكافحة الجريمة المنظمة ودور الفرد في النظام العالمي وتزايد أهمية هذا الدور، إلى موقع الصدارة في أولويات أعمال النظام الدولي على حساب قضايا تقليدية كالصراع بين الشرق والغرب أو بين الشمال والجنوب .

(1) للمزيد راجع: حسن نافعة، العولمة ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، 178.

المطلب الثالث

الفواعل (القوى الدافعة) الثقافية والبعد الثقافي لظاهرة العولمة

أولاً : الفواعل الثقافية للظاهرة :

يمكن سرد المراحل التاريخية التي مرت بها عملية اختراع وصناعة أجهزة الكمبيوتر (الحاسوب)، وهي ثلاث مراحل : - (1)

الأولى: تم فيها صنع الكمبيوتر الرئيسي المركزي ضخم الحجم ومعقد الاستعمال وقليل الانتشار مع بداية عقد الخمسينيات من القرن الميلادي العشرين، الثانية: وتم فيها صنع أول كمبيوتر شخصي في عام 1972م والذي تميز بتوسط الحجم وسهولة الاستعمال، الثالثة: وهي مستمرة إلى الآن وتمتاز بالانتشار الواسع لأجهزة الكمبيوتر المنفصلة والمتصلة ببعضها البعض عن طريق شبكة الإنترنت .

وتفيد الأبحاث والدراسات المستقبلية أنه بحلول عام 2020 سيتم إدخال الذكاء الاصطناعي في أنظمة الكمبيوتر مما يجعلها تعقل وتميز الخطاب وتتصرف على نحو لائق، كذلك فإنه بعد عام 2020 باستطاعة هذه الأجهزة أن تدرك ذاتها وأن تعي بذاتها(2)

إن التطورات العلمية المتلاحقة والسريعة بفضل الثورة التكنولوجية المتنامية اليوم في عالم الاتصالات ووسائله السلكية واللاسلكية، تشير إلى أن بعد الكمبيوتر الشخصي، والإنترنت، ستأتي (شبكة الوجود الدائم، الإيفرنيت Evernet) التي سيكون الفرد على اتصال بها بشكل مستمر ودائم وسوف تصل إليه من خلال جهاز تليفزيونه وهاتفه النقال

(1) للمزيد راجع: ميتشيو كاكو، رؤى مستقبلية كيف سيغير العلم حياتنا في القرن الواحد والعشرين، ترجمة: سعد الدين خرفان، مراجعة: محمد يونس، (270) سلسلة عالم المعرفة، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2001م)، ص ص 38-40 .

(2) للمزيد راجع: - المرجع السابق،، ص و ص 40 و 41 .
- حسين كامل بهاء الدين، الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص ص 13-16 .

/ الخلوي ومن خلال جهاز الكمبيوتر الخاص به أو أي جهاز آخر للمعلومات سيخترع فيما بعد⁽¹⁾ .

شبكة الاتصالات العالمية (الإنترنت) :-

أقيمت نواة هذا الشبكة عام 1969 والمتمثلة في شبكة إتصالات للربط بين المركز الدولي للبحوث التابع لجامعة ستانفورد وجامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس وجامعة كاليفورنيا في مدينة سانتا باربارا وجامعة ولاية يوتا⁽²⁾ .

إثر ذلك أقامت وكالة المشاريع المتقدمة التابعة لوزارة الدفاع الأمريكية شبكة (أربانيت ARPANET)، وفي عام 1983 تم عزل الجانب العسكري للشبكة وإدماج الجانب المدني في شبكة (مؤسسة العلوم الوطنية) التي تكفلت بتمويل تنميته حتى أواسط التسعينيات من القرن الماضي ثم تولت مجموعة من الشبكات الإتصالات الكبرى (إم.سي.آي، سبرينت وغيرهما) التي أضافت إلى جانب البحوث الجامعية والمعلوماتية الموجودة على الشبكة معلومات تجارية ودعائية استهلاكية، وبالتالي تكون هذه الشبكة الحالية (شبكة الشبكات) على مستوى العالم⁽³⁾ .

وقد أصاب التطور العددي الشبكة وتمثل ذلك في زيادة وتنوع عدد المواقع فيها سواء بالنسبة للدول أو الشركات أو المنظمات والمؤسسات أو للأفراد، ففي عام 1993 كان على الخط 130 موقعاً فقط وبعد ثلاث سنوات ونصف فقط استطاع مستخدمو الإنترنت الوصول إلى ما يزيد على 650000 موقع⁽⁴⁾ .

(1) للمزيد راجع: توماس ل. فريدمان، السيارة، مرجع سبق ذكره، ص 276 .

(2) للمزيد راجع: ماجد شهود، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 65 و 66 .

(3) للمزيد راجع كل من :

- غسان حزين، قصة اختراع البريد الإلكتروني، مجلة العربي، العدد 530، يناير 2003، ص و ص 166 و 167 .

- نبيل علي، ثورة المعلومات: الجوانب الثقافية (التكنولوجيا)، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 116 - 118 .

- محمد علي حوات، العرب، مرجع سبق ذكره، ص ص 73-76 .

- يحيى البحاوي، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 138-145 .

(4) للمزيد راجع: فيكتوماير شونبرغز وديوراهايرلي، عولمة الاتصالات، في: جوزيف س. ناي، الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 209 .

وتعد شبكة الإنترنت أكبر مكتبة في العالم في الوقت الحالي^(*)، ومن المتوقع أن يبلغ هذا العدد مع أواخر عام 2003 حوالي 774 مليون شخص (مستخدم)، وفي هذا المجتمع يوجد ما نسبته حوالي 43% من مجموع المستخدمين يستخدمون اللغة الإنجليزية (المتأركة) أما بقية اللغات الأوروبية فإن نسبة 31.8% من مجموع المستخدمين يستخدمونها وكذلك فإن اللغات الآسيوية (بما فيها اللغة العربية) فإن نسبة مستخدميها تقدر بحوالي 25.2% من مجموع المستخدمين⁽¹⁾.

ويشير محسن أحمد الخضيرى إلى التأثير الذي أحدثته هذه الشبكة " حيث تلاشت حدود الزمان وفواصل المكان، وأصبح من الممكن: لأي إنسان، في أي مكان في أي وقت أن يتعامل مع المشروعات والشركات ذات المواقع على الشبكة، وأن يجري معها معاملاته بيعاً وشراءً، نقداً وأجلاً"⁽²⁾، ويبرز توماس ل. فريدمان أهمية الإنترنت بالنسبة للدول " عندما تصبح الإنترنت هي حجر الزاوية في التجارة والاتصال على مستوى العالم، فسوف يكون العنصر الحاسم في تحديد نمو الدول الاقتصادي هو نوعية ومدى شبكات الاتصال بداخلها،"⁽³⁾، مما يبرز أهمية التجارة عبر الإنترنت^(**).

ويبين عبد الكريم بكار دور وأهمية الإنترنت كأحد الفواعل الثقافية لظاهرة العولمة " إن هذه الشبكة أتاحت التفاعل الحر المباشر بين أعداد ضخمة من الناس، بقطع النظر عن الحدود الجغرافية واختلاف التوقيت والثقافة. وإذا كانت السلع المعولمة تحمل طابع النفوذ الاقتصادي، فإن هذه الشبكة أتاحت عولمة المعلومات والمفاهيم والأفكار، وهذا أشد تأثيراً في إعادة ترميز الوجود الإنساني، وإحداث التحولات الفكرية والأخلاقية والسلوكية.

(*) بما أن كل شيء مطبوع يمكن إدخاله في الشبكة، فإن باستطاعة الولايات المتحدة إدخال أكثر من 45 ألف كتاب تصدرها سنوياً وأكثر من 1500 صحيفة و 3700 دورية في مختلف الأنشطة والمجالات و 250 دورية في مجال الهندسة فقط، كما تستطيع اليابان إدخال 40 ألف كتاب تصدرها سنوياً. للمزيد راجع: محمد علي حوات، العرب.....، مرجع سبق ذكره، ص 77.

(1) للمزيد راجع: أحمد محمد صالح، العنصرية الرقمية، مجلة العربي، العدد 520، مارس 2002، ص و ص 25 و 26.

(2) محسن أحمد الخضيرى، العولمة "مقدمة".....، مرجع سبق ذكره، ص 82.

(3) توماس ل. فريدمان، السيارة.....، مرجع سبق ذكره، ص 275.

(**) في عام 1999 أنتجت صناعة التجارة الإلكترونية في الولايات المتحدة الأمريكية وحدها دخلاً يقدر بثلاثين بليون دولار. للمزيد راجع: فيكتور ماير شونبرغز وديبورا هيرلي، عولمة.....، في: جوزيف س. ناي، الحكم.....، مرجع سبق ذكره، ص 210.

ومع هذا فإن التجارة على هذه الشبكة تتعاقد باستمرار، كما إنها أضحت من الوسائل الإعلانية المهمة . " (1) .

تكنولوجيا البث التلفزيوني بواسطة الأقمار الصناعية :

بدأ استخدام الأقمار الصناعية في مجال البث التلفزيوني عام 1962 حيث شوهد برنامج تلفزيوني واحد في ثلاث دول مختلفة في وقت واحد(*)،

وقد تمكنت وكالات الأنباء العالمية الإعلامية والإعلانية وأصحاب رؤوس أموال المحطات والقنوات الفضائية من استغلال هذه التكنولوجيا لتنفيذ استراتيجياتها بتكييف الأسواق والعقول والثقافات التي تريد التأثير فيها بأحداث تغييرات بها تتماشى معه مما يساعد على تحقيق هذه الاستراتيجيات، وفي ظل السيطرة شبه المطلقة للغرب وأحادية المصدر الناقل للمواد والبرامج التي تبثها وتذيعها هذه الوكالات والقنوات (نظراً للدعم والنفوذ الاقتصادي) فإن المشاهد في جميع أنحاء العالم يصبح أمام وكالات وقنوات تبث مواد وبرامج غريبة المصدر والتوجه في معظمها(2) .

إن شبكات عالمية (وكالات أنباء) كشبكة بث الأنباء بالكوابل (Cable News- Network) والمعروفة اختصاراً بـ CNN والتي تم إنشاؤه في عام 1980 تطمح في الوقت الحالي إلى أن تكون التلفزيون العالمي بعد أن تفردت ببث وتغطية أحداث مباشرة من مختلف أماكن العالم إلى كل مكان فيه(*)، كما إن بعض القنوات الفضائية أصبحت

(1) عبد الكريم بكار، العولمة.....، مرجع سبق ذكره، ص 58 .

(*) حيث شوهد ذات البرنامج في أمريكا وفرنسا وبريطانيا بواسطة القمر الصناعي (تلسار) وهو أول قمر صناعي مستقر في الفضاء الذي تم الاتصال به عن طريق هوائيات ضخمة في أمريكا مكنت القمر من تكبير إشارات الاتصال (عشرة ملايين مرة) ثم إعادة بثها إلى الأرض لتستقبلها هوائيات استقبال في إنجلترا وفرنسا واستمرت هذه الخدمة لأقل من ساعة، إلا أنه في عام 1964 تم نقل وقائع الدورة الأولمبية التي أقيمت في طوكيو إلى معظم أنحاء العالم وتعد هذه هي بداية عصر (التلفزيون الدولي) . للمزيد راجع: محمد علي حوات، العرب.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 71 و 72 .

(2) للمزيد راجع: الصادق رابح، وسائل الإعلام والعولمة، مجلة المستقبل العربي، (السنة 22، العدد 243، آيار / مايو، 1999م)، ص و ص 30 و 31 .

(*) تفردت CNN بتغطية أحداث قمع السلطات الصينية لمظاهرة ميدان تيانانمين بيكين عام 1989 ووقائع الغزو الأمريكي لبنما وحرب الخليج الثانية وحصار البرلمان الروسي والحرب على ما يسمى

تتعامل مع السوق العالمية فيما يخص هذه القنوات بإيجاد شركاء ومراسلين لها في مختلف دول العالم يقومون بتزويدها بالأخبار والأنباء التي ترغب هي في نشرها وبثها إلى دول العالم⁽¹⁾ .

ولاحق التطور بالنظم الاتصالية (السلكية واللاسلكية) من هواتف النقال / الخليوي العادية إلى الناقل للصورة^(**)، ومن نظام التلفزيون العادي إلى نظام التلفزيون الرقمي العالي الأداء . إن هذا التطور أدى إلى تمكين مختلف هذه النظم الحديثة وباستغلال تكنولوجيا البث التلفزيوني عبر الأقمار الصناعية من القيام بالتوزيع العالمي الفوري للبيانات والمعلومات والأحداث طوال الأربع والعشرين ساعة في اليوم ولأغراض متعددة ومتباينة من أسعار سوق تبادل العملات وأسواق السلع وأخبار الطقس والأخبار السياسية والاقتصادية وتغطية الوقائع الرياضية والأحداث السياسية إلى أخبار الأزياء والموضة والدعاية والإعلان⁽²⁾ .

ثانياً : البعد الثقافي للظاهرة :

الإرهاب (غزو أفغانستان 2001/2002، واحتلال العراق 2003) . للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص و ص 31 و 32 .

(1) وكمثال على ذلك قناة (كنال بلوس) الفرنسية التي سعت إلى إيجاد شركاء في ألمانيا(برتلسمان وبتابروس) وفي بلجيكا (أر.تي.بي.أف) وفي أسبانيا (بريزا) وفي إيطاليا (تليبيو) . للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 30 .

(**) تسمح بنية GSM (وهو نظام اتصالات رقمي خليوي طور في القارة الأوروبية وحقق نجاحاً كبيراً في معظم أنحاء العالم) لمشاركتها باستخدام هواتفهم النقالة في أكثر من (60) دولة عبر التجول في شبكات محلية في الخارج وتتضافر هذه الشبكات لتشكل شبكة عالمية من الشبكات تؤمن اتصالات دون انقطاع عبر الحدود القومية للدول، كما إن عدد المشتركين في الهواتف النقالة عام 1999 وصل إلى 400 مليون ومن المتوقع أن يصل هذا العدد إلى بليون في عام 2004 ليتجاوز بذلك عدد المشتركين في خطوط الهاتف الثابت . للمزيد راجع: فيكتور ماير شونبرغر وديبورا هيرلي، عولمة، في: جوزيف س.ناي، الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 205 .

(2) للمزيد راجع: هارلان كليفلاند، ميلاد، مرجع سبق ذكره، ص 89 .

يشير عبد الخالق عبد الله إلى أن البعد الثقافي " هو البعد الذي يشير إلى بروز الثقافة كسلعة عالمية تسوق كأى سلعة تجارية أخرى، ومن ثم بروز وعي وإدراك ومفاهيم وقناعات ورموز ووسائل ووسائل ثقافية عالمية الطابع . " (1) .

وساهمت بعض الاتفاقيات الدولية (كالجات وجوانب التجارة المتصلة بالمليكة الفكرية TRIPS) في احتكار العلم والتكنولوجيا والعمل على منع وصولهما إلى بقية الدول دون مقابل، ويبين عثمان الجبالي المثلوثي وخالد ناجي السامرائي ما يترتب على هذا الأمر " وبذلك أصبحت (المعلومة) سلعة تباع وتشتري، ولهذا تداعياته الخطيرة، فيما أن المشاركة في السوق والحكم تعتمد على معطي الوصول إلى المعلومة، فإن لهذا تأثيراً مباشراً على الديمقراطية والمساواة وحقوق الإنسان بعامه . " (2) .

ويبرز البعد الثقافي للعولمة الثقافة الاستهلاكية وكيفية الترويج لها من خلال ما تقوم برصده وكالات الإعلان العالمية من أموال لإنفاقها على الدعاية والإعلان لهدف رئيسي هو حمل الناس على زيادة الاستهلاك إذا يتم رصد أكثر من 330 مليار دولار سنوياً لزراع قيم هذه الثقافة الاستهلاكية في الأفراد⁽³⁾، مما قد يؤدي إلى خلق الجمهورية الميركانتيلية في المستقبل المنظور^(*) .

ويوضح منير الحمش أن البعد الثقافي للعولمة يؤكد على هيمنة وسيطرة " الثقافة الغربية على سائر ثقافات العالم، مستفيدة من وسائل الاتصال والتكنولوجيا المتقدمة . التي تنتشر بواسطة امبراطوريات إعلامية واسعة ثقافة السوق والاستهلاك بواسطة الصوت والصورة وعلى حساب القراءة والكتابة فتسعى إلى تكديس منظومة جديدة من المعايير التي

(1) مناقشة عبد الخالق عبدالله، لورقة في مفهوم، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 52 .

(2) عثمان الجبالي المثلوثي وخالد ناجي السامرائي، العولمة والهيمنة المفهوم: الأبعاد والتداعيات، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون/ديسمبر 1429م-1999ف، ص 69 .

(3) للمزيد راجع: - ليث عبد الحسن جواد، المضامين الاجتماعية للعولمة، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون/ديسمبر 1429م-1999ف، ص 48 .

- عبد الكريم بكار، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 90 و 91 .

(*) يشير حسين الشريف إلى هذه الجمهورية على أنها هي " الجمهورية الميركانتيلية Mercantile (التجارية) التي تكلم عنها آدم سميث حيث الإنسان في عالم السوق الحر هو مستهلك بأكثر مما هو فرد بشر أو مواطن" . حسين الشريف، الولايات، مرجع سبق ذكره، ص 293 .

ترفع من قيمة النفعية والفردانية الأنايية والنزوع المادي . الغريزي المجرى من أي محتوى إنساني . " (1) .

ويؤكد البعد الثقافي للعلومة على استمرارية انسياب حركة المعلومات والأفكار والأنباء والتي بفضل الفواعل الثقافية للعلومة غير مقيدة بمكان محدد أو زمن معين⁽²⁾، كما أن البعد الثقافي للعلومة يبرز أهمية ومدى انتشار الثقافة الشعبية (الأمريكية على وجه الخصوص) بالنسبة لمختلف دول العالم⁽³⁾ .

وهناك مجموعة من الأسباب أدت في مجملها إلى هيمنة ونفوذ الثقافة الشعبية الأمريكية دون بقية الثقافات، ومن أهم هذه الأسباب⁽⁴⁾ :

1. سيطرة الاقتصاد الأمريكي بوصفه سوقاً مستوردة ومصدرة ومستهلكة، بالإضافة إلى هيمنة شركات الإعلان الأمريكية على التسويق العالمي بما لها من تأثير كبير على توجيه الأذواق على المستوى العالمي وفي قولبة الرموز الثقافية الناشئة .

2. التفوق الأمريكي الواضح على بقية المنافسين في مجالات الثقافة الشعبية وخاصة في صناعة الأفلام والموسيقى، ويرجع هذا التفوق لمجموعة من العوامل من أهمها :

أ. إن الصادرات الثقافية الأمريكية لا تعكس إلا المستوى المتدني من الأنشطة الثقافية الأمريكية فالنخبة الثقافية موجودة وجيدة ولكنها محدودة ومحصورة في الدوائر الفكرية .

ب. أن الثقافة الأمريكية (بشكل عام) قابلة للتسويق العالمي أكثر من بعض الثقافات، لكونها: ثقافة متنوعة من مختلف الثقافات فهي مكونة

(1) منير الحمش، العلومة، مرجع سبق ذكره، ص 48 .

(2) للمزيد راجع: أنتوني سميث، نحو ثقافة عالمية، في: مايك فيذرستون (إعداد) و، ثقافة، مرجع سبق ذكره، ص 168 .

(3) للمزيد راجع: نييل م. روزندورف، العلومة الاجتماعية والثقافية: المفاهيم والتاريخ ودور أمريكا، في: جوزيف س. ناي، الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 172

(4) للمزيد راجع، بول سالم، الولايات، ندوة العرب والعلومة، مرجع سبق ذكره، ص ص 220-223 .

من مزيج عالمي من المجموعات العرقية والأثنية والدينية والثقافية التي كونت الدولة الأمريكية، وثقافة منفتحة نسبياً إذا ما قورنت ببقية الثقافات، وثقافة متطورة معاصرة وأكثر الثقافات الموجودة ملائمة مع هذا العصر، ثقافة شبابية أي أنها تمثل ثقافة معظم الشباب الذين هم نخب المستقبل بما يمثله ذلك من أفضلية لها في التأثير فيهم عندما يتولون المناصب والأعمال والمراكز الحكومية في دولهم، ثقافة علمية بما تمثله الجامعات الأمريكية التي تستقبل أعداداً متزايدة من الطلبة من مختلف دول العالم والذين يتخرجون منها حاملين معهم أساليبها وطرق تفكيرها وسلوكها .

وتكشف الأرقام مدى سطوة اللغة الإنجليزية (المتأمركة) في مجال الإعلام والاتصال عالمياً، إذ تبين الأرقام سطوة هذه اللغة على 65% من برامج الإذاعة و70% من برامج الأفلام و 90% من الوثائق المخزنة في الإنترنت و 85% من المكالمات الهاتفية الدولية⁽¹⁾ .

إن التحدي الذي يتمثل في ظل البعد الثقافي للعلومة أمام الثقافة الشعبية (الأمريكية) الساعية للنفوذ والهيمنة على بقية الثقافات العالمية التاريخية المتعددة والمتنوعة يتجسد في صعوبة وجود ثقافة عالمية واحدة لجميع الأمم والشعوب^(*)، كما أن الاتجاه إلى تعميم هذه الثقافة على بقية الثقافات لا يمكن أن يلغي المعتقدات والاتجاهات والرغبات والحاجات المتنوعة لهذه الثقافات (وإن استطاع التأثير فيها وإحداث بعض التغييرات إلا إن ذلك يبقى لفترة محدودة) فلا بد من إدراك إن هذا الاتجاه لا يمكن أن ينجح إلا بقبول التنوع الثقافي⁽²⁾ .

(1) للمزيد راجع: نبيل علي، الثقافة العربية وعصر المعلومات، (265) سلسلة عالم المعرفة، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2001م)، ص 272 .

(*) إن فكرة وجود ثقافة عالمية واحدة مستبعدة، فإذا كانت صورة ثقافة الدولة الحديثة هي صورة تؤكد على وجود درجة معينة من التجانس والاندماج الثقافي فإنه يكون من الاستحالة وفقاً لذلك تمييز وجود ثقافة عالمية مدمجة على مستوى جميع الأمم والشعوب دون تكوين الدولة العالمية . للمزيد راجع: مايك فيذرستون، ثقافة العولمة، في: مايك فيذرستون (إعداد)، ثقافة، مرجع سبق ذكره، ص 3 .

(2) للمزيد راجع: عقيل حسين عقيل، الديمقراطية، مرجع سبق ذكره، ص 179 .

وبيين الجدول (3) تباين اتجاهات بعض الثقافات العالمية تجاه بعض أهم أبعاد القانون الدولي المعاصر : - (1)

الصين	الإسلام	الدول الماركسية	الدول النامية (الصغرى)	الدول الغربية (الكبرى)	الثقافة في نمط القضايا القانونية
يتحقق من خلال أفواه البنادق والمدافع.	يتحقق في إطار دار السلم.	لا يتحقق إلا في ظل قيام ثورة عمالية عالمية.	الاستعمار ينفي أي وجود لنظام وسلم عالمي.	ركن أساسي في النظام القانوني الغربي.	النظام والسلم
ترتبط بالجماعة. مستمد من عوامل اقتصادية.	التوفيق بين حقوق الفرد والجماعة. مستمد من عوامل دينية وسياسية.	ترتبط بالجماعة. مستمد من عوامل اقتصادية.	يتمتع بها الفرد لكونه عضو في الجماعة. مستمد من عوامل سياسية.	ترتبط بشخص الفرد. مستمد من عوامل سياسية واقتصادية.	حقوق الإنسان حكم القانون
التأكيد على أهمية المعاهدات.	التأكيد على أهمية القانون السماوي.	التأكيد على أهمية المعاهدات.	التأكيد على أهمية المعاهدات.	التأكيد على أهمية العرف.	مصادر القانون الدولي

ويبرز سليمان العسكري تأثير البعد الثقافي للعولمة على التنوع الثقافي السائد في العالم " إن الهجمة العالمية للثقافة المهيمنة، والمتمثلة بالثقافة الأمريكية تحديداً، تواجه مقاومة في كل مكان، وتختلف قوة تلك المقاومة من بلد لآخر، ومن مجتمع لمجتمع، لكن هي مقاومة، تمتد من أوروبا، إلى الشرق بكل تلوّن ثقافته، إلى ثقافات المجتمع البدائية في أفريقيا وكثير من بقاع العالم، وبالتأكيد لن تستسلم أيّ منها بسهولة ويسر، " (2) .

(1) بشيء من التصرف من المصدر، للمزيد راجع: مصطفى عبدالله أبو القاسم خشيم، القانون ..، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 19 .

(2) سليمان العسكري، الثقافة المهيمنة .. مرض العصر، مجلة العربي، العدد 520، يناير 2003، ص

إنه في ظل عالم من الثقافات العالمية المتنافسة والساعية إلى تعزيز ورفع مكانة دولها يساعد على احتمال حدوث حروب ثقافية عالمية خاصةً في ظل ضعف الأسس التي تقوم عليها المشروعات والمحاولات العالمية لإحداث الاندماج الثقافي بين الثقافات العالمية المختلطة بالرغم من وجود الفواعل الثقافية (كالإنترنت والقنوات الفضائية ووكالات الأنباء العالمية وغيرها) الضرورية لإيجاد هذا الاندماج⁽¹⁾ .

ويؤكد صامويل هنتجتون على أهمية الثقافة والبعد الثقافي للعولمة (والذي يعد أهم أبعاد الظاهرة) " أن الثقافة والهويات الثقافية والتي على المستوى العام هويات حضارية، هي التي تشكل أنماط التمسك والتفسخ والصراع في عالم ما بعد الحرب الباردة . " ⁽²⁾، وهذا ما تحمله فكرة (صراع / صدام الحضارات) مما أدى إلى إبراز مقولة (حوار الحضارات) كرد فعل عليها والتي تهدف إلى التوحيد الثقافي عن طريق التنوع الثقافي^(*) .

ويمكن إجمال البعد الثقافي للعولمة في عدد من النقاط، أهمها : - ⁽³⁾

1. التمكين للنزعة المادية (الإستهلاكية) على حساب النزعة الروحية (المعنوية)، وذلك بالتركيز على المواد الثقافية الترفيهية الخالية من أي مضمون قيمى تثقيفى باعتبارها مواد للتسلية ولإثارة الغرائز ومخاطبة المشاعر بها مما يرفع من القيم المادية والنفعية والفردية الأنانية والاستهلاكية والنزوع المادى . الغرائزى المجرى من أى محتوى إنسانى .

2. محو الخصوصية الثقافية للدول والترويج لفكرة الثقافة العالمية، من خلال العمل على تحطيم الهوية الثقافية لأي دولة والتي تتمثل أساساً في ذلك

(1) للمزيد راجع: مايك فيدرستون، ثقافة، في: مايك فيدرستون (إعداد)، ثقافة، مرجع سبق ذكره، ص 11 .

(2) صامويل هنتجتون، صدام، مرجع سبق ذكره، ص 37 .

(*) أصدر الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة (كوفي عنان) قرار بتشكيل لجنة سميت (لجنة الحكماء) لإعداد تقرير عن (حوار الحضارات)، وصدر تقريرها بعنوان (عبور الخط الفاصل Crossing the divide) والذي هاجم بضرارة البنية الحالية للنظام العالمى ودعا إلى إيجاد نموذج جديد للعلاقات الدولية بحيث يضمن تحقيق العدالة في توزيع الحرية لجميع الدول والكرامة لكل الشعوب والتقدير والاحترام لكل الثقافات . للمزيد راجع: السيد يسين، محاكمة تاريخية للولايات المتحدة الأمريكية، جريدة الأهرام، العدد 42465، بتاريخ 13-3-2003 م، ص 13 .

(3) للمزيد راجع: ممدوح محمود مراد، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 83-91 .

الشعور بالانتماء والولاء لنسق قيمي معين ومن ثم فهي ترسم حدود التمييز الثقافي بين مختلف الثقافات، وبالتالي تتعارض مع فكرة وجود ثقافة عالمية موحدة التي تستغل ثقافة (الصورة Image) والتي تعد (أي الصورة) المادة الثقافية الممكن انتشارها وتعميمها دون حاجة ضرورية للمصاحبة اللغوية، وكذلك شعار (فكر عالمياً، وأفعل محلياً Think Global, Act Local)، مما يسهل سلب الوعي من خلال الفواعل الثقافية للظاهرة .

3. التمكين لسيادة القيم الغربية والأمريكية ولنمط الحياة الأمريكي، بما تمتلكه من أسباب للتفوق على بقية الثقافات كالسيطرة على التكنولوجيا الحديثة في مجالات الإعلام والاتصال ونقل المعلومات، وهيمنتها على آليات ووسائل عمليات إنتاج المواد الثقافية والإعلامية والإعلانية وكذلك على عمليات التسويق العالمي لهذه المواد، والمكانة العالية التي تحظى بها المؤسسات التعليمية والبحثية الجامعية الأمريكية، ومدى انتشار استعمال اللغة الإنجليزية (المتأمركة)، ولما يمثله النموذج الأمريكي من تجسيد للنموذج الأمثل والأوحد للتطبيق في مختلف المجالات والأنشطة الحياتية في ظل ضعف النماذج الأخرى مقارنة به، وتشير الأحداث في البيئة العالمية (هجمات 11 سبتمبر 2001 م على مدينتي نيويورك وواشنطن وغزو أفغانستان 2002 م واحتلال العراق 2003) إلى بروز فكرة (صدام الحضارات) في مقابل توري مقولة (حوار الحضارات) في الوقت الراهن، وبالتالي فإن فرض هذا النوع من السيادة أو الهيمنة لهذه الثقافة على بقية الثقافات الأخرى يمثل اختراق أو عنف ثقافي ينتهك السيادة الثقافية للمجتمعات الأخرى .

خلاصة المبحث الثاني

يتطرق المبحث للفواعل (القوى الدافعة) لظاهرة العولمة، والتي يطلق عليها الدارسين والبحاث تسميات متعددة منها : أدوات العولمة، المؤسسات التي تدير العولمة، الآليات المحركة للعولمة، وسائل العولمة، ويتناول المبحث الفواعل (القوى الدافعة) والأبعاد لظاهرة العولمة في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية .

ففي المجال الاقتصادي، يبرز المبحث الشركات عبر الوطنية كفاعل للظاهرة مبيناً قدرتها وقوتها مقارنة ببعض الدول الحديثة، ويوضح المبحث دور المؤسسات المالية الدولية الثلاثة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية كفواعل للظاهرة مبرزاً اشتراطاتها وما تفرضه من تغييرات على الدولة الحديثة القيام بها، ويستعرض المبحث دور المضاربين الماليين حملة الأسهم والسندات موضحاً تأثيره وأهميته في ظل اتساع حجم التجارة الإلكترونية، ثم يبين المبحث البعد الاقتصادي للظاهرة وأهم ما ترمي إلى تحقيقه في هذا المجال .

وفي المجال السياسي، يبين المبحث الهيمنة الأمريكية الأحادية على النظام الدولي كفاعل للظاهرة تستغرق فترة زمنية معينة، كما يبين المبحث قوة مؤسسات المجتمع المدني العالمي داخل الدولة أو خارجها كفاعل للظاهرة ودورها وتأثيرها على التفاعلات الدولية والأحداث العالمية خلال هذه المرحلة المعاصرة للظاهرة، ثم يتعرض المبحث للبعد السياسي للظاهرة وأهم ما تسعى إلى تنفيذه في هذا المجال .

أما في المجال الثقافي، فإن المبحث يستعرض دور شبكة الإنترنت العالمية كفاعل للظاهرة وتأثيرها على سرعة إنسياب المعلومات والأفكار ووفرتها بين مختلف الأفراد، كذلك يتناول المبحث تكنولوجيا البث التلفزيوني بواسطة الأقمار الصناعية كفاعل للظاهرة ودورها في إيصال المعلومات والأفكار إلى أي مكان وفي أي وقت، ثم يتناول المبحث البعد الثقافي للظاهرة والذي يعد أهم وأصعب الأبعاد عند التطبيق نظراً لما تهدف إلى إيجاده الظاهرة من ثقافة واحدة محددة بذاتها تسعى إلى تجاوز الخصوصيات الثقافية للثقافات الأخرى .

ومن خلال هذه الفواعل المختلفة لظاهرة العولمة وأبعادها في شتى المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية، تمارس العولمة تأثيراتها وتضع آثارها على سيادة الدولة الحديثة في هذه المجالات .

الفصل الثالث

دراسة طبيعة العلاقة بين

سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة

تسعى الدراسة خلال هذا الفصل إلى رصد وإبراز طبيعة علاقة التأثير والتأثر بين السيادة والعولمة، وذلك من خلال مبثي الفصل، وهما : -

- **المبث الأول :** التأثيرات المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة .. يبين المبث التخييرات التي طرأت وتطراً على سيادة الدولة الحديثة في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية من جراء ظاهرة العولمة من خلال فواعلها في هذه المجالات .
- **المبث الثاني :** الآثار المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة .. يرصد المبث النتائج المترتبة على سيادة الدولة الحديثة بفعل ما أحدثته وتحديثه ظاهرة العولمة وفواعلها من اشتراطات وقيود على ممارسة الدولة لسيادتها في البيئة العالمية .

المبحث الأول

التأثيرات المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة

المطلب الأول

التأثيرات في المجال الاقتصادي

يشير إبراهيم نافع إلى أن الدولة الحديثة تواجه من جراء ظاهرة العولمة " ضغوطاً بأكثر مما تعودت، من أعلى من قبل القوى الاقتصادية العالمية، ومن أسفل من جانب الشعوب (الأقليات، القبائل، الجماعات الأثنية) التي تحرضها المعلومات الواردة من الخارج والمقارنات التي تطالب بالحقوق، والمشاركة، والأستقلال . وبمجرد أن يصبح للتجارة والاستثمار الأجنبيين حرية عبور الحدود الدولية، يمكن للأسواق المالية العالمية أن تولد ضغطاً اقتصادياً يطغى على السيادة الوطنية . " (1) .

أن العولمة تحدد المدى المسموح فيه لمختلف الدول (الكبرى والصغرى) بالتمتع بتوفير الرعاية الصحية والتعليمية والاجتماعية والاقتصادية وفرص العمل لمواطنيها^(*)،

(1) إبراهيم نافع، إنفجار.....، مرجع سبق ذكره، ص 141 .

(*) اقتربت نظم التعليم والرعاية الاجتماعية في بريطانيا من المستويات السائدة في الدول الصغرى، حيث ينشأ من بين كل ثلاثة أطفال طفل في ظل الفقر، ويضطر مليون ونصف المليون من الصبيان ممن هم دون سن السادسة عشر إلى العمل لتوفير المأكل بسبب ضعف نظام الرعاية الاجتماعية كما اتسعت الفجوة بين الأغنياء والفقراء وتنتج فئات كثيرة من الطبقة الوسطى نحو حافة الفقر .

- للمزيد راجع: الحبيب الجحاني، العولمة والفكر العربي المعاصر، (القاهرة: دار الشروق، 2002م)، ص 35 .

- كما تعرض الجنيه الإسترليني (العملة البريطانية) لأزمة عام 1992 اهتزت فيها قيمته واخذ في التدنّي السريع من جراء التجارة الإلكترونية المكثفة مما أصاب الارتباك الحكومة البريطانية حيث اتخذ وزير الاقتصاد البريطاني قرار برفع أرباح تسليف القروض القصيرة الأجل بمقدار وحدتين مئويتين إلا أن هذا القرار لم يبق إلا ساعات قليلة إذ أصدرت الحكومة بسرعة قرار يلغيه وأتبعته = بقرار جديد يدعو

ويشير كل من عثمان الجبالي المثلوتي وخالد ناجي السامرائي إلى تأثير ذلك على سيادة الدولة " وبالتالي فهي تؤثر على الوظائف التي تمس السلطة الدستورية والسياسية في الصميم، فهي تحول صلاحية صنع القرار من الحكومة إلى المؤسسات الاقتصادية الدولية التي تحدد الميزانيات وتخفيض العملة أو ترفعها، وتحدد نسب الأرباح وتملى أسعار الغذاء والطاقة من خلال تخفيض الإعانات المالية الكبرى ". (1) .

كما أن فواعل ظاهرة العولمة تلعب دوراً مهماً في إحداث التأثيرات على سيادة الدولة في المجال الاقتصادي . فالشركات عبر الوطنية تتجاوز سيادة الدولة في المجال الاقتصادي من خلال الاستثمار المباشر داخل الدولة والتي قامت بدورها بسن القوانين والتشريعات ومنح الصلاحيات والتسهيلات لجذب هذه الاستثمارات إليها، أو من خلال الاتفاقيات الدولية (كاتفاقية الاستثمار المتعددة الأطراف)، كما أن هذه الشركات لديها القدرة على فرض سياسات وممارسات مالية ونقدية وضرائبية على الدولة من خلال ما عرف ببرامج التثبيت الاقتصادي والتصحيح الهيكلي⁽²⁾، ويبين محمد علي حوات دور هذه الشركات كفاعل اقتصادي للعولمة في التأثير على سيادة الدولة، حيث إن هذه الشركات " تعمل على تكييف مختلف النظم والسياسات الاقتصادية مع احتياجاتها هي، ومع تصورها لما يجب أن تكون عليه حال الأسواق، وهي إذ تتحكم في تكنولوجيا ثورة المعلومات والاتصالات وتنفرد بالجزء الأكبر في الإنفاق على البحوث والتطوير، تفرض الآن، بل ومنذ التسعينيات على اقتصاديات ودول ومجتمعات العالم أن تعيد التكييف مع مظاهر ومعطيات العالم الجديد الذي تعيد الآن تشكيله تحت مسمى (العولمة) ". (3)

لخفض الريح درجتين مؤبئتين (عكس القرار الأول تماماً) . للمزيد راجع: عبد الله عثمان التوم وعبد الرؤوف محمد آدم، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 29 .

- كذلك ارتفع معدل متوسط البطالة في الدول الكبرى (الغنية) في الربع الأخير من القرن العشرين من 6.9 في الفترة من 1978-1987 إلى 7.6 في عام 1997 . للمزيد راجع: عبد الكريم بكار، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 92 .

(1) عثمان الجبالي المثلوتي وخالد ناجي السامرائي، العولمة، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 69 .

(2) للمزيد راجع: جلال أمين، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 156 .

(3) محمد علي حوات، العرب، مرجع سبق ذكره، ص و ص 26 و 27 .

كما أن العولمة تفرض إعادة تنظيم للمجال الاقتصادي للدولة^(*)، فمن خلال المؤسسات الدولية المالية (والتي هي فواعل اقتصادية للعولمة) كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية يتم فرض تبني البرنامج أو النظام الرأسمالي على الدول الصغرى بما يقتضيه منها من بيع للممتلكات العامة ومؤسسات القطاع العام المملوك للدولة إلى القطاع الخاص القومي أو الأجنبي وإلى المستثمرين (لكل من لديه القدرة على الشراء) ونظراً لضعف الرأسمال القومي فإن الشركات عبر الوطنية والمضاربيين الماليين وحملة الأسهم والمستثمرين ويفضل قدرتهم المالية العالية يتمكنون من شراء هذه الممتلكات والمؤسسات، وبالتالي يتم لهم بسط سيطرتهم ونفوذهم بشكل شبه كامل على المجال الاقتصادي لهذه الدول الصغرى مما يؤثر على سيادة هذه الدول في المجال الاقتصادي⁽¹⁾، ويبين محمد عابد الجابري ما تسعى إليه العولمة من جراء ذلك " العولمة تقتضي الخصخصة، أي نزع ملكية الأمة ونقلها للخواص في الداخل والخارج، وهكذا تتحول الدولة إلى جهاز لا يملك، ومن لا يملك لا يراقب ولا يوجه وبالفعل فدور الدولة في المراقبة والتوجيه في المجال الاقتصادي يتقلص في نظام العولمة لدرجة الصغر، أو على الأقل يرد منه ذلك . " ⁽²⁾ .

وفي ظل العولمة ظهرت اتفاقيات دولية جديدة مما يقضي بزيادة الالتزامات والقيود على سيادة الدولة الحديثة التي عليها القيام بأفعال وإنتهاج سياسات تتقيد فيها بما تضعه هذه الاتفاقيات الدولية من قيود وشروط عليها، ومن أهم هذه الاتفاقيات الدولية الجديدة إتفاقية الجات (والتي انتهت بقيام منظمة التجارة العالمية محلها) واتفاقية متعددة

^(*) شارك أكثر من مائة ألف محتج (أغلبهم أمريكيون) في تنظيم وتسيير مظاهرات سيائل عام 1999 أثناء انعقاد المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية، وقد كانت المظاهرات احتجاجية ضد ما تجسده العولمة من سيطرة وهيمنة للشركات عبر الوطنية، وفي حين يحتاج الأمريكيين لأن ازدياد قوة هذه الشركات (بما فيها الأمريكية) يؤدي إلى تدمير مشروعاتهم التجارية الصغيرة والمتوسطة فإن مواطني الدول الصغرى يشعرون بالعجز عن التنافس مع هذه الشركات حتى في أسواقهم القومية . للمزيد راجع: أنطوان زحلان، العرب والتحدي التقاني: العلم والعولمة والأمن القومي، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 271، أيلول/سبتمبر 2001م، ص 56 .

(1) للمزيد راجع: سعاد خيري، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 105 .

(2) محمد عابد الجابري، قضايا، مرجع سبق ذكره، ص 151 .

الأطراف للاستثمار (M.I.A) والاتفاقية العالمية لتجارة الخدمات^(*)، وتتعدد تأثيرات اتفاقية متعددة الأطراف للاستثمار على سيادة الدولة بالنظر إلى ما تفرضه عليها من القيام بتغييرات مهمة في المجال الاقتصادي، ويمكن إجمال أهم تأثيرات هذه الاتفاقية على سيادة الدولة في النقاط التالية : - (1)

1. تفرض هذه الاتفاقية فتح كل قطاعات وأنشطة المجال الاقتصادي للدولة للمستثمرين الأجانب، الذين يملكون الحق في إقامة المشاريع في جميع القطاعات والأنشطة (باستثناء الدفاع والأمن / الشرطة) وإصدار الأسهم والسندات وتحويل الأموال والأرباح داخل وخارج الدولة وامتلاك براءة الاختراع .

2. كما أن هذه الاتفاقية تفرض معاملة المستثمرين الأجانب ومشاريعهم بنفس أسلوب معاملة المستثمرين الوطنيين ومشاريعهم وعدم القيام بأي تمييز بين المستثمرين الأجانب .

3. تفرض هذه الاتفاقية رفع كل القيود المفروضة على المستثمرين الأجانب فيما يتعلق بتشغيل العمال ومعدلات أجورهم واتفاقيات تشغيلهم وغيرها .

4. إن هذه الاتفاقية تفرض على الدول الالتزام بجميع هذه القواعد وبالقبول بما تصدره محاكم مستقلة من قرارات وأحكام لحل الخلافات التي قد تنشأ بين الحكومة والمستثمرين، ويحق لهذه المحاكم المطالبة بإلغاء التشريعات الوطنية ودفع التعويضات في حالة تأميم أي مشروع .

5. تفرض هذه الاتفاقية على حكومات الدول وسلطاتها التشريعية إلغاء جميع القوانين والقواعد التي لا تتفق مع الاتفاقية أو تغييرها بإصدار قوانين جديدة وانتهاج سياسات عامة اقتصادية جديدة لا تتعارض مع شروط والتزامات هذه الاتفاقية .

(*) الاتفاقية العالمية لتجارة الخدمات ظهرت في 13-12-1997 بين (102) دولة وابتداء سريان مفعولها من مارس 1999 وبموجبها وافقت (70) دولة على فتح أسواقها القومية للمنافسة الخارجية بدرجات متفاوتة وتغطي هذه الإتفاقية أكثر من 95% من الأسواق العالمية . للمزيد راجع: مناقشة هشام البساط، لورقة العرب و ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 408 .

(1) للمزيد راجع: سعاد خيرى، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 67 و 68 .

6. إن حكومات الدول الموقعة على هذه الاتفاقية لا تملك سحب توقيعها إلا بعد مرور خمس سنوات وبالرغم من ذلك تبقى المشاريع والاستثمارات الأجنبية في دول هذه الحكومات والتي أقيمت قبل انسحابها من الاتفاقية مدة سريان هذه الاتفاقية (عشرون عاماً) .

ويختلف الاهتمام بتأثيرات العولمة على السيادة من دولة لأخرى خاصة في حالة الانضمام إلى اتفاقية دولية أو منظمة جديدة (كمنظمة التجارة العالمية) وذلك بالنظر إلى ما تفرضه من قيود وشروط والتزامات على سيادة الدولة يستوجب عليها التقيد بها^(*).

ويوضح إبراهيم نافع السبب في ذلك " نظراً لأن " منظمة التجارة العالمية " تستطيع أن تجبر دولة عضواً على الامتثال لأحكامها، وأنه إذا وجد فريق خبراء المنظمة أن بلداً ما أنتهك أي قاعدة من قواعد " الجات "، ورفض تغيير ممارساته أو التخفيف من آثارها بإنقاص حاجز آخر أمام التجارة، فإن البلد الشاكي يسحب الامتيازات التجارية التي كان قد سبق أن قدمها لها، فإن هذه النتيجة تعادل فرض عقوبة تجارية دائمة . " (1) .

كما أن الشروط (القيود) النمطية والإجبارية التي يملئها المضاربين الماليين وحملة الأسهم (القطيع الإلكتروني) على سيادة الدولة تؤثر فيها إذ تسعى معظم . إن لم يكن جميع . الدول إلى تنفيذها، ويعدد حسين كامل بهاء الدين هذه الشروط " الخصخصة لكل الشركات المملوكة للدولة، وتحرير التجارة الداخلية والخارجية، ورفع الحواجز الجمركية، الحد من التضخم، تقليص قدرة البيروقراطية الحكومية، وإلغاء كافة القيود على الاستثمارات الأجنبية، وتحرير أسواق المال، حرية الأجانب في التملك، إلغاء

(*) في حين لاقت السيادة اهتماماً كبيراً من جانب الدول الكبرى (كالولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي) حيث استغرقت الإجراءات الداخلية الخاصة بالتصديق على اتفاقيات تحرير التجارة العالمية في إطار منظمة التجارة العالمية عدة أشهر لمناقشتها من مختلف جوانبها، فقد خصص الكونجرس الأمريكي جلسات استماع عديدة فيما يتعلق بتأثير هذه الاتفاقيات على سيادة الولايات المتحدة، فإن الدول الصغرى لم تستغرق المجالس والسلطات التشريعية فيها أكثر من ساعة واحدة للتصديق على هذه الاتفاقيات (كوستاريكا وليست هي المثال الوحيد) . للمزيد راجع: ياسر خضر الحويش، مبدأ..... مرجع سبق ذكره، ص 216 .

(1) إبراهيم نافع، انفجار..... مرجع سبق ذكره، ص 143 .

الدعم، تحرير نظام التأمين والمعاشات، وترك المسؤولية في ذلك للأفراد، النمطية في نظام المحاسبة والمراجعة المالية الخاضعة للإشراف العولمي. " (1) .

كذلك فإن حركة انتقال رؤوس الأموال من دولة لأخرى تخلق حالة من عدم الاستقرار الاقتصادي (خاصة للدول الصغرى) بما تؤذيه من اختراق للحدود القومية للدولة من جهة وبما يترتب عليها من تأثير فعال على قدرة الدولة في المحافظة على العمل باستمرار لضمان النهوض بتممية ورخاء مواطنيها من جهة أخرى⁽²⁾، فهذه الانتقالات والتدفقات المالية الدولية سواء بصورتها المباشرة رؤوس أموال أو سلع أو بصورتها غير المباشرة خدمات وهجرة أيدي عاملة وكفاءات تزداد بصورة شبه مستمرة خاصة خلال السنوات الأخيرة سواء فيما بين الدول الكبرى أو مع الدول الصغرى⁽³⁾، كما أن حجم الأوراق (المالية) المتداولة في أسواق المال العالمية يزداد فمن ما يساوي 5 تريليونات دولار في عام 1980 إلى 35 تريليون دولار عام 1992 إلى أن بلغ 83 تريليون دولار عام 1996⁽⁴⁾، وتبين ثناء فؤاد عبد الله خطورة ذلك " ومع ضخامة الأرقام التي تتعامل فيها أسواق المال، فقد صارت " الدولة " تحسب وتخشى من تطورات أسواق المال أكثر مما تقيم حساباً لمؤسساتها الداخلية وبخاصة المؤسسات الرقابية أو الحزبية أو التشريعية في الداخل . " (5) .

إن العولمة تسعى من خلال تأثيرها على سيادة الدولة في المجال الاقتصادي إلى دفع الدولة والضغط عليها للعمل على إيجاد وخلق منظومة جديدة من التشريعات الاقتصادية تفر بفتح حدود الدولة (التي كانت تحميها السيادة) وحرية التجارة وإهدار نظم الحماية الجمركية، كما إنها ومن خلال التجارة الإلكترونية وبفضل هذه المنظومة من

(1) حسين كامل بهاء الدين، الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص 74 .

(2) للمزيد راجع: محمد صلاح عبود، العالم، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 19 .

(3) للمزيد راجع: مايكل موسى، مواجهة تحديات العولمة، ندوة العولمة وإدارة الاقتصادات الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص 44 .

(4) للمزيد راجع: ثناء فؤاد عبد الله، قضايا العولمة بين القبول والرفض، مجلة المستقبل العربي، السنة 23، العدد 256، حزيران/يونيو 2000، ص 107 .

(5) المرجع السابق،، ص 107 .

التشريعات الاقتصادية الجديدة تستطيع أن تهدر قدرة أي دولة (وبشكل خاص يظهر ذلك أسرع على الدول الصغرى) على حماية اقتصادها وسيادتها⁽¹⁾ .

ويشير جاسم محمد زكريا إلى إن " البناء القانوني لمفهوم السيادة يتعرض لاختبار قاس اليوم بواسطة الأنشطة العولمية عابرة الحدود، إذا أوشكت الدولة أن تغدو عاجزة عن ممارسة بعض اختصاصاتها، خاصة فيما يتعلق بالسيطرة على الأموال والسيولة النقدية ودوائر المعلوماتية، علاوة على أنها باتت مجبرة على أن تتخلى عن كثير من مظاهر السيادة كي تساهم مباشرة أو بشكل غير مباشر في برنامج التجارة العالمية . " ⁽²⁾ .

ويرى السيد يسين أن العولمة أدت إلى " أن التفاعلات الاقتصادية بين الدول . وبغض النظر عن مشكلة الحدود . أصبحت لها اليد العليا في رسم السياسات الخارجية للدول، وتحديد مصالحها القومية، وفي صياغة برامج الأمن القومي . " ⁽³⁾ .

ويربط مصطفى كامل السيد بين ظاهرة العولمة وعمليات الاندماج بين الشركات عبر الوطنية وتأثير ذلك على قدرة الدول في مواجهة هذه العمليات " أن ظاهرة العولمة ارتبطت في ظهورها بقيام كيانات عملاقة تفوق في قدراتها وتأثيرها كل الدول . هذا يتمثل في الشركات الدولية التي لم تعد مجرد شركات عابرة للحدود، ولكنها دخلت في موجة من الاندماجات فيما بينها جعلت قدرات هذه الشركات تفوق كثيراً قدرات الدول وأصبح تأثيرها يمتد لمجالات متعددة . " ⁽⁴⁾، ويرجع السبب في ازدياد عمليات الاندماج الاعتقاد المتنامي لدى هذه الشركات بضرورة أن تصبح الأسواق القومية للدول (في ظل فتح الحدود وحرية التجارة وإلغاء أو الحد من التعريفات الجمركية) أسواقاً عالمية تتحكم فيها قواعد وأحكام السوق لا سيادة الدولة⁽⁵⁾ .

(1) مناقشة عبد الإله بلقزيز، لورقة: في مفهوم ...، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 70.

(2) جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص و ص 452 و 453 .

(3) السيد يسين، الحوار الحضاري في عصر العولمة، (القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2002م)، ص 239 .

(4) مصطفى كامل السيد، العولمة، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 100.

(5) للمزيد راجع: روبرت جي . صامويلسون، من ينتصر، مجلة الكتب وجهات نظر، مرجع سبق ذكره، ص 34 .

ويبين جميل مطر مدى نمو قوة وقدرة هذه الشركات خاصة بعد عمليات الاندماج من خلال مقارنتها بعدد الدول الحديثة على أساس القوة والقدرة " إذ بين 185 دولة يوجد على الأقل 100 دولة أضعف وأقل ثراءً من أي واحدة من 40 شركة عالمية عملاقة . (1)

والجدول (4) يوضح قوة بعض الدول (من خلال إجمالي الناتج المحلي) وقوة بعض الشركات (من خلال إجمالي المبيعات) في عام 1994 والصادر عن تقرير التنمية البشرية 1997 (UNDP) : - (2)

جدول يبين قوة بعض الدول مقارنة بقوة بعض الشركات

إجمالي الناتج المحلي وإجمالي مبيعات الشركة	البلد أو الشركة
168.8	أندونيسيا
149.8	جنرال موتورز
146.1	تركيا
137.1	الدانمرك
123.3	فورد
111.1	جنوب أفريقيا
110.0	تويوتا
109.8	إكسون
109.6	رويال دانتش / شل
92.8	النرويج
91.6	بولندا
72.0	البرتغال

يتبع

(1) جميل مطر، حدود على السياسة ... في عالم بلا حدود، مجلة المستقبل العربي، السنة 21، العدد 236، تشرين الأول/أكتوبر 1998، ص 18 .

(2) بشيء من التصرف، نقلاً عن: نوزاد الهيبي، العولمة مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، 79.

إجمالي الناتج المحلي وإجمالي مبيعات الشركة	البلد أو الشركة
68.5	إي . بي . أم
59.0	ماليزيا
57.1	فنزويلا
49.7	باكستان
47.8	يونيليفر
47.6	نسنله
43.9	سوني
30.4	مصر

ويشير جون جريبي إلى نقطة مهمة وهي أن الدول ذات السيادة تظل هي الساحة الرئيسية للشركات الساعية إلى النفوذ . وتمارس الشركات المتعددة الجنسية هذا النفوذ على سياسات تلك الدول، كما تستخدم براءتها في التخلص من تشريعاتها .⁽¹⁾ ، فهذه الشركات تقوم بأنشطة متعددة لإدخال الدول في اتفاقيات ومنظمات تحقق أهداف الشركات بالدرجة الأولى بالرغم من إنه قد توجد معارضة شعبية للدخول في هذه الاتفاقيات والمنظمات نظراً لما تراه فيه من تأثيرات على المستوى الاقتصادي لشعوب هذه الدول⁽²⁾ .

ويبين إسماعيل نوري الربيعي تأثير هذه الشركات كفاعل اقتصادي للعولمة على سيادة الدولة " فهذه الشركات التي تمتلك رأسملاً كبيراً يهيئ لها التأثير في القرار السياسي للكثير من البلدان التي تستثمر فيها أموالها والتي تتوزع في قطاعات التأمين والمصارف والاستثمارات وتوظيف الأموال، والتأثير الأهم في كل ذلك يتبدى في التهديد الذي تمارسه هذه الشركات على البلدان التي يتم فيها استثمار أموالها، حيث أقفال الفروع والانتقال إلى بلد آخر، يكون الورقة الجاهزة بيدها، وبهذا فإن سيادة الدولة القومية تتعرض للهزة العنيفة

(1) جون جريبي، الفجر، مرجع سبق ذكره، ص 99 .

(2) لا يوجد أدنى شك في أن تغلب قيام اتفاقية الناфта على الرغم من المعارضة السياسية الداخلية في الولايات المتحدة إنما يرجع بدرجة كبيرة إلى ما تقوم به الشركات الأمريكية الكبرى من أنشطة جيدة وتنسيق فيما بينها تجاوزات بذلك هذه المعارضة . للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 99.

جراء تحدي أبرز مقوماتها والذي يتمثل بالاستقلال الاقتصادي . " (1)، وقد تأثرت سيادة الدولة في المجال الاقتصادي بالدور الذي تقوم به هذه الشركات في نقل الأموال والاستثمارات من دولة لأخرى سواء في ما ترتب عنها من أزمات مالية صعب على الدولة مواجهتها أو التغلب عليها بسهولة(*) .

كما أن هذه الشركات تستخدم الدولة الحديثة (في ظل تنامي قوة وقدرة الشركات مقارنة بها) كوسيلة وأداة لإنهاء أية عوائق أو حواجز تقف أمام تحقيق أهداف هذه الشركات المتمثلة في السيطرة والهيمنة على السوق العالمية التي تنظر إليها وتعمل على أن تكون سوق واحدة لا أهمية تذكر فيها للحدود القومية للدول(2) .

ويرى محمود حيدر " أن العولمة قد نقلت السلطة المباشرة من الدولة المهيمنة إلى الشركات العابرة للقوميات . حتى أن الدول المهيمنة نفسها لم تنجح من تبعات خرق سيادتها القومية التقليدية . مع فارق وحيد هو أن هذه الدولة تحولت إلى أداة سياسية حقوقية وأمنية لحماية أنشطة السلطة المستجدة للشركات الكبرى . " (3) .

ويحذر البيان الصادر عن ندوة المنتدى العالمي حول (العولمة والتجارة العالمية) المنعقدة عام 2001 من الاتجاهات الساعية إلى تحقيقها منظمة التجارة العالمية وما يترتب عليها من تأثيرات على سيادة الدولة في المجال الاقتصادي " إن ما تسعى إليه منظمة التجارة العالمية، هو التحول إلى سلطة تجارية واقتصادية فوق الدول، تجرد الأخيرة عملياً من قدرتها على وضع سياسات اقتصادية واجتماعية ومالية ووطنية تسهم في

(1) إسماعيل نوري الربيعي، العولمة وتجلياتها .. نزوة الارتياح مع باقي العالم، مجلة دراسات، السنة 2، العدد 7، الصيف 1369 و.ر (2001 ف)، ص 25 .

(*) حول دور الشركات عبر الوطنية في أزمتي المكسيك 1995م وأزمة الدول الآسيوية 1997 وما آلت إليه وانتقالها لبقية دول العالم وتأثيرها عليها، للمزيد راجع كل من:

- المرجع السابق،، ص 26 .
- عرفان الحسني، الوجه الإنساني للعولمة، مجلة أخبار النفط والصناعة، سنة 32، العدد 469، حزيران / يونيو 2001 م ، ص 21 .

- توماس ل. فريدمان، السيارة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 5 و 6 .
(2) للمزيد راجع: ماجد شهود، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 175 .

(3) محمود حيدر، السيادة في ظل تحولات العولمة الدولية المغلولة، مجلة شؤون الأوساط، العدد 100، نوفمبر 2000م، ص 52 .

التنمية، وتتنزع حتى عن القضاء الوطني صلاحية النظر في كل ما يقع ضمن نطاقها . وهو ما يفرغ الحق في التنمية، ومجمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للشعوب الأفراد من مضمونها، ويحرم الشعوب من الأدوات السياسية والمؤسسية والقانونية التي تمكنها من وضع سياسات تنموية وطنية وتوفير موارد ووسائل تنفيذها . " (1) .

وفي ظل تزايد حجم التعامل في النقد الأجنبي في العام (يعادل مئة مثل حجم التجارة العالمية) ظهر ما يسمى (بالأسواق المغتربة Off-Shore-Markets) والتي يشير جودة عبد الخالق إليها على أنها " لا تخضع لأي سلطة نقدية لأي بلد أو حتى لأي سلطة دولية . فتعاملات الدولار في أوروبا وآسيا ليست تحت سيطرة البنك المركزي الأمريكي، وتعاملات الإسترليني خارج سيطرة البنك المركزي في المملكة المتحدة . وهذا أمر خطير بالنظر للرقم الذي أشرنا إليه (حجمه 100 مرة مثل حجم التجارة الدولية في السلع والخدمات والنسبة مرشحة للزيادة .) . " (2) .

وهناك الوكالات الدولية (المالية) التي تقوم بتقديم خدمات استشارية للمستثمرين في جميع أنحاء العالم (كوكالة موديز لخدمات المستثمرين)^(*)، والتي تسعى الدول إلى

(1) تقرير عن البيان الصادر عن ندوة المنتدى العالمي حول (العولمة والتجارة العالمية)، بيروت 5-8 تشرين الثاني/نوفمبر 2001م، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 274، كانون الأول/ديسمبر 2001، ص 182 .

(2) جودة عبد الخالق، العولمة، ندوة العولمة : قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 170 .

(*) تقوم وكالة موديز بتقييم اقتصاديات الدول وتعطي درجات أ، ب، ج لها وبالتالي يستطيع المستثمرون في مختلف أنحاء العالم معرفة الدولة التي تنتهج سياسات اقتصادية سليمة من غيرها، وحصول اقتصاد دولة على ترتيب منخفض من هذه الوكالة فإنه يعني أن عليها دفع معدلات فوائد أعلى عل قروضها الدولية مما يبعد المستثمرون عنها، وقد ظهر تأثير تصنيف هذه الوكالة بعد تنفيذ الهند لتفجيرات النوية عام 1998 بالرغم من تحذيرات الوكالة لها بعدم القيام بذلك إذ على أثر هذه التفجيرات خفضت الوكالة تصنيفها للاقتصاد الهندي من مرتبة (الاستثمار الآمن) إلى مرتبة (المضاربة أي المخاطرة) مما ترتب عليه خروج العديد من أموال المستثمرين من الهند، كذلك يظهر تأثير تصنيفها عندما هدد فريق منها الحكومة الكندية في فبراير 1995م بأنه في حالة عدم سد الفجوة لمعدل العجز مقابل إجمالي الناتج المحلي ليطاشى مع المعايير والتوقعات الدولية فإن الوكالة سوف تخفض تصنيفها للاقتصاد الكندي الحاصل على الدرجة A، مما دعا بوزير المالية الكندي = بأن يصرح " إن ضخامة حجم الدين الخارجي لكندا مقارنة بحجم اقتصادها يعني في حد ذاته أن كندا أصبحت سريعة التأثير بالانفعالات الملتهبة للأسواق المالية العالمية .. لقد تكبدنا خسارة ملموسة في

نيل درجات تصنيف عليا منها على ما تنتهجه من سياسات اقتصادية بغية جذب الاستثمارات الدولية والمستثمرين الأجانب إليها .

ويشير غراهام آيسون إلى أهمية ذلك بالنسبة للتأثير على سيادة الدولة في مجالها الاقتصادي " لقد تجاوزت شبكات التجارة العالمية سيادة الدولة . فالمستثمرون العالميون الخاصون يبحثون عن قواعد للعبة يمكن التنبؤ بها ويمكن فرضها . ولأنها مصادر قوية ومستقلة للتأثير في الأمم وفي العلاقات بين الأمم، فإنها تساعد في صياغة الشروط التي بموجبها تشترك الدول في شبكات عالمية معينة . " (1) .

ويؤكد برتران بادي على مدى قوة هذه التأثيرات " لقد تحولت الدولة من صاحبة سيادة إلى " دولة تجارية "، وتخلت باختيارها عن حقوقها القديمة مقابل وصولها بطريقة أفضل إلى الموارد وإلى الأسواق، وبل وبخاصة مقابل الضمان الذي يمثله حد أدنى من التعاون والاندماج المتواتر . إن العقد الاجتماعي الذي أقام السيادة والجماعة السياسية خلال عصر النهضة قد أعقبه الآن عقد من نمط آخر يؤسس مسئولية مشتركة من أجل التنمية والرفاهية . في مواجهة عولمة اقتصادية بلا حدود، تحمي الدولة التجارية ذاتها بإعادة تكوين مناطق اندماج ترتهن فعاليتها بقوة ورسوخ الفاعلين عابري الأوطان وغير التابعين للدولة . " (2) .

سيادتنا الاقتصادية " . للمزيد راجع: توماس ل. فريدمان، السيارة.....، مرجع سبق ذكره، ص 66-69 و ص 158 .

(1) غراهام آيسون، أثر العولمة في الأمن القومي والعالمي، في: جوزيف س. ناي، الحكم في.....، مرجع سبق ذكره، ص 125 .

(2) برتران بادي، عالم بلا سيادة الدول بين المراوغة والمسئولية، ترجمة: لطيف فرج، (القاهرة: مكتبة الشروق، 2001م)، ص و ص 176 و 177 .

المطلب الثاني

التأثيرات في المجال السياسي

يرى صالح السنوسي أن " العولمة ظاهرة كلية تقع على مجمل النشاط الإنساني وتؤثر فيه سلباً وإيجاباً، ويعتبر المجال السياسي أحد المجالات متأثراً بهذه الظاهرة، لأنها تطل موضوعين أساسيين هما الدولة والسلطة . " (1) .

وفي ظل العولمة تزداد صعوبة الفصل ما بين ما هو داخلي وما هو خارجي بسبب ما تحدثه من تغيرات هامة على سيادة الدولة، ويشير زيغنيو بريجنسكي إلى ذلك " في الحقيقة، فإن المفاهيم المؤثرة لما يتعلق بسيادة الدولة المنعزلة قد شرعت تتوارى مع نهاية القرن ليحل محلها المفهوم الأكثر شعبية في الاعتماد الدولي التبادل الشامل . يُصور هذا التحول ولادة عملية سياسية عالمية جديدة في ظل ضعف التمييز بين ما هو أجنبي فعلاً والداخلي المحض . " (2) .

يرى حسين معلوم إن العولمة تتضمن " محاولة تعميم نموذج مغاير لمفهوم المواطنة ولمعاني الإحساس به، والحد من حرية الدول في اتباع سياسات وطنية مستقلة في غير ما قضية، بما فيها تلك التي اعتبرت إلى عهد قريب من صميم السيادة لـ" الدولة "، تمارسها ضمن رقعتها الجغرافية (الاختيارات الاقتصادية والاجتماعية، توجهات السياسة الخارجية)، " (3)، ومما ينتج عن عدم قدرة الدولة على مراقبة وحتى مواكبة التطور العالمي في الاقتصاد والثقافة والتكنولوجيا، تحول الاستقلال السياسي بطريقة غير مباشرة إلى مجرد كلمات وشعارات دون تطبيق فعلي فعال على مجريات الأحداث العالمية التي تخص الدولة، فهذا الاستقلال مهدد من قبل تنامي قوة وعدد الوحدات الدولية الأخرى (الشركات عبر الوطنية بشكل خاص) وتأثيرها ودورها في تعقيد

(1) صالح السنوسي، العرب، مرجع سبق ذكره، ص 161 .

(2) زيغنيو بريجنسكي، الفوضى، مرجع سبق ذكره، ص و ص 81 و 82 .

(3) حسين معلوم، التسوية، ندوة العولمة والتحويلات المجتمعية في الوطن العربي، مرجع

سبق ذكره، ص 113 .

مسألة الإلتواء والولاء داخل الدولة كما إن توزيع عملها يتيح لها الإفلات من الاختيارات السياسية لا في الدولة المضيفة فقط بل في الدولة المنشأ (الوطن الأم) أيضاً⁽¹⁾ .

ويبين عقيل حسين عقيل إنه في ظل ما تسعى إليه ظاهرة العولمة من زيادة حركة إنسياب السلع والأموال والأفراد والمعلومات وغيرها من جهة، وسعي الدولة إلى الارتباط بالاقتصاد العالمي من جهة أخرى " تصبح كلمة الأجانب ذات دلالة جديدة، فالأجنبي ليس هو من لم يكن من أبناء القوم أو البلد أو الأمة أو المواطنين بالتجنس أو الهوية المحلية، بل الأجنبي هو الذي لا يستطيع أن يستوعب الآخر، ولم يستطيع أن يدفع ثمن المشاركة في بلده، وعندما تؤسس الشركات في الدولة برؤوس أموال عابرة يصبح الأجانب هم من يسمون بالسكان المحليين (أصحاب الحقوق بالقانون الدولي) . وهذا يعني أن الإلتواء إلى الوطن هو الآخر قد يحتاج إلى مسوغات جديدة ليست لها علاقة بمكان الميلاد والأصل العرقي والإلتواء الاجتماعي " ⁽²⁾ .

وهناك الأزمة التي تواجهها الدولة الحديثة في ظل العولمة، والتي يرى أحمد عبد الونيس إنها متمثلة " في بروز فاعلين جدد سواء المنظمات الدولية أو المنظمات غير الحكومية سواء الشركات عابرة الحدود وما يسمى بالمجتمع المدني بمختلف مؤسساته وهياكله المختلفة، وهؤلاء الفاعلين الجدد الذين ظهروا جنباً إلى جنب للدولة القومية بحيث أصبحت ولاءات الأفراد تتجه ليس إلى الدولة فقط وإنما إلى هؤلاء الفاعلين الجدد على نحو أحدث نوعاً من التفسخ في الولاءات والتعدد في الإلتواءات . " ⁽³⁾ .

إن سيادة الدولة هي مصدر الشرعية لإقرار سلطات جديدة من خارج أو داخل الدولة على السواء : فمن خارجها من خلال الاتفاقيات الدولية (كاتفاقية المتعددة الأطراف للاستثمار M.I.A) والمنظمات الدولية (كمنظمة التجارة العالمية) التي تقيم إشكال من التحكم الدولي وبالالتزام بما يرد فيها من شروط وقيود من جانب الدول، ومن داخلها من خلال تكيف ترتيبها الدستوري لعلاقة القوة والسلطة بين الحكومة المركزية والحكومات

(1) للمزيد راجع: جورج الراسي (ترجمة وإعداد)، ندوة الإشتراكية والشركات متعددة الجنسية، (بغداد: دار الثورة للصحافة والنشر، 1977)، ص و ص 179 و 180 .

(2) عقيل حسين عقيل، الديمقراطية.....، مرجع سبق ذكره، ص 66 .

(3) أحمد عبد الونيس، العولمة والقانون الدولي، ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص و ص 186 و 187 .

المحلية ومؤسسات المجتمع المدني فيها⁽¹⁾، وتؤثر العولمة على سيادة الدولة من خلال ما تتيحه لسلطات المحلية الناشئة (وحتى للأفراد المحليين) ولمؤسسات المجتمع المدني داخل الدولة من فرصة للظهور على مسرح الأحداث العالمية وبالتالي تتجه هذه الوحدات نحو مخالفة سيادة الدولة من ناحيتين : الناحية الأولى والمتمثلة في إضعافها سلطات الحكومة المركزية للدولة من خلال الضغوطات المتزايدة عليها، والناحية الثانية والمتمثلة في نشر أنشطتها من خلال ما تتيحه لها العولمة من أدوات اتصال سريعة ومتطورة (كالإنترنت والهاتف النقال / الخليوي وغيرها) إلى مساحات إقليمية متزايدة عبر أنحاء العالم⁽²⁾، كما أن الشركات عبر الوطنية تسعى إلى التمكن وبفضل ما لديها من قوة وقدرة ونفوذ مالي اقتصادي هائل من امتلاك ناصية السلطة الفعلية داخل الدولة الحديثة التي أصبحت الحكومات فيها تكتفي في أغلب الأحيان بالسلطة الشكلية⁽³⁾، ويشير إبراهيم نافع " تؤثر العولمة على سيادة الدولة فيما يتعلق بتوفير الرفاهية وقد أوضح تقرير تم إعداده لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية، تأثير العولمة على الآليات والسياسات الداخلية للبلدان وعلى قدرة حكوماتها على حماية سكانها بمختلف قطاعاتهم، وأكد أن القوى العاملة تواجه من جراء العولمة هجوماً ضارياً متزايداً من المنافسة ومعدلاً سريعاً من التغيرات التكنولوجية، بموارد حكومية متناقصة في أغلب الأحيان . " (4) .

ويرى جميل مطر تأثير العولمة على سيادة الدولة في مسألة مهمة بالنسبة للدولة وهي كيفية الوصول إلى الحكم والمجالس التشريعية (حسب ما ينص الدستور أو النظام السياسي القانوني الخاص بكل دولة وإن كانت غالبية دول العالم تسير إلى محاذاة النموذج الأمريكي الليبرالي) " إن دولاً ذات سيادة صارت تدعو جماعات أهلية دولية ومنظمات إقليمية ودولية، وممثلي دول، للإشراف والرقابة على الانتخابات . هنا تعترف الدولة بأن سيادتها محل شك، ولكنها تعترف أيضاً بما هو أهم وأخطر، وهو أن " فواعل " دولية جديدة في شكل جماعات أهلية أصبح لها رأي في هذه السيادة، أو . وهو الأهم . أصبح لها، أي لهذه " الجماعات بلا حدود " نوع من السيادة المستقلة، وأنه في بعض

(1) للمزيد راجع: بول هيرست وجراهام تومبسون، مساءلة، مرجع سبق ذكره، ص 280 .

(2) للمزيد راجع: برتران بادي، عالم، مرجع سبق ذكره، ص 186 .

(3) للمزيد راجع: جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 461 .

(4) إبراهيم نافع، انفجار، مرجع سبق ذكره، ص 137 .

الحالات لا تخضع هذه السيادة لقيود من أي جهة، إذ لا توجد جهة في النظام الدولي يمكن أن تحاسبها أو تدقق في مدى التزامها الموضوعية والنزاهة . " (1)، وبالتالي فإن الدول الحديثة في ظل العولمة أصبحت تهاب الوحدات الدولية الأخرى (جماعات أهلية وبقية مؤسسات المجتمع المدني العالمي وصندوق النقد الدولي وغيرها) نظراً لما تمتلكه من تأثير عليها في المجال السياسي أكثر من مؤسساتها الرقابية والتشريعية الداخلية مما ينعكس ذلك في التأثير على سيادة الدولة في هذا المجال (2) .

ويتناول جلال أمين تأثير العولمة على سيادة الدولة من خلال التغييرات التي تطرأ على الدولة، إذ أنها تصبح بفعل هذه التغييرات " دولة لها كل المظاهر الخارجية لدولة ذات سيادة، وتباشر صورياً كل المهام التي كانت تباشرها من قبل، ولكنها في الحقيقة تقوم بوظيفة تكاد تنحصر في وظيفة " الإجلاء والتسليم "، أي سحب يدها من كل ما كانت تضع يدها فيه من قبل، وتسليمه للأجانب، مع القيام بالترويج لهذه الوظيفة والزعم بأنها تحقق المصلحة العامة: مصلحة الأمة بما في ذلك مصلحة الفقراء أيضاً . { } هذه المهمة تحتاج إلى دولة من نوع خاص . فهي دولة تفكك ولا تبني، وإنما تترك مهمة البناء لغيرها . وهي تسلم أهلها للأجنبي ليفعل بهم ما يشاء . " (3) .

ويحدد الحبيب الجنحاني مهمة الدولة في عصر العولمة في ظل التغييرات التي طرأت على سيادتها (وكما يراها معتقدي الليبرالية الجديدة) بأنها " مضيضة للشركات المتعددة الجنسية، وما يقترن بالضيافة من كرم وترحيب، وفرش البسط، وتزيين الطرقات، وغيرها من الخدمات، ولكن المشكلة أن هذه الخدمات أصبحت باهضة الكلفة، وتحمل الدولة أعباء مالية مرهقة لإنجازها، وهي مضطرة في الوقت نفسه إلى إعفاء الشركات العالمية من الضرائب، أو التخفيض فيها على الأقل، وهو ما يؤدي حتماً إلى تقليص الأنفاق الحكومي على الرعاية الاجتماعية، والخدمات العامة من نقل، ومدارس، ومستشفيات، وجامعات، ومؤسسات ثقافية وترفيهية، ويتزامن كل ذلك مع مطالبات الشعوب

(1) جميل مطر، حدود، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 17 .

(2) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 17 .

(3) جلال أمين، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 162 .

حكوماتها بالمزيد من الجهد لتحسين المستوى المعيشي بزيادة الأجور، ودعم الخدمات العامة، " (1) .

تؤدي العولمة بحكم إنها ظاهرة حركية إلى نوع من التداخل في العلاقات الدولية فيما بين الدول وفي شتى المجالات الحياتية، ويرى محمد علي حوات إن هذا التداخل الكثيف من جراء ظاهرة العولمة في العلاقات فيما بين الدول " من الصعب إن لم يكن من المستحيل ضبط تأثيراته والتحكم فيه بالإجراءات التقليدية كإغلاق الحدود وقطع العلاقات الدبلوماسية مثلاً . فالعلاقات الدولية اليوم لم تعد تقتصر فقط كما كان عليه الحال من قبل على العلاقات التجارية (استيراد وتصدير) والدبلوماسية (تبادل البعثات) أي تلك العلاقات التي كانت تقررها الدول بكامل إرادتها في إطار ممارستها لسيادتها على شعوبها وبلدانها، بل أصبحت اليوم بفضل التقدم الهائل لوسائل المواصلات وثورة المعلومات وتكنولوجيا الاتصال تتخطى كل الحدود وتحطم كل القيود لتفرض نفسها على كل المستويات المهمة الحساسة بعيداً عن أية مراقبة من أي نوع كانت هذه المراقبة . " (2) .

كما برزت قضايا سياسية واقتصادية وثقافية بشكل أكبر وأخذت بعد عالمي نظراً لما يترتب عليها من آثار تتعدى الحدود القومية للدولة إلى دول أخرى في العالم، ومنها قضايا حقوق الإنسان واحترامها والبيئة وانتشار منظمات الجريمة المنظمة وحركات التطرف (أو ما يسمى بالإرهاب) الديني والمهاجرين الشرعيين وغير الشرعيين⁽³⁾، ويشير محمد جلال نعمان إلى أن هذه القضايا لم تعد بأي حال من الأحوال في إطار سيادة الدولة " فمفهوم السيادة بمعناها التقليدي لم يعد يمثل الحجة القوية التي تحمي الدول أو الحكومات المستغلة من المساءلة واللوم الدوليين فلم تعد هناك دول تتمتع بالحرية التامة في استغلال الجماعات الضعيفة مثل السيدات والأطفال والأقليات الذين يعيشون على أراضيها . " (4)، ويتم الترويج لهذه القضايا وأعطائها البعد العالمي في ظل ازدواجية المعايير وانعكاس إرادة الهيمنة على العالم، وتقع التأثيرات على سيادة الدول (الكبرى)

(1) الحبيب الجحاني، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 35 .

(2) محمد علي حوات، العرب، مرجع سبق ذكره، ص و ص 10 و 11 .

(3) للمزيد راجع: محمد جلال نعمان، العولمة بين الخصائص القومية والمقتضيات الدولية، مجلة السياسة

الدولية، السنة 37، العدد 145، يوليو 2001م، ص 47 .

(4) المرجع السابق،، ص 47 .

في ظل ازدياد أعداد المهاجرين الشرعيين وغير الشرعيين إليها بسبب ما يعانونه من أزمات ديمقراطية متمثلة في غياب أو ضعف المشاركة السياسية والاقتصادية متمثلة في تدني مستويات المعيشة والدخل السنوي في دولهم (والتي عادة دول صغرى)، ووجود هذه الأعداد المتزايدة يحدث إخلال بالتوازن الديمغرافي في هذه الدول ويكون مصدر للعديد من الأزمات(*) .

وهناك الحوار الحضاري الذي عرف بـ(منتدى 2000) أو (منتدى براغ) والمبتدئ عام 1997 والذي استمر حتى عام 2001 وناقش فيها مفكرين وباحث من مختلف دول العالم إشكالية العلاقة بين الديمقراطية والعولمة، وقد حدد أعضاء (منتدى 2000) في (إعلان براغ) أهم المشكلات البارزة في العالم مع بداية الألفية الثالثة والوثيقة الصلة بما يترتب على ظاهرة العولمة من تأثيرات وانعكاسات على الدولة الحديثة وسيادتها، وهذه المشكلات هي : - (1)

ضرورة صياغة حد أدنى أخلاقي .

الديمقراطية على النطاق العالمي .

الفعالية السياسية لاقتصاد العولمة .

الهوية المحلية ورأس المال الاجتماعي والتنمية البشرية .

ويبين حسن البزاز مدى انعكاس هذه القضايا على المستوى العالمي " في عام 1993 وضمن صندوق السكان التابع للأمم المتحدة Un Population Fund أعطى تقديرات بأن ما يقرب من (100) مليون مهاجر حول الكون قد هاجروا لبلدان أخرى.

(*) يرى البعض من الدارسين والباحث إن التأثيرات التي تحدثتها ظاهرة العولمة على سيادة الدولة تمس مختلف الدول (الكبرى والصغرى)، فهذه الظاهرة تصيب جميع الدول وإن بنسب متفاوتة، ولعل أبرز ما يؤثر على سيادة الدول الكبرى الدفعات المتتالية من حركة إنتقال المهاجرين (الشرعيين وغير الشرعيين) من الدول الصغرى إليها مما يدفعها إلى تبني سياسات قد لم تكن تسعى إلى تبنيها وتطبيقها إلا بفضل تأثير هذه الهجرة والتي هي واحدة من تلك القضايا . وتبرز الدول الأوروبية في سعيها لمخاطبة دول المغرب العربي ككتلة واحدة (الاتحاد المغاربي) من خلال (5 + 5) أفضل مثال على هذه الحالة . للمزيد راجع: محسن أحمد الخضيرى، العولمة الإحتياجية، (القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2001م)، ص و ص 236 و 237 .

(1) للمزيد راجع: السيد يسين، الحوار، مرجع سبق ذكره، ص ص 12-15 .

وكان (37) مليون منهم قد هربوا بسبب العنف والمجاعة والظروف البيئية . وإن هذه المشاكل سوف لن تغيب عن الساحة بل ستزداد شدة في العقد القادم . " (1)، خاصة في ظل سياسة استخدام مسألة احترام حقوق الإنسان وحرياته كورقة ضغط على بعض الدول ولغرض مصالح معينة(*) .

ويتطرق ميريللي س. غرندل إلى دور المؤسسات الدولية في ظل العولمة وتأثيرها على حكومات الدول ذات السيادة " إن للمؤسسات الجديدة للحكم العالمي، والتحكم المحلي بالخدمات والمصادر العامة والاستثمارات الخاصة والخصخصة والتقدم التكنولوجي كلها ذات تأثيرات هامة على الحكومات في جميع أنحاء العالم . " (2)، كما إن الدور المتنامي للمنظمات غير الحكومية العاملة في مجالات البيئة ونزع السلاح والحد من انتشار الأسلحة الكيماوية والجرثومية وحظر التجارب النووية وحقوق الإنسان وحرياته أخذ في التزايد لدرجة أن بعض الدول الصغرى (ذات السيادة) قد تستجيب لمطالب هذه المنظمات لمراقبة المساعدات الإنسانية وقبول رأيها في المجالات التي تهتم بها هذه المنظمات والتي قد تمس في كثير منها سيادة هذه الدول(3) .

كذلك يتضح تأثير العولمة على سيادة الدولة من فرضها لقيود عليها متمثلة في اشتراطات وشروط فواعلها الاقتصادية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية) الواجبة التنفيذ من جانب الدول والتي تتعارض في كثير من الأحيان مع ما تضعه الدول من ترتيبات حكومية ودستورية لتسيير النظام السياسي والاقتصادي والثقافي فيها، كما إن هيمنة النمط الأمريكي (الليبرالي) ومنظوره الخاص للديمقراطية

(1) حسن البزاز، عولمة السيادة، (بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002م)، ص 47 .

(*) استمرت الولايات المتحدة في استخدام مسألة حقوق الإنسان كورقة ضغط خلال مباحثاتها مع الصين إلا أنه وتحت تأثير ضغوطات الشركات عبر الوطنية وما تتيحه التجارة الإلكترونية اضطرت الولايات المتحدة للتغاضي عن مسألة حقوق الإنسان في الصين لضمان حصة كبيرة في السوق الاستهلاكية الصينية والتي بفضل تعددها تعد أكبر سوق استهلاكية وانضمت الصين إلى منظمة التجارة العالمية خلال مؤتمر الدوحة 2001 لتصبح العضو رقم 143 بالمنظمة .

(2) ميريللي س. غرندل، مستعد أما لا: العالم النامي والعولمة، في: جوزيف س. ناي، الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 270 .

(3) للمزيد راجع: محمد جلال نعمان، العولمة، مجلة السياسة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 44 .

ومحاولة فرضه على بقية الدول يتناقض مع روح الديمقراطية والمشاركة والحرية وإبداء الرأي والاختلاف في الآراء والمساواة والحق في كل ذلك⁽¹⁾ .

ويمكن تلخيص العواقب المتوقعة لانتصار هيمنة القيم والمبادئ الأمريكية في منظمة التجارة العالمية (من حيث الرؤية والتوجهات)، في أربع نقاط مهمة هي :-⁽²⁾

1. إضافة أداة جديدة تستخدم من أجل إعطاء المبررات (القانونية) الكافية للتدخل في الشؤون الداخلية للدول .

2. ازدياد هيمنة الشركات عبر الوطنية (والتي تقع المراكز الرئيسية للشركات العملاقة منها في الولايات المتحدة) على أهم وأكثر الوحدات الدولية الاقتصادية تأثيراً وعدداً .

3. ارتفاع معدل اتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء على المستوى العالمي وعلى مستوى كل دولة، ويزداد الأمر خطوة بازدياد غنى الطبقة الغنية وفقير الطبقة الفقيرة بسبب إن الأرباح تتحول إلى نصيب الأغنياء أما تكاليف هذا التحويل فيتحمله الفقراء .

4. إن انتصار هذه الهيمنة والسعي لفرضها على بقية الدول يعد سلاحاً قوياً محتملاً ضد الديمقراطية والحرية .

وتبين ثناء فؤاد عبد الله أهمية وتأثير منظمة التجارة العالمية كفاعل اقتصادي للعولمة على سيادة الدولة " إن ما تملكه منظمة التجارة العالمية من سلطة تفوق سلطة الدولة متناقض مع متطلبات السيادة الوطنية، وهو ما يؤثر في قدرة الدول على سن التشريعات والقوانين والقواعد التي تلائم خططها وتوجهاتها . " ⁽³⁾، كذلك يشير البيان الصادر عن ندوة المنتدى العالمي حول (العولمة والتجارة العالمية) إلى أهمية وتأثير هذا الفاعل على سيادة الدولة وما يترتب عليها من انعكاسات على النظام الدولي " إن إنشاء

(1) للمزيد راجع: عثمان الجبالي المثلوثي وخالد ناجي السامرائي، العولمة، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 69 .

(2) للمزيد راجع: نعوم تشومسكي، الهيام بالأسواق الحرة تصدير القيم الأمريكية عبر منظمة التجارة العالمية الجديدة، في: نعوم تشومسكي وآخرون، ندوة العولمة والإرهاب حرب أمريكا على العالم، ترجمة: حمزة المزيني، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 2003م)، ص 31 .

(3) ثناء فؤاد عبد الله، قضايا، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 101 .

منظمة دولية تملك هذا القدر من الصلاحيات والسلطات هو أمر خطر بذاته، وهو يزداد خطوة في ظل الميل الراهن إلى عسكرة العولمة، والهيمنة الأحادية القطب على القرار العالمي . " (1) .

(1) تقرير عن، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 182 .

المطلب الثالث

التأثيرات في المجال الثقافي

يشير عبد الإله بلقزيز " تنتمي السيادة الثقافية إلى كيان الدولة الوطنية وسيادته، إذ إنه هو الوعاء الجغرافي . السياسي الذي تتعأ فيه ثقافة مجتمع ما فتصير ثقافة وطنية . ولا ينبغي أن يفهم من ذلك . بالضرورة . أن الدولة تخلق الثقافة الوطنية، بل هي تساعد على ذلك متى أمكنها أن تحيط الحياة الثقافية والنظام الثقافي بأسباب الحماية، والتحقق الطبيعي، والتجدد . { } . وقد تكون أهمية الكيان الوطني (أي كيان الدولة الوطنية) في توحيد التعبير الثقافي، وفي إخراجها من الحيز المحلي إلى رحاب الوطن (بالمؤسسات التي ينتج، وبالتشريعات التي يُقر، وبالبرامج التعليمية التي يفرض الخ)، " (1) .

في حين يشير محمد عابد الجابري إلى أن " الاختراق الثقافي الذي تمارسه العولمة يريد إلغاء الصراع الإيديولوجي والحلول محله .. الصراع الإيديولوجي صراع حول تأويل الحاضر وتفسير الماضي والتشريع للمستقبل، أما الاختراق الثقافي فيستهدف الأداة التي يتم بها ذلك التأويل والتفسير والتشريع : يستهدف العقل والنفس ووسيلتهما في التعامل مع العالم : " الإدراك " . { } كان الصراع الإيديولوجي وما يزال يستهدف تشكيل الوعي، تزييفه أو تصحيحه الخ . أما " الاختراق الثقافي " فهو يستهدف أول ما يستهدف السيطرة على الإدراك، اختطافه وتوجيهه . وبالتالي سلب الوعي، والهيمنة على الهوية الثقافية الفردية والجماعية . " (2) .

وفي هذا الصدد يتناول سامي خشبة مفهوم (الأغرراق الثقافي) الذي تحمله ظاهرة العولمة وتأثيره على سيادة الدولة في المجال الثقافي، إذ يرى أن هذا الأغرراق قرين الأغرراق الاقتصادي / التجاري " واحداً من أهم أساليب فرض الجانب السلبي للعولمة ذاتها : الجانب الذي يتمثل في السعي إلى محو وليس إلى مجرد تجاوز الخصوصيات الثقافية للمجتمعات التي يغزوها هذا " الأغرراق الثقافي " : فهذه الخصوصيات الثقافية . في إطار

(1) عبد الإله بلقزيز، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 311 .

(2) محمد عابد الجابري، العولمة.....، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 301 .

سيادة الدول القومية . تعمل على تدعيم " الوحدة الاجتماعية / السياسية " للمجتمع القومي (الوطني) بينما تعمل " العولمة السلبية " على تفتيت تلك الوحدات الجامعة : (طائفيًا أو (و) عرقياً أو (و) طبقياً أو (و) فئوياً أو (و) جغرافياً يسهل اختراقها . ويساعد أيضاً على خدمة الاقتصاد (العولمي) السلعي الاستهلاكي القائم على تنوع الأذواق : تنوعها على ذات الأسس الطائفية والعرقية والطبقية وتمييطها على الأساس الإنتاجي / الاقتصادي . " (1) .

كذلك فإن العولمة . ويفضل ثورة الاتصالات الحالية التي تشهدها مرحلتها المعاصرة . فتحت عصر جديد من التطور الثقافي للبشرية مهما كانت قوة الوسائل والأدوات الرقابية والحظرية التي بحوزة الدولة، فقد مكنت هذه الظاهرة مختلف شعوب دول العالم من التعرف على بعضها والتأثر بشكل خاص بالنمط الثقافي المهيمن في هذه المرحلة وذلك على اختلاف مستوى النمو الاقتصادي والاجتماعي لهذه الشعوب (2) .

كما إن العولمة ومن خلال فواعلها الثقافية تضع حدود على قدرة الدولة في السيطرة على الإعلام وتدفق المعلومات الموجه إليها، مما يترتب عليه عدم استطاعتها . إلى حد ما . المحافظة على (قانون سرية المعلومات) الذي كانت الدولة تحتمي به، ويؤثر ذلك على محاولات الدولة للحفاظ على التجانس الثقافي من خلال فرض سيادتها في المجال الثقافي (3) .

ويشير السيد يسين إلى دور شبكة الإنترنت إذ يرى أنها " ستفتح عصراً جديداً من عصور الاتصال بين البشر، حيث يتاح لكل من يستطيع النفاذ إلى الشبكة العنكبوتية (Web) . كما يطلق عليها بحكم تداخل الخطوط وتعقد الطرق وتعدد المسالك . أن يتصل بغيره من البشر مهما تعددت أجناسهم وتنوعت ثقافتهم . " (4)، كما يشير عقيل حسين لمدى أهمية هذه الشبكة وتأثيرها " إن شبكة الإنترنت وسيلة للاتصال والترابط مع الآخر

(1) سامي خشبة، عندما جاءت العولمة: ثورة الاتصالات والأغراق الثقافي التلقائي والمقصود!، جريدة الأهرام، العدد 42466، بتاريخ 14-3-2003م، ص 34 .

(2) للمزيد راجع: بركات محمد مراد، العولمة، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 28 .

(3) للمزيد راجع: يوسف الشاروني، الثقافة، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص و ص 31 و 32 .

(4) السيد يسين، المعلوماتية، مرجع سبق ذكره، ص 250 .

بغض النظر عن دينه، وهويته، ولونه، ونوعه، { } وفي عصر إنفتاح بوابات البلدان بما يجعلها في حالة حركة على الخارج وإلى الداخل، وتوفر المعلومات وانتشارها عبر بوابات أصبح من الضرورة تبادل المعلومات بين الأفراد والجماعات والشركات والدول، { } في عصر انتشار المعلومات بوسائل تقنية رائعة أصبحت السرية المعلوماتية غير ذات جدوى ، " (1) .

وتظهر هذه الشبكة لشعوب دول العالم مدى طغيان اللغة الإنجليزية من خلال نسبة استخدامها في الشبكة، وبالتالي تبين مدى أهمية وخطورة العامل التكنولوجي في التعجيل بحركة الانقراض اللغوي⁽²⁾، وذلك في ظل تطورها وانتشارها الواسع بمعدلات متزايدة مما يجعل الأفراد في مختلف دول العالم في عملية تفاعل مستمر مع كل لحظة أو حدث، ويشير السيد يسين " وكل ذلك بعيداً عن سيطرة الدولة التي تهرست تاريخياً بالهيمنة على كل مقدرات المجتمع، من خلال تقنين وضبط حركات أفراد وجماعته، بل عن طريق الهيمنة الصريحة أو الخفية على أفكارهم وأذواقهم واختياراتهم . " (3) .

ويتناول شوقي جلال تأثير الشركات عبر الوطنية كإحدى فواعل العولمة على السيادة، إذ يرى أن هذه الشركات " تملك أكبر وأعتى وكالات الأنباء وشركات الإعلام والإعلان، علاوة على الأقمار الصناعية المخصصة للبث الإذاعي والتلفزيوني . وتملك شركات إنتاج أفلام السينما والتلفزيون والفيديو وأشرطة الكاسيت ودور نشر عالمية، ومؤسسات صحيفة كبرى ومؤسسات قياس الرأي العام، ومؤسسات " عالمية " لإجراء تجارب لبحث أفضل سبل للتحكم في سلوك البشر { }، ومؤسسات لدراسة السوق والتحكم في أمزجة البشر للإجبار على اختيار هذه السلعة دون تلك، وغرس قيم سلوكية، تتفق مع مصالح هذه الشركات في الترويج لسلعها . " (4) .

إن ما تهدف إليه العولمة من تعزيز لانتشار قيم ثقافية محددة وفي ظل هيمنة نمط ثقافي (الأمريكي) بحد ذاته إنما تتعارض مع التعددية الفكرية وتنوع الثقافات واحترام الخصوصيات الثقافية لكل دولة ومراعاتها وبالتالي تتعارض مع سيادة الدولة في المجال

(1) عقيل حسين عقيل، الديمقراطية، مرجع سبق ذكره، ص 113 .

(2) للمزيد راجع: نبيل علي، الثقافة، مرجع سبق ذكره، ص 272 .

(3) السيد يسين، المعلوماتية، مرجع سبق ذكره، ص 242 .

(4) شوقي جلال، العقل الأمريكي يفكر، ط2، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 2000م)، ص 235 .

الثقافي⁽¹⁾، كما أن الثقافة الشعبية (الأمريكية) الساعية للهيمنة في هذه المرحلة تحمل تأثيرات غير مباشرة بما تنتشره وتعزز تعميمه من (ثقافة عنف وانحلال أخلاقي يحاكي الغرائز بحجة الترفيه) لا على بقية دول العالم فقط وإنما على الدولة المهيمنة صاحبة هذه الثقافة^(*).

وهناك اتجاه لدى (الشركات عبر الوطنية) والدولة المهيمنة على العالم في هذه المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة يهدف إلى عولمة التربية والعمل على تنشئة الأجيال الجديدة من الأطفال صغار السن على ثقافة مغايرة لثقافة آبائهم لغرض إنجاح عولمة الاقتصاد، إذ يمثل هؤلاء الصغار زبائن المستقبل وبالتالي من الضرورة بمكان تنمية وترسيخ النزعات الاستهلاكية فيهم منذ الصغر⁽²⁾.

وتبرز تأثيرات العولمة على سيادة الدولة في المجال الثقافي بالنسبة للدول الكبرى، في مخاوف هذه الدولة من هذه التأثيرات على تنمية نزعات وتوجهات للأقليات المتواجدة بداخلها تكون مغايرة لها وقد تصطدم بها، وذلك بفضل ما تقدمه القنوات الفضائية

(1) للمزيد راجع: شريف حسين، الولايات، مرجع سبق ذكره، ص 289 .

(*) تتمثل هذه التأثيرات غير المباشرة لثقافة العنف والانحلال الأخلاقي في انعكاساتها على (الأطفال والشباب) في هذه المرحلة التكوينية من عمرهم الشديد الأهمية لما يترتب عليها حاضهم ومستقبلهم، وهناك بعض الدلائل على هذه التأثيرات منها :

- أصدرت فرنسا وكندا قوانين تحظر نشر ونقل مواد إعلامية أمريكية مأخوذة من القنوات والمحطات الفضائية والأقمار الصناعية تنتهك المبادئ العامة التي تحمي الأطفال صغار السن من التعرض لبرامج العنف، كما أن الصين كونت (مجموعة قيادة مركزية) تابعة لهيئة تخطيط الدولة لممارسة دور رقابي يحول دون دخول أي مواد إعلامية ممنوعة وفقاً للثقافة السائدة لدى معظم أفراد الشعب الصيني . للمزيد راجع: جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص و ص 464 و 465 .

- تحذير الرئيس الأمريكي (بيل كلينتون) عام 1998 في خطاب رسمي من انتشار ثقافة العنف بين الأطفال إثر ازدياد حوادث القتل في المدارس الأمريكية باستخدام الأسلحة النارية . للمزيد راجع: حسين كامل بهاء الدين، الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص ص 84-86 .

(2) للمزيد راجع: نبيل علي، الثقافة، مرجع سبق ذكره، ص 291 .

ووكالات الأنباء الإعلامية من بث لبرامج ومواد بمختلف اللغات واللهجات لثقافات وديانات متباينة تعزز من تنمية هذه النزعات والتوجهات⁽¹⁾ .

ويتطرق عقيل حسين عقيل إلى هذه التأثيرات ومدى خطورتها على سيادة الدولة في المجال الثقافي، إذ يرى " أن قضية الوطن والدولة ذات معالم واضحة وذلك لخضوعها للسيادة ذات المنشأ الوطني والمحلي ذي الأعراف والأديان والثقافة الخاصة، وهذه تُعد في عصر العولمة أفعال ينبغي أن تكسر إن لم تُفك بإرادة، فالأنظمة التي يود لها أن تكون في المستقبل هي الأنظمة المفتوحة على الآخر بدون تحيز ولا تعصب وبما يجعل الكل في حالة منافسة حرة { } وتزداد قوة العلاقة مع الآخر بمدى قدرته على المشاركة في عملية النمو الاقتصادي، وتزداد الروابط بين الأفراد بمدى أثر العائد من منافع، فالمصلحة في عصر العولمة فوق الجميع حتى ولو كان وطناً . " ⁽²⁾ .

كما أن مها نياي تشير إلى أن " أهم التحديات التي تتعرض لها سيادة الدولة الثقافية في ظل العولمة هو مدى قدرة الدولة في أن تجعل من ثقافتها، ثقافة قادرة على التأثير في الآخرين، وفي الوقت نفسه قادرة على المحافظة على خصوصيتها الثقافية دون الانغلاق على الذات أو الانفتاح الكلي ضد الضياع أو الذوبان، وفي الوقت نفسه تستطيع أن تجد مكاناً بين الثقافات الأخرى، لأن الثقافة التي تبقى تأخذ ولا تعطي ستظل الثقافة الأضعف، الثقافة المتلقية التي يسهل السيطرة عليها، مما يؤدي إلى اختراق السيادة الثقافية للدولة القومية . " ⁽³⁾ .

وتختلف التأثيرات على سيادة الدولة في المجال الثقافي باختلاف قدرة الدول في المحافظة على ثقافتها وباختلاف قوة هذه الثقافات ومدى مقاومتها لهذه التأثيرات بناء

(1) تبرز هذه المخاوف بصورة أكبر لدى الدول الأوروبية بشكل خاص، فالبرامج باللغة العربية تصل بواسطة تكنولوجيا البث التلفزيوني عبر الأقمار الصناعية إلى أكثر من (11) مليون مهاجر عربي أغلبهم من دول شمال أفريقيا ومعظمهم يدين بالإسلام الأمر الذي يعزز ثقافة لديهم مغايرة لثقافات هذه الدول مما قد ينعكس سلباً عليها . للمزيد راجع: ألفن توفلر، تحول السلطة بين العنف والثروة والمعرفة، ط2، تعريب ومراجعة: فتحي حمد بن شتوان ونبيل عثمان، (طرابلس: مكتبة طرابلس العلمية العالمية، 1996م)، ص و ص 497 و 498 .

(2) عقيل حسين عقيل، الديمقراطية، مرجع سبق ذكره، ص و ص 159 و 160 .

(3) مها نياي، تهديدات العولمة للوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 276، فبراير 2002م، ص 160 .

على طبيعة الجدلية التي تقوم بين العولمة من جهة وهذه الثقافات من جهة أخرى⁽¹⁾، كما أن هذه التأثيرات تؤدي إلى بروز مشكلات بدأت تأخذ الطابع العالمي لما لها من انعكاسات على النظام العالمي، منها: مشكلة اللاجئين وحركة نزوح المهاجرين الشرعيين وغير الشرعيين الآخذة بالتصاعد باتجاه الدول الكبرى الغنية وما يترتب على هذه النزوح من تأثيرات على سيادة هذه الدول عند اتخاذها لقرارات وأفعال تجاه دولهم (مهاجري شمال أفريقيا في فرنسا، المهاجرين الأسبان في أمريكا)، ومشكلة الإرهاب وتجاوز آثاره للحدود القومية للدول سواء إرهاب الدولة أو إرهاب منظمات الجريمة المنظمة أو إرهاب الجماعات المتطرفة والتي تصيب مختلف الدول الكبرى والصغرى⁽²⁾ .

وتتيح تكنولوجيا البث التلفزيوني بواسطة الأقمار الصناعية كفاعل ثقافي لظاهرة العولمة انتشار المعلومات والبيانات والأخبار بشكل فوري ومباشر لتصل إلى جميع الناس الذين يمتلكون الوسائل والأدوات اللازمة لالتقاط الإشارات الفضائية المرسله، مما يؤثر على سيادة الدولة في فرضها لنسق قيمي أو معلوماتي معين على مواطنيها، ففي ظل العولمة استطاعت ظاهرة (السي إن إن CNN) أن تقدم ما يجري من حوادث في العالم لجميع الناس في العالم على اختلاف ثقافتهم⁽³⁾ .

ويرى كل من ديورا هارلي وفكتور مايرشون بيرغر ما سيترتب عن توفر المعلومات والبيانات بشكل مستمر وفوري " سوف تؤثر وفرة المعلومات المتزايدة التي

(1) للمزيد راجع: صالح السنوسي، العرب.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 152 و 153 .

(2) للمزيد راجع: محمد جلال نعمان، العولمة.....، مجلة السياسة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص ص

- ينظر العديد من الدارسين والباحث إلى هجمات الحادي عشر من سبتمبر على مدينتي نيويورك وواشنطن بالولايات المتحدة على أنها اختراق لسيادة الدولة العظمى المهيمنة على العالم بالاعتداء على رموز قوتها الاقتصادية (مبنى مركز التجارة العالمية) والسياسية (البيت الأبيض لم يتم الهجوم الذي كان مخطط له) والعسكرية (مبنى وزارة الدفاع الأمريكية) وإن التأثيرات ظهرت على سيادة الدولة الأمريكية سواء في بيئتها الداخلية أو الخارجية .

(3) للمزيد راجع: غراهام آيسون، أثر.....، في: جوزيف س. ناي و.....، الحكم.....، مرجع سبق ذكره، ص 127 .

أصبحت ممكنة بواسطة أجهزة المعلومات العالمية بما فيها الإنترنت في الحكم وفي العملية السياسية . " (1) .

فبواسطة الفواعل الثقافية للعولمة تتمكن العديد من مؤسسات المجتمع المدني العالمي من التأثير على الحكومات والضغط عليها عند عملية صنع القرار، فقد برز دور هذه المؤسسات في اجتماع مؤتمر سياتل (مؤتمر المجلس الوزاري لمنظمة التجارة العالمية بتاريخ 30 / 11 / 1999) والذي حضره ممثلي عن 135 دولة بهدف دعم التوجه نحو المزيد من عولمة التجارة، إلا أن الآلاف من أعضاء هذه المؤسسات الراضية لهذه العولمة والقادمين إلى مقر الاجتماع من أجناس ودول مختلفة تمكنوا من الحصول على الكثير من المعلومات عن الاجتماع من خلال شبكة الإنترنت، فبواسطة الشبكة يتم التعرف على أسماء الشوارع المطلوب منهم التجمع فيها ووضع الحواجز والعوائق بها وتبادل الحديث والخطط طيلة فترة انعقاد الاجتماع للتأثير على حكومات هذه الدول بما يحقق غاياتهم، كما قامت القنوات الفضائية ووكالات الأنباء الإعلامية العالمية بالتغطية الشاملة لمجريات هذه الأحداث والتظاهرات أول بأول عن طريق البث التلفزيوني المباشر إلى معظم دول العالم، وعند إجراء مقارنة بين هذا الاجتماع واجتماع بونتا إيل إيست (عاصمة الأوراجوي) عام 1986 والذي يعد بداية المفاوضات لتحرير التجارة طبقاً لاتفاقية الجات والطريقة التي تم بها الاجتماع بعيداً عن التظاهرات والبث التلفزيوني المباشر وما يترتب عليها من تأثيرات وضغوطات على حكومات الدول، تتبين الكيفية التي تؤثر بها الفواعل الثقافية للعولمة على الحكم والعملية السياسية ومن ثم على سيادة الدولة(2) .

ويشير ل. دافيد براون إلى ما تقدمه العولمة من معلومات وأفكار في ظل الهيمنة الأمريكية وتأثير ذلك، إذ يرى " تعطي العولمة المعلومات والأفكار التي لم تكن متوفرة لكثير من الناس . فنتقلها إلى إمكانات جديدة من الوعي العالمي والكوني . يساهم التدفق المتزايد من المعلومات والناس في التجانس العالمي (الأمركة) في الذوق والمبادئ

(1) ديبورا هارلي فيكتور مايرشون بيرغر، سياسة المعلومات والحكم، في: جوزيف س. ناي و، الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 449 .

(2) للمزيد راجع: جلال أمين، انتفاضة سياتل: هل هي البداية الحقيقية للقرن الحادي والعشرين، مجلة الكتب وجهات نظر، السنة 1، العدد 12، يناير 2000 م، ص 50 .

والاهتمامات . " (1)، وهناك الكثير من الدارسين والباحث يخشى من أن التركيز المفرط على التقدم والنمو المادي نظراً لطبيعة ثقافة العولمة بأنها ثقافة مادية بحثة، يهدد استمرارية التنمية والأسس الثقافية للمجتمعات وذلك بضياح (رأس المال الثقافي) نتيجة لهذا التجانس العالمي (الأولي) للأذواق والمعتقدات والمعلمات الثقافية(2) .

ويرى عثمان الجبالي المثلوثي وخالد تاجي السامرائي " إن منهج التفكيك وإعادة التركيب الذي تفرضه العولمة من خلال قنوات الثقافة الدولية (الغربية) تعتبر عاملاً مدمراً للثقافات أو الحضارات الإنسانية إذ تسعى إلى تهميط الاستهلاك المادي والثقافي للشعوب . " (3)، ويشير يوسف الصواني " أننا بصدد تكون ثقافات عابرة للقوميات وأن العالم يسير نحو تحقق فكرة وحدة الإنسانية من خلال الثقافة المعولمة . لذلك كما يرى هؤلاء، فإن الجانب الشمولي للعولمة وما يرافقها من قيم ثقافية تهدف لتحقيق الهيمنة على ما سواها لا ترسخ فقط الولاء للعالم والفضاءات التي يتيحها تصور العالم بل إن من شأنها خلق بانوراما عالمية ثقافية تطرح للجدل صورة الذات والهوية . " (4) .

فمن خلال شبكة الإنترنت والبريد الإلكتروني يدور أوسع حوار حضاري ثقافي بين مختلف أنماط البشر على اختلاف ثقافتهم وقدرة هذه الثقافات في المواجهة والمقاومة والتحاور، ويجري هذه الحوار بين شباب العالم على وجه الخصوص الذين هم من سيتولون المناصب الحكومية في شتى الميادين السياسية والاقتصادية والثقافية وغيرها(5)، وفي ظل هيمنة النمط الأمريكي وقوته بفضل قوة وهيمنة الولايات المتحدة فإنه يصبح لثقافة العولمة موقع الصدارة في التأثير على بقية الثقافات السائدة . مما ينعكس على سيادة الدولة في المجال الثقافي لكل ثقافة من هذه الثقافات الأخرى .

(1) ل. دافيد براون وآخرون، العولمة، في: جوزيف س . ناي و، الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 376 .

(2) للمزيد راجع: شاهد يوسف، العولمة والتحديات التي تواجه البلدان النامية، ندوة العولمة وإدارة الاقتصادات الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص 79 .

(3) عثمان الجبالي المثلوثي وخالد ناجي السامرائي، العولمة، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 69 .

(4) يوسف الصواني، العولمة والهويات والثقافة القومية، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 1، الربيع (مارس) 1429 م (1999 ف)، ص 14 .

(5) للمزيد راجع: السيد يسين، المعلوماتية، مرجع سبق ذكره، ص 241 .

وقد يكون هذا الحوار الحضاري من الأسباب التي دعت منظمة الأمم المتحدة في ظل التنوع الثقافي السائد حالياً، إلى إطلاق مبادرتها لجعل عام 2001 عاماً للحوار بين الحضارات لاستكشاف أصول المشروع على المستوى الدولي وحقوق الإنسان ذات الطابع العالمي والعمل على محاولة تجاوز الاختلافات الحضارية الثقافية بما يسمح بترسيخ الحضارة الإنسانية المفتوحة بدون أية حدود والتي تضعف وتخلف وراءها التعصب بمختلف أنواعه الإيديولوجي والديني والقبلي، وبما يساعد على تنمية التعاون السلمي في كافة مستويات الدول⁽¹⁾.

خلاصة المبحث الأول

يتناول المبحث أهم التغيرات التي تطرأ على ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها بسبب ما تفرضه ظاهرة العولمة وفواعلها المختلفة من إشتراطات محددة وسياسات معينة في مجمل المجالات، وذلك من خلال رصد هذه التغيرات سواء في البيئة الداخلية أو الخارجية للدولة الحديثة .

في المجال الاقتصادي، يبرز المبحث تأثيرات العولمة على سيادة الدولة الحديثة المتمثلة في ما تفرضه العولمة من سياسات اقتصادية معينة على مختلف الدول كالخصخصة للقطاع العام واتباع نظم السوق الحرة والتجارة المفتوحة وفتح المجال أمام القطاع الخاص في الامتلاك والاستثمار سواء كان هذا القطاع الخاص وطني أو أجنبي، وكذلك في القوانين والاتفاقيات الدولية والتي تقوم الدولة باتخاذ خطوات لصياغتها وتشريعها والانضمام إليها لتنفيذ شروط والتزامات وقيود على الدولة الحديثة عند ممارستها للسيادة، ويبين المبحث أن هذه التأثيرات تحدث في ظل بروز قدرة وقوة الفواعل الاقتصادية للظاهرة خاصة الشركة عبر الوطنية ومنظمة التجارة العالمية .

وفي المجال السياسي، فإن المبحث يركز على غياب الفصل ما بين ما يعد شأن داخلي وما يعد شأن خارجي لكل دولة، في ظل ضعف مفهوم المواطنة وما تقوم به الدولة

(1) للمزيد راجع: أحمد فتحي سرور، نظرات في عالم متغير، (القاهرة: دار الشروق، 2003 م)، ص و

من تكييف لدستورها وأوضاعها وقوانينها وما يصدر عنها من أفعال وردود أفعال مع ما تفرضه العولمة من اتباع لسياسات سياسية معينة (كالليبرالية الحديثة)، والقيام بمهام محددة كتقديم الخدمات الاتصالية وتوفير البنية التحتية لجذب الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة إليها، كما أن هذه التأثيرات تطل الدول الكبرى لوجود أقليات أجنبية بها ولزيادة نقشي ظاهرة الهجرة غير الشرعية إليها .

وفي المجال الثقافي، فإن المبحث يتعرض إلى مفهوم الأغرراق الثقافي، إذ أن العولمة تسعى إلى فرض ثقافة استهلاكية محددة لما فيها من خدمة للاقتصاد العولمي الذي تحركه الشركات عبر الوطنية والمضاربين الماليين، فالخصوصيات الثقافية لكل شعب من شعوب دول العالم تتعرض لهذه التأثيرات والدول الحديثة بتسهيلها لعملية الاتصال تساهم في أن تتأثر شعوبها بهذه التأثيرات، ويبرز المبحث أن التأثيرات الثقافية أهم تأثيرات العولمة نظراً لما تقوم بترسيخه لدى مدركات ومعتقدات الأجيال الصغيرة التي ستكبر بثقافة مغايرة لثقافة الأجيال السابقة عليها .

إن قدرة ظاهرة العولمة من خلال فواعلها وأبعادها المختلفة على إحداث هذه التغييرات (التأثيرات) في سلوك الدولة الحديثة عند ممارستها للسيادة في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية، يترتب عليها مجموعة من الآثار تقع في نطاق ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها .

المبحث الثاني

الآثار المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة

المطلب الأول

الآثار المترتبة في المجال الاقتصادي

يثير برتران بادى مسألة ما يترتب على سيادة الدولة من شروط أو قيود من جراء طبيعة ظاهرة العولمة، إذ يرى أن الدول ذات السيادة تسمح بالحد من سيادتها بمحض إرادتها أو بدونها من خلال طرحه للتساؤلات التالية " هل الدولة حرة حقاً في الانضمام إلى النظام العالمي المهيمن؟ وفيما هو أبعد من الخطابات الخاصة بالاستقلال أو بالاستعمار التي أصبحت بالية إلى حد ما، هل الدولة حرة في الانضمام أو عدم الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية؟ أو في أن تبقى خارج النظام التجاري أو القانون الدولي؟ إن عدم احترام هذه الأنظمة الدولية يكلف الدولة العزلة الإجبارية، والاستبعاد، والتدخل " (1).

ويرى محمد السيد سعيد أن العولمة " تضرب في الأعماق الأشكال التقليدية التي مارست بها الدول سيادتها القومية : أي قدرتها على التشريع الحر في نطاقها الجغرافي بشأن تحريك الموارد الاقتصادية والتحكم في حركة هذه الموارد من خلال أدوات إختصاصها السيادي . " (2)، ومما ينتج عن العولمة بسبب إزالة الحواجز والحدود أو إضعافها أمام حركة انتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال والاستثمارات المباشرة وغير المباشرة وبفضل الاتصالات السريعة والتجارة الإلكترونية وقيام نظام السوق الحر والنموذج الاقتصادي الكلي المفتوح، إن الدول ذات السيادة لا تقدر على أن تحافظ في فترة زمنية

(1) برتران بادى، عالم.....، مرجع سبق ذكره، ص 15 .

(2) محمد السيد سعيد، الوطنية الاقتصادية في عصر الكوكبة، مجلة العربي، العدد 454، سبتمبر

1996، ص 32 .

واحدة على استقلال سياساتها المالية وأسعار الصرف الثابتة وحسابات رؤوس الأموال المتحركة داخلها أو خارجها⁽¹⁾ .

ويشير تيرنس كاسي إلى " إن مقدرة الدولة على تنسيق التكيف قد ضعفت كثيراً من جراء التغيير التقني وحركة رأس المال، " ⁽²⁾، فقد أدت العولمة إلى إضعاف . وفي بعض الحالات فقدان . سيطرة الدولة على القرارات الاقتصادية بشكل خاص والتي تنعكس سواء سلباً أو إيجاباً على الأوضاع والمستويات المعيشية للأفراد فيها⁽³⁾، ويرى جورج الراسي " إن هناك خطراً كبيراً من أن تجد الحكومات نفسها عاجزة تماماً عن متابعة أهداف محددة . فاقتصاد البلد غير خاضع على الإطلاق لسيطرتها . والقرارات الاقتصادية سواء على الصعيد الإدارية اليومية، أو على الصعيد التخطيطي، أو على صعيد المبادلات الخارجية، تفقد تدريجياً كل فعالية لها . " ⁽⁴⁾ .

ويبرز علي حسين ملحم أهمية معرفة مدى الارتباط بين الاستثمارات الأجنبية التي تسعى مختلف الدول إلى جذبها إليها (وتزداد هذه أهمية في ظل العولمة) وسيادة الدولة، إذ يرى " مسائل الاستثمار هي من المسائل المتعلقة بالسيادة . وقد أثرت حولها كثير من المنافسات التي كانت تتعلق بمدى رقابة الدولة على مصادر ثرواتها الطبيعية، على أساس أن الاستثمار الأجنبي يمكن أن يجرّد الدولة من سيادتها الاقتصادية، ولذلك فإن الدول تسن القوانين التي تنظم وتراقب نشاطات الأجانب الراغبين بالاستثمار في هذه البلدان . " ⁽⁵⁾، فالعولمة تفتح مجالات عديدة ومتنوعة أمام الاستثمار الأجنبي داخل الدولة كما إنها تحد من قيود وشروط الدول على المستثمرين الأجانب الذين قد ينتقلون إلى دولة

(1) للمزيد راجع: داني رودريك، حكم العولمة الاقتصادية، في: جوزيف س . ناي و
الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 477 .

(2) تيرنس كاسي، السياسة الاقتصادية والمؤسسات والنمو الاقتصادي في عصر العولمة، (34) دراسات عالمية، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2001م)، ص 51 .

(3) للمزيد راجع: عبد الله عثمان التوم وعبد الرؤوف محمد آدم، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 204 .

(4) جورج الراسي، ندوة الاشتراكية والشركات متعددة الجنسية، مرجع سبق ذكره، ص 165 .

(5) علي حسين ملحم، دور المعاهدات الدولية في حماية الاستثمارات الأجنبية الخاصة في الدول النامية، رسالة دكتوراة غير منشورة، (القاهرة: جامعة القاهرة كلية الحقوق، 1998م)، ص و ص 27 و 28 .

أخرى بأموالهم واستثماراتهم مما تضطر الدولة نتيجة لذلك من العمل على تقديم كافة التسهيلات الممكنة الضامنة لبقاء هذه الاستثمارات فيها وعدم مغادرتها، كذلك فقد أدت العولمة إلى نشوء علاقات اقتصادية جديدة تتمثل في الإقليمية الضيقة (المقاطعة أو الولاية أو المدينة) القائمة على أساس تحقيق مصالحها بغض النظر عن سيادة الدولة ومصالحها^(*)، خاصة في ظل ما تنتجه اتفاقية متعددة الأطراف للاستثمار (M.I.A) .

كما أن بعض الدول الحديثة وفي سعيها لمواجهة العولمة أو للتكيف والتأقلم معها تدخل مع مجموعة دول أخرى في تكتلات اقتصادية كبرى لتحقيق تكامل اقتصادي فعال ولقيام سوق حرة موحدة وإظهار عملة موحدة لها بكل ما يفرضه ذلك عليها من شروط وقيود على سيادتها، فإنها تتنازل بذلك عن قدر من سيادتها وهذا التنازل يتمثل في الانتقاص من تحكمها بأسواقها وتغيير تشريعاتها وإلغاء لعملتها القومية⁽¹⁾، كذلك فقد بدأت الدول الكبرى تفقد سيطرتها تدريجياً على تعاملاتها النقدية في مصارفها المركزية وكذلك على أسعار عملاتها بسبب توفيرها للمعلومات والبيانات اللازمة (والحقيقية) والضرورية من جهة ودور الشركات عبر الوطنية والمضاربين الماليين وما ينتج من عدم تحكم في التجارة الإلكترونية من جهة أخرى⁽²⁾ .

^(*) من أبرز أمثلة هذه (الإقليمية الضيقة): اتساع تجارة سلوفينيا مع النمسا وتقلصها مع جمهورية الصرب، اتجاه المقاطعة الألزاس واللورين للتكامل بصورة أكثر مع بادق . فيرتمبرج منها مع باريس، سعى الشمال الإيطالي لتوثيق علاقاته مع دول الألب منها مع الجنوب الإيطالي، قيام بعض الولايات الأمريكية بفتح (ممثلات) لها في طوكيو وبروكسل للقيام بمهام الاستثمار والتجارة بصورة فردية وهو الأمر الناتج من الشعور بالإحباط الموجود لديها نتيجة لعدم توفر الحماس الكاف لأنشطتها من قبل الحكومة الأمريكية الفيدرالية، إعلان بعض المدن الروسية (سانت بيترمبيرج) نفسها كمناطق تجارية حرة بغية اجتذاب الاستثمار الأجنبي إليها . للمزيد راجع: بول كينيدي، الاستعداد، مرجع سبق ذكره، ص 178 .

⁽¹⁾ أبرز مثال واضح على ذلك دول الاتحاد الأوروبي وما نتج عن هذا التكتل من ظهور عملة أوروبية موحدة (اليورو) . للمزيد راجع: بول هيرست وجراهام تومبسون، مساءلة، مرجع سبق ذكره، ص 230 .

⁽²⁾ للمزيد راجع: ماجد شهود، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 172 .

- تظهر الآثار المترتبة على ذلك في أزمة بنك إخوان بارينج Baring Brothers، إذ انهيار هذا المصرف بالرغم من محاولات الحكومة البريطانية إنقاذه في فبراير 1995م، ويعد هذا المصرف = من المصارف (الملكية) . وبالتالي يحظى بمكانة خاصة عند البريطانيين لما أصبح يرمز إليه بالنسبة لعظمة الدولة وأهميتها العالمية، كما إنه من أعظم وأقدم المصارف البريطانية حيث تم إنشاؤه عام

ففي ظل العولمة تضطر الدولة الحديثة إلى التخلي عن حجة التمسك بمبدأ عدم التدخل في شؤونها الداخلية، وفي المجال الاقتصادي تبدأ الدولة في التنازل عن قدرتها وسيطرتها على كل من عملتها الخاصة وسياساتها الاقتصادية التجارية والمالية مما يترتب عليه إضعاف لسيادة الدولة، إن العولمة أدت إلى أن تفقد الدولة صفتان مهمتان لاختصاصها السيادي في المجال الاقتصادي وقد تقلصت هاتان الصفتان بصورة جذرية كبيرة، والصفتان: فقدان السيطرة على عملتها النقدية، وفقدان السيطرة على تجارتها الخارجية⁽¹⁾، ويشير كمال مجيد " وعلاوة على كل هذا انتشر استعمال النقود الإلكترونية التي أفقدت الدولة حقها في احتكار إنتاج العملة المحلية التي كانت مقياساً مهماً في تقييم السيادة الوطنية وثبيتها . " (2) .

ويرى إبراهيم نافع " أنه بسبب العولمة تفقد الحكومة فعلاً سيطرتها على اقتصاداتها القومية، وتجعل الشركات العملاقة تحل محل الدولة والسياسات القومية باعتبارها المحدد الحقيقي للشئون المحلية والدولية . " (3) .

ويشير جاري بيرتلس " إلى حد ما، فإن العولمة تحد في الواقع من قدرة الحكومات فرادى على إعادة توزيع الدخل وتنظيم سلوك الشركات . " (4)، ويتناول كمال مجيد دور الشركات عبر الوطنية إحدى أهم الفواعل لظاهرة العولمة في ما أصاب سيادة الدولة من انحسار، إذ يرى " لقد فقدت السيادة الوطنية أهميتها مع نشوء ونمو العلاقات الاقتصادية والاجتماعية التي اخترقت حدود الدول وقد مرت العملية بسرعة متفوقة نتيجة لاختراع الآلات التي تقوم بالاتصالات اللاسلكية الإلكترونية عبر الأقمار الصناعية التي استخدمتها الشركات العابرة للأوطان للسيطرة على اقتصاد العالم بغية كسب الأرباح

1762م، إلا أن هذا المصرف سقط فريسة للمضاربات البورصية المعولمة التي استغلت التجارة الإلكترونية مما أدى إلى تلاشيها في مختلف الأسواق العالمية . للمزيد راجع: عبد الله عثمان التوم وعبد الرؤوف محمد آدم، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 28 و 29 .

(1) للمزيد راجع: كمال مجيد، العولمة والدولة دراسة لآثار العولمة على السلطة، (لندن: دار الحكمة، 2002م)، ص 42 .

(2) المرجع السابق،، ص 40 .

(3) إبراهيم نافع، انفجار، مرجع سبق ذكره ص 133 .

(4) جاري بيرتلس وآخرون، جنون العولمة تفنيد المخاوف من التجارة المتفوحة، ترجمة: كمال السيد، (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1999م)، ص 148 .

المطلوبة . " (1)، وتبرز أهمية هذا الدور للشركات في ظل العولمة نظراً لتزايد قوتها وقدرتها وحجم استثماراتها المباشرة وغير المباشرة في أغلب دول العالم في أنها قادرة على الحد من سيادة هذه الدول، فأى دولة من هذه الدول تقوم بانتهاج سياسة اقتصادية معينة يترتب عليها إلحاق آثار سلبية على أرباح أحد فروع هذه الشركات فإن الشركة (الأم) تغلق الفرع في هذه الدولة وتنقله إلى دولة أخرى، مما يعد (هذا الإجراء في حد ذاته) رادعاً لهذه الدولة عن اتباع أي سياسات ترى الشركات إنها غير مناسبة الأمر الذي يترتب عليه الحد من سيادة الدولة في تشريع وإنتهاج سياسات اقتصادية معينة غير مناسبة من وجهة نظر الشركات عبر الوطنية(2) .

فمن جراء ظاهرة العولمة أصبح بمقدور هذه الشركات أن تقرر نقل وحداتها وفروعها واستثماراتها من دولة لأخرى بحثاً عن أرباح أكبر وعمالة (ماهرة) أرخص وضرائب أقل دون أي اعتبار يذكر بسيادة هذه الدول على اختلافها الصغرى والكبرى(3)، وإن كانت الأضرار تظهر على الدول الصغرى وسيادتها بصورة أكبر وبمعدل أسرع من على الدول الكبرى وسيادتها(*)، ويبين كمال مجيد " كان ترعرع الشركات العالمية التي أخذت تتاجر بالأسهم، مخترقة الحدود الدولية، مستخدمة الطرق الكمبيوترية والتلفونات والحوالات الإلكترونية دون استشارة الحكومات المحلية . " (4) .

أما عن دور صندوق النقد الدولي في ما يصيب سيادة الدولة من آثار تحد منها يوضح محمد الأطرش " فالبديل عن دور الأسواق المالية كشرطي بالنسبة للدول المضيفة

(1) كمال مجيد، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

(2) للمزيد راجع: محمد الأطرش، العرب، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 413.

(3) للمزيد راجع: إبراهيم نافع، إنفجار، مرجع سبق ذكره، ص و ص 129 و 130 .

(*) وتجدر الإشارة إلى أن معظم مؤسسات ومكاتب شركة الطيران البريطانية (British Air Ways) والتي تعد إحدى أكبر شركات الطيران في العالم تقع في الهند التي في حالة انتهاجها أو اتخاذ أي سياسة تؤدي إلى رفع الأجور وزيادة الضرائب وتقليل الأرباح بالنسبة لهذه الشركات، فإنها تنتقل إلى دولة أخرى من الدول المجاورة (قد تكون باكستان أو سنغافورة أو حتى سيريلانكا) . للمزيد راجع: محمود حيدر، السيادة، مجلة شؤون الأوساط، مرجع سبق ذكره، ص 52 .

(4) كمال مجيد، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

للاستثمارات غير المباشرة قيام صندوق النقد الدولي بهذا الدور، مما يؤدي إلى تزايد مديونيتها لهذا الأخير، وتالياً تخليها له عن جزء كبير من سيادتها . " (1) .

ويشير جودة عبد الخالق إلى اتفاق شئون الاستثمار المتصلة بالتجارة (TRIMS) وما يفرضه على سيادة الدولة من قيود " يحرم الدول المضيفة للاستثمارات من استخدام ضوابط معينة تحكم عمل تلك الاستثمارات الأجنبية بما يتواءم وطموحات التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومنها مثلاً شرط المكون المحلي كنسبة معينة كحد أدنى في المنتج النهائي . أو شرط توازن المدفوعات بألا يسمح له بالاستيراد إلا في حدود حصيلة الصادرات التي قام بتدبيرها حتى لا يشكل عبئاً على ميزان المدفوعات .. وهذه الشروط سقطت الآن، ولكن حينما يعاد النظر في الاتفاق سيتجه نحو مزيد من التقليل لسيادة الدولة القومية في الشأن الاقتصادي . " (2) .

كما تعد الاتفاقية العالمية لتجارة الخدمات والاتفاق متعدد الأطراف للاستثمار وتحت وصاية منظمة التجارة العالمية الأساس لما أسماه بعض الدارسين والبحاث (ميثاق حقوق الشركات عبر الوطنية) (3)، وينتظر ميشيل تشوسودفيسكي إلى الآثار المترتبة في ظل العولمة عن هذه الإتفاقات على سيادة الدولة في المجال الاقتصادي " تنتقص هذه الاتفاقات من قدرة المجتمعات الوطنية على تنظيم اقتصاداتها الوطنية . كما يهدد الاتفاق متعدد الأطراف عن الاستثمار { } البرامج الاجتماعية على المستوى الوطني، وسياسات خلق الوظائف، والعمل الإيجابي والمبادرات في المجتمعات المحلية . وبعبارة أخرى فإنه يؤدي إلى نزع قوة المجتمعات الوطنية في حين يعطي سلطات واسعة للشركات العالمية . " (4)، كذلك فإن الدول (الأعضاء والمتقدمة بطلبات عضوية للمنظمة) أصبحت تخضع لما تمليه المنظمة عليها من شروط وقيود ووفق قواعد القانون الدولي فهذه الدول ملزمة بالتقيد بها طالما قامت بالتوقيع والتصديق على الانضمام لعضويتها، ويرى كمال مجيد " أن " المصلحة العامة " لشعب من الشعوب قد خرجت من

(1) محمد الأطرش، العرب، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 414 .

(2) جودة عبد الخالق، العولمة، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 173 .

(3) للمزيد راجع: ميشيل تشوسودفيسكي، عولمة الفقر، (القاهرة: دار سطور، 2000م)، ص 316 .

(4) المرجع السابق،، ص 316 .

صلاحيات الدولة الممثلة لهذا الشعب وخضعت لقرارات المنظمة، أي "لـ قوى السوق" التي تسيطر على التجارة العالمية . " (1) .

كذلك فإن منظمة التجارة العالمية تمارس ضغوطات على حكومات الدول ذات السيادة من أجل التنازل عن تمسكها بالسيادة في إطار النظام القانوني للمنظمة الذي توقع وتصدق الدول على الانضمام للعضوية إليها، وتقر هذا الانضمام المجالس والسلطات التشريعية في الدولة فأصبحت ملزمة بها، كما أن للمنظمة صلاحيات فرض عقوبات على الدول الأعضاء فيها التي تقوم بمخالفة شروطها أو مبادئها أو نصوص أحكامها⁽²⁾، وتزداد أهمية خطورة هذه المنظمة على سيادة الدولة في ظل صعوبة التنصل من أحكامها أو الخروج عنها أو حتى الانسحاب من عضويتها⁽³⁾ .

كما إنه توجد مخاوف لدى العديد من الدول من ما تثيرها التجارة الإلكترونية من أنشطة لصالح مستخدميها من المضاربين الماليين وحملة الأسهم والسندات بحكم إفلاتها من تحكم الدولة في فرض وجباية الضرائب المفروضة على أنشطة هؤلاء المضاربين وحملة الأسهم مما يعد تقليص لسيادة الدولة في المجال الاقتصادي⁽⁴⁾، وتزداد خطورة هذا الأمر إذ ما رفعت هذه الفئة (الطبقة) الشعار السابق لطبقة البرجوازية في عصر

(1) كمال مجيد، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 33 .

(2) للمزيد راجع: محسن أحمد الخضير، العولمة " مقدمة، مرجع سبق ذكره، ص 46 .

(3) تختلف الآراء والاتجاهات بشأن تهديد منظمة التجارة العالمية لسيادة الدولة سواء بالانتقاص أو الحد أو التقليص منها أو انحسارها وإضعافها، وتجدر الإشارة إلى إمكانية رصد ثلاث اتجاهات حول هذا التهديد وقدرة الدولة في الانسحاب من عضوية المنظمة طالما إنه تشكل تهديداً لسيادتها، وهذه الاتجاهات هي: الاتجاه الأول: يرى أن بالإمكان دحض هذا التهديد من خلال الآليات القانونية للمنظمة بشأن الانسحاب منها خلال فترة زمنية محددة مما يعد خياراً هاماً للدول ذات السيادة للحفاظ على سيادتها ومنع التدخل في شئونها الداخلية، الاتجاه الثاني: يرى صعوبة ممارسة الخيار الكامن في الانسحاب من عضوية المنظمة في ظل عولمة التجارة العالمية الجارية حالياً بواسطة المنظمة إذ أن أكثر من 90% من حجم التجارة العالمية يجري في إطارها كما إن ممارسة هذا الخيار وتأثيرها وأهميتها على النظام الاقتصادي العالمي تتوقف على قوة ومكانة وأهمية الدولة الممارسة له، الاتجاه الثالث: يرى أنه يوجد بالمنظمة وآليات عملها ضمانات هامة لسيادة الدولة تتعلق بكيفية اتخاذ القرارات بها والمتمثلة بوضع نسب عالية للتصويت على بعض القرارات . للمزيد راجع: ياسر خضر الحويش، مبدأ، مرجع سبق ذكره، ص 225 .

(4) للمزيد راجع: السيد يسين، المعلوماتية، مرجع سبق ذكره، ص 242 .

النهضة (لا ضرائب بدون تمثيل) هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الوضع الذي آلت إليه الدولة الحديثة لا يسمح لها بالتشدد في الضرائب أو رفعها خاصة في ظل تصارع الدول الحديثة لجذب هذه المعاملات المالية، ويلخص علي أومليل هذا الوضع إذ يرى أن " الدولة التي أصبحت يخترق حدودها انسياب المال ورؤوس الأموال، أصبحت أيضاً لا تتحكم في نظام الجباية . " (1) .

ويشير كوامي نسن وتوكومبي لومومبا كاسانجو إلى أن " العملية الجارية لتحرير الاقتصاد على المستوى العالمي تيسر تخصيص الثروة، التي تراكمت في المحيط العام عبر النخب الجديد عابرة القوميات . وهذا هو جوهر سياسة الخصخصة، والتي تعني بيع الأصول العامة، ومصادر التراكم الوطني، للمستفيدين الاقتصاديين الجدد عابري القوميات، { }، ولذلك طبيعي، أن تصبح الدولة أكثر فقراً . وبصورة خاصة، فإن قدرتها على حكم مواطنيها، وتأمين ولائهم وامتنالهم لها، تتآكل، مما يعرضها إلى تهديدات وتحديات غير معهودة أحياناً . " (2) .

ويبرز جاسم محمد زكريا بعض هذه الآثار على سيادة الدولة في المجال الاقتصادي " إن السيادة على الكتلة النقدية والسيولة المالية داخل الدولة من أهم العناصر السيادية، التي تهددها العولمة بالأقصاء، بالرغم من أن التحكم بالنقد عنصر رئيس لا يمكن للدولة أن تتخلى عن السيطرة عليه كما لا يمكنها أن تتخلى عن سيطرتها على قواتها العسكرية، فكما أن للجيش خاصيتها الوطنية المحضة، فإن صك النقود وتداولها وتحديد قيمتها خاصة سيادية رئيسية . " (3) . إن العولمة تؤدي إلى إضعاف (ربما إزالة) الحدود الاقتصادية مما يعني إنكماش سيادة الدولة في المجال الاقتصادي والتي كانت تحميها هذه الحدود (4) .

ويشير يوسف الشاروني إلى أنه في ظل عولمة الاقتصاد التي تجريها ظاهرة العولمة " تتجه سلطة الدولة لتصبح مجرد سلطة محلية للنظام الدولي لأنها لم تعد تستطيع أن تؤثر مستقلة في مستويات النشاط الاقتصادي أو العمالة داخل حدود أراضيها حيث أن

(1) علي أومليل، مواقف، مرجع سبق ذكره، ص 34 .

(2) كوامي نسن وتوكومبي لومومبا كاسانجو، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 72 .

(3) جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 453 .

(4) للمزيد راجع: علي ضوي، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 254 .

هذه المستويات تملئها إختيارات رعوس أموال حرة الحركة عالمياً . ويشبه البعض مصير الدولة القومية بوظيفة المجالس البلدية والمحلية، أي تقديم البنية التحتية والخدمات العامة التي تحتاج إليها الأعمال الاقتصادية بأقل تكلفة ممكنة . " (1)، مما يترتب عليه إضعاف للدولة إذ لم تعد هي المسيرة للاقتصاد القومي بل مجرد أداة لتكييف هذا الاقتصاد مع ما تفرضه طبيعة العولمة وتحولاتها في مختلف الشؤون الاقتصادية، كذلك فإن لظهور وحدات دولية مؤثرة على النظام الاقتصادي العالمي (كالشركات والمنظمات) لا تملك الدول فرض سيادتها عليها نظراً لوقوعها خارج نطاق اختصاصها الإقليمي ولقوتها وقدرتها الاقتصادية(2)، فإن سيادة الدولة في المجال الاقتصادي آخذة في الانحسار شيئاً فشيئاً .

ويرى محمد دياب " تتعارض العولمة مع مبدأ السيادة الوطنية للدول، فالاقتصاديات يضيق أكثر فأكثر بالحدود القومية، ويتهمش دور الحكومات في إدارة الاقتصاد الوطني والتحكم بآلياته، وصولاً إلى تعطيل دورها في مراقبة حركة رعوس الأموال أو التأثير فيها أو في أوضاع السوق وحركة السلع .. وغير ذلك، فقد أصبحت الدولة أيضاً عاجزة عن مواجهة تقلبات الدورة الاقتصادية في ضوء انفتاح الاقتصاد الوطني على السوق العالمية . " (3) .

إن العولمة تضيق بالخيارات والبدائل المتاحة أمام الدول، فسيادة الدولة في المجال الاقتصادي مقيدة في ظل العولمة بسبب المخاطر ومدركات السوق العالمية وردود أفعالها التي تفرضها هذه الظاهرة مما يجعل الدول ذات السيادة في حالة عدم يقين مما يمكن التنبؤ به، كما أن حكومات هذه الدول لا تستطيع معرفة ردود الأفعال الناتجة عن حركة التدفق في رؤوس الأموال والسلع والخدمات وانتقالاتها(4)، ويبين مصطفى كامل السيد " فقد تحرص الدول الصناعية المتقدمة على تقليل مستويات البطالة بين مواطنيها، ولكن أساليب الإنتاج وقرارات تحديد مواقع الإنتاج التي تتخذها الشركات الدولية قد لا تمكنها من تحقيق هذا الهدف . وقد تسعى المصارف المركزية الدولية إلى توفير نوع من

(1) يوسف الشاروني، الثقافة، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 32 .

(2) للمزيد راجع: يوسف الصواني، العولمة، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 13 .

(3) محمد دياب، عولمة، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 42 .

(4) للمزيد راجع: جون جري، الفجر، مرجع سبق ذكره، ص 95 .

الاستقرار النقدي في الأسواق العالمية، ولكن صناديق المعاشات أو الاستثمار في ذات الدول قد تضارب على عملات معينة مما يحول دون الوصول إلى هذا الهدف . " (1) .

إن سيادة الدول كمفهوم أصبحت فاقدة المعنى مما ترتب عليه ضعف الدول الحديثة ودخول الاقتصاد العالمي تحت سيطرة بعض الشركات العالمية عبر الوطنية وإن كان ذلك يتم بشكل تدريجي⁽²⁾، ومن المؤكد أن سيطرة هذه الشركات على كافة المعاملات الاقتصادية العالمية آخذة بالأطراد مما يؤهلها خلال الفترة القادمة من أن تكون أكبر القوى الاقتصادية العالمية في عصر العولمة بالرغم من عدم تمتعها بالشخصية القانونية الدولية في نظر القانون الدولي⁽³⁾، ويشير محمد محمود الإمام " أن العالم بات يعيد ترتيب صفوفه ليس على أساس مجرد التعايش معها، بل بإعتبارها هي القاعدة، وما عداها لا يحق له أن يبقى مستقلاً عنها، بل لابد من تنظيم قواعد تبعيته لها . " (4)، لقد استطاعت هذه الشركات الخروج عن النطاق الذي تحدده الحدود السياسية المحددة للدولة وما تفرضه سيادة الدولة من قيود عليها، فقامت بالتخلص من هذه القيود وتسعى إلى احتواء الدولة وتسخيرها لخدمتها ولما يحقق أهداف ومصالح الشركات⁽⁵⁾، ويوضح عبد القادر القادري ذلك " غدت إستراتيجية هذه الشركات ونشاطاتها تتحدد على مستوى جميع القارات متخطية كل الحدود السياسية، مما يفيد أن أثرها على العلاقات الدولية يرمي إلى احتواء اقتصاد جميع الدول بدون استثناء . " (6).

ويبرز مصطفى كامل السيد المدي الذي وصلت إليه هذه الشركات " هذه الشركات الدولية ليست عالماً منعزلاً، ولكن تأثير هذه الشركات الدولية يصل إلى رؤساء الدول والحكومات، فقد ظهر نوع جديد من اللقاءات الدولية أصبح هو من أخطر هذه اللقاءات،

(1) مصطفى كامل السيد، العولمة، ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص و ص 72 و 73 .

(2) للمزيد راجع: جورج الراسي، ندوة الاشتراكية والشركات متعددة الجنسيات، مرجع سبق ذكره، ص 13 .

(3) للمزيد راجع: صالح السنوسي، العرب، مرجع سبق ذكره، ص 131 .

(4) محمد محمود الإمام، الظاهرة، ندوة العولمة والتحويلات المجتمعية في الوطن العربي، مرجع سبق ذكره، ص 84 .

(5) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 88 .

(6) عبد القادر القادري، القانون، مرجع سبق ذكره، ص 311 .

لقاء " دافوس " السنوي يجمع بين رؤساء الدول ورؤساء هذه الشركات . " (1)، ويتطرق أحد الدارسين والباحث إلى أن الحرية الاقتصادية التي تقدمها ظاهرة العولمة كما يدعي البعض ليست هي الحرية الفردية المطلقة بدون قيود، فالعولمة تتجاوز سيادة الدولة لا إلى المفاهيم المثالية للحرية والعدالة بل إلى سيادة من نوع آخر هي سيادة الشركات عبر الوطنية بنظمها القانونية وقواعدها وقيودها وأحكامها وجزءاتها(2) .

كما يبزر ميشيل تشوسودوفيسكي الآثار المترتبة في ظل ظاهرة العولمة ومن خلال فواعلها الاقتصادية المتمثلة في المؤسسات الدولية الثلاث على سيادة الدولة في المجال الاقتصادي، من خلال ما أسماه التقسيم الثلاثي الجديد للسلطة، إذ يشير " تبدي " تقسيم ثلاثي جديد للسلطة " بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية . ودعا صندوق النقد الدولي إلى " إشراف أكثر فعالية " على السياسات الاقتصادية في البلدان النامية، وزيادة التنسيق بين الهيئات الدولية الثلاث بما يعني مزيداً من المساس بسيادة الحكومات الوطنية . " (3)، فشروط برنامج التكيف الهيكلي كتحرير التجارة ونظام الاستثمار الأجنبي لم يعد بالضرورة إدراجها في الاتفاقيات الموقعة بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي من جهة وبقية الدول كل واحدة على حده من جهة أخرى، فقد أضحت هذه الشروط متضمنة بصفة دائمة في نصوص اتفاقية منظمة التجارة العالمية بما تفرضه هذه النصوص من مشروطة وأحكام واجبة التنفيذ من قبل الدول ذات السيادة (الأعضاء فيها أو الراغبة بالعضوية) وفقاً للقانون الدولي(4) .

فقد وضعت منظمة التجارة العالمية مجموعة من القوانين والالتزامات (2400 صفحة من الالتزامات متعلقة باقتحام الأسواق فقط) مما يترتب عليه آثار تؤدي إلى تقليص سيادة الدولة في المجال الاقتصادي(5)، ويبين على حسين ملحم إن النظام القانوني

(1) مصطفى كامل السيد، العولمة، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 101 .
(2) للمزيد راجع: مناقشة حسام عيسى، لورقة: في مفهوم، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 59 .
(3) ميشيل تشوسودوفيسكي، عولمة، مرجع سبق ذكره، ص 315 .
(4) للمزيد راجع: كوامي نسن وتوكومي لوموبا كاسانجو، العولمة ...، مرجع سبق ذكره، ص 48 .
(5) للمزيد راجع: يحيى اليحيوي، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 58 .

للمنظمة المتضمن لهذه القوانين والالتزامات " ألزم الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بعدم التدخل في شؤون المستثمر الأجنبي . " (1) .

كذلك فإن عاطف السيد يرى أن " العولمة تهدد بتنازل الدولة القومية عن حق السيادة لصالح مؤسسات العولمة ووكالاتها الدولية . وسوف يكون للتفاعلات الاقتصادية الدور الأعظم في توجيه سياسات الدول الخارجية وفي تحديد مصالحها القومية . وقد انتقل جزء من صلاحيات الدولة الاقتصادية السياسية إلى صندوق النقد والبنك الدوليين ومنظمة التجارة العالمية . " (2)، وتسعى هذه المؤسسات إلى التأكيد على النظر إلى السوق العالمية كوحدة واحدة من خلال تبني دول العالم لنمط اقتصادي معين يسمح بحركة انتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال دون أهمية تذكر للحدود القومية لدول أو لما تفرضه سيادة هذه الدول من قيود، ويرى السيد يسين أن السوق أصبحت عالمية في عصر العولمة، إلا أن هذه السوق العالمية " تتحكم فيها . إلى جانب قوى السوق التقليدية . الشركات دولية النشاط والمؤسسات الدولية كمنظمة التجارة العالمية، مما ينعكس سلباً على تمتع الدولة القومية بفرض سيادتها (المطلقة) كما كان الحال من قبل . " (3)، وهناك ما تتيحه التجارة الإلكترونية بواسطة الثورة الاتصالية الحديثة من ازدياد لحركة ولاتساع سوق رأس المال العالمي وبالتالي تتسارع أعماله ومعاملاته(4)، مما يؤدي إلى المزيد من الانتقاص لسيادة الدولة في المجال الاقتصادي .

أما أسامة شهبان فإنه يتطرق للمدى الذي تستطيع الدولة ممارسة السيادة فيه في ظل هذه الظروف والأوضاع " إن من المشكوك فيه أن تستمر دولة ما في ممارسة حقها في السيادة لفترة طويلة من الزمن في ظل أوضاع اقتصادية متدهورة فعدا عن كون التدهور الاقتصادي عاملاً رئيسياً من عوامل زعزعة النظام السياسي فإنه يفسح المجال أمام احتمالات تدخل قوى خارجية تقتنص الفرصة لبط هيمنتها . " (5)، فالشبكات العالمية المالية والتجارية وبفضل التجارة الإلكترونية والثورة التكنولوجية الحديثة، هي التي

(1) علي حسين ملحم، دور، مرجع سبق ذكره، ص 385 .

(2) عاطف السيد، العولمة في ميزان الفكر دراسة تحليلية، (الإسكندرية: فلمنج للطباعة، 2002م)، ص

. 34

(3) السيد يسين، الحوار، مرجع سبق ذكره، ص 239 .

(4) للمزيد راجع: محمد صالح المسفر، العرب، مرجع سبق ذكره، ص و ص 57 و 58 .

(5) أسامة شهبان، إدارة، مرجع سبق ذكره، ص 77 .

تقوم برسم الخارطة العالمية للتنمية الاقتصادية مما يترتب عليه تحول العالم من منطق الدولة الحديثة إلى منطق الاقتصادات فوق القومية⁽¹⁾، ويثير ميهوب غالب أحمد الآثار المترتبة على سيادة الدولة في المجال الاقتصادي من جراء عملية التحول هذه، " وبحسب ما يجري في هذا الوقت، فإن إعادة الهيكلة الاقتصادية والمالية، والانخراط في النظام الاقتصادي الدولي قد أديا إلى بداية إفقاد مفهوم السيادة الوطنية قوته . " ⁽²⁾.

وهناك ما نتج عن الاعتماد الاقتصادي المتبادل من آثار في ظل العولمة على سيادة الدولة ويفضل ما تتيحه التجارة الإلكترونية من إسراع وتسهيل للمضاربات المالية ولحركة تنقل رؤوس الأموال، إذ يشير إبراهيم نافع " كما تضعف السيادة الوطنية بفعل الاعتماد الاقتصادي المتبادل (في التجارة، والتمويل، والاستثمار المباشر) . إذ تتحرك الآن بسرعة عبر الحدود الوطنية، النقود والسلع، { } . وعندما أنشئ النظام العالمي للاتصالات بالأقمار الصناعية، أصبح ممكناً إنشاء سوق للنقود يستمر عملها 24 ساعة . " ⁽³⁾، إن حجم المضاربات العالمية واتساعها على مستوى العالم يقع معظمه خارج نطاق تجارة واقتصاد الدولة، فهناك 5% من أصل تريليون دولار أمريكي قيمة النقد المتبادل بشكل يومي علي علاقة بالتجارة وبعض التحويلات الاقتصادية الأخرى، أما 95% فهي نتاج المضاربة العالمية وتقلبات أسعار الصرف سواء فيما بين الدول أو في الدولة الواحدة⁽⁴⁾، ويرى حميد حمد السعدون إنه بواسطة هذه المضاربات العالمية وحجمها " فإن الحدود الاقتصادية والسياسية لجميع الدول، تصبح عاجزة أمام مفاعيل البورصات في العالم لأن ما يدخل ويخرج من رؤوس أموال يومية في بورصة من البورصات المعروفة، (نيويورك، طوكيو، باريس، لندن ... الخ) تفوق إقيامه ما يتم تبادله شهرياً فيما يخص حركة البضائع والسلع . " ⁽⁵⁾، ويبين ماجد شذود " لقد كونت شبكة المعلومات والاتصالات الحديثة هذه سوقاً عالمية، ويلاحظ الآن وجود سوقاً مالية ومعلوماتية دولية متكاملة قادرة على تحويل الأموال والأفكار إلى أي مكان في العالم خلال دقائق . فرأس المال يذهب إلى حيث يعامل جيداً، ويهرب من أية محاولة للتحكم به . ولا تستطيع أية

(1) للمزيد راجع: ميهوب غالب أحمد، العرب ...، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 63.

(2) المرجع السابق،، ص 63 .

(3) إبراهيم نافع، انفجار، مرجع سبق ذكره، ص 141 .

(4) للمزيد راجع: أنطوني جيدنز، الطريق، مرجع سبق ذكره، ص 201 .

(5) حميد حمد السعدون، العولمة وقضاياها، (عمان: دار الأوائل للطباعة والنشر، 1999م)، ص 14 .

سلطة حكومية أن تمنعه من الحركة لفترة طويلة . " (1)، ومن جانب آخر فقد أسهمت حرية التجارة والتجارة الإلكترونية ووفرة المعلومات في انتعاش أنشطة مالية واقتصادية غير مشروعة (كتجارة المخدرات، والرقيق الأبيض، وغسيل الأموال عبر الحدود الوطنية) عبر مختلف دول العالم (2) .

ويتناول ياسر خضر الحويش الفرق بين النظام التجاري الدولي الذي أفرزته ظاهرة العولمة من خلال فواعلها الاقتصادية والقانون الدولي حول سيادة الدولة في المجال الاقتصادي، إذ يرى أنه " من الممكن القول إن النظام الدولي التجاري لم يهتم كثيراً بفكرة السيادة، بل إنه يتجاوزها من أجل فرض أهدافه المتمثلة بجعل العالم (المنقسم إلى دول عديدة) سوقاً واحدة، ليس فيه ما يحول دون تدفق التجارة عبر الدول . وبعبارة أخرى، يبدو أن القانون الدولي التجاري لا يهتم بما يهتم به القانون الدولي، الذي يضع اعتبارات السيادة واحترام وجود الدول قبل أي اعتبارات أخرى؛ في حين أن القانون الدولي التجاري لا يهتم أصلاً بفكرة الدولة ذاتها، بدليل عدم اشتراط صفة الدولة State Hood لاكتساب عضوية مؤسساته . " (3) .

(1) ماجد شذود، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 60 .

(2) قدر بعض الدارسين حجم هذه الأنشطة غير مشروعة بحوالي بليون دولار يومياً، بينما قدرها بعض الخبراء بحوالي 300 إلى 500 بليون دولار سنوياً، وفي فبراير 1998 أوضح المدير التنفيذي لصندوق النقد الدولي أن التقديرات حول الحجم الحالي لعمليات غسيل الأموال قد وصلت إلى أرقام غير متوقعة إذ تتراوح نسبتها ما بين 2 إلى 5 % من الإنتاج المحلي الإجمالي في العالم . للمزيد راجع: أحمد فتحي سرور، نظرات، مرجع سبق ذكره، ص 50 .

(3) ياسر خضر الحويش، مبدأ.....، مرجع سبق ذكره، ص 592 .

المطلب الثاني

الآثار المترتبة في المجال السياسي

إن أهمية الحدود الفاصلة بين ما يقع ضمن نطاق الشأن الداخلي للدولة ومن صميم سلطاتها والشأن الخارجي بما يمثله من انعكاس لاستقلالها تكاد تكون منعدمة في ظل ظاهرة العولمة، فهناك المسائل المتعلقة بأحترام حقوق الإنسان وحرياته ومدى انتهاك هذه الحقوق، والتمييز أو التعصب الأثني ضد بعض الأقليات المتواجدة في أغلب الدول في الحقوق والحرريات والمعاملات بمختلف أنواعها، والإرهاب الدولي (رغم عدم تحديد مفهوم واضح محدد له) وتقديم الدعم المادي والمعنوي المباشر وغير المباشر لمن توصف بأنها منظماته وحركاته، والأضرار بالبيئة، فهذه المسائل في عصر العولمة ينظر إلى تدخل مؤسسات المجتمع الدولي من أجلها ليس أمراً مقبولاً فقط، بل إن البعض وفي ظل ازدواجية المعايير والهيمنة الأحادية على النظام الدولي يرى أن هذا التدخل ضرورياً وواجباً⁽¹⁾، كما إنه هناك مسألة إعادة صياغة التشريعات والقوانين الداخلية وتنفيذها تحت تأثير ضغوطات وحدات دولية أخرى (كالشركات والمؤسسات الدولية) مما يفرض على سيادة الدولة قيود أخرى داخلية وخارجية تؤدي إلى الانتقاص منها .

ويشير حسن البزاز إلى الوضع الذي آلت إليه الدول ذات السيادة " ستعمل الدول بقدر أقل ككيانات " ذات سيادة " وبقدر أكبر كمكونات لهيكل سياسي " دولي " . وستعيد الوظائف المركزية للدولة ووظائف تحقيق الشرعية وضمانها لمسؤولية آليات التحكم فوق القومية وتحت القومية . " (2) .

كما تتيح العولمة عن طريق فواعلها المختلفة الفرصة لكل فاعل محلي في أن يظهر كفاعل دولي محتمل، متجاوزة بذلك الدولة الحديثة وسيادتها، فلم يكن يسمح لأي فاعل محلي بالظهور على مسرح الأحداث العالمية إلا من خلالها، أما في ظل العولمة

(1) للمزيد راجع: - حسن نافعة، العولمة، ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص 179 .

- صالح السنوسي، العرب، مرجع سبق ذكره، ص 135 .

(2) حسن البزاز، عولمة، مرجع سبق ذكره، ص 60 .

ويسبب تأثيرها على سيادة الدولة فإنه يجري الاستغناء عن هذا الدور للدولة وإن كان هذا الاستغناء يتم على مراحل زمنية مختلفة⁽¹⁾، ويرجع البعض من الدارسين والبحاث هذا الأمر إلى ما نتج عن ظاهرة العولمة من تقلص كبير في نفوذ الدولة وأهمية حدودها للضعف الذي أصاب سيادتها⁽²⁾، وأهم ما يتمثل فيه هذا الظهور بروز مطالب الأقليات والجماعات الأثنية بالاعتراف المستقل عن الدولة أو بالحكم الذاتي^(*) .

ويشير محمد عابد الجابري إلى أن العولمة " نظام يقفز على الدولة والأمة والوطن، وفي مقابل ذلك يعمل على التفتيت والتشتيت . إن إضعاف سلطة الدولة والتخفيف من حضورها لفائدة العولمة يؤديان حتماً إلى استيقاظ أطر للانتماء سابقة على الدولة، أعني القبيلة والطائفة والجهة والتعصب والمذهبي . والنتيجة تفتيت المجتمع وتشتيت شمله . " ⁽³⁾ .

كذلك فإن العولمة تحد من سيادة الدولة في المجال السياسي من خلال وضع قواعد وأحكام دولية عن طريق فواعلها (الاقتصادية بصفة خاصة) تحكم التشريع الوطني للدولة وتتنقص من الخيارات المتاحة أمام المشرع الوطني، وهي بذلك تتناقض مع قيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وحياته بتقييدها إرادات وسلطات المجالس التشريعية للشعوب في سن التشريعات واللوائح والقوانين التي ترى أنها في مصلحتها ووفقاً لإرادتها في مختلف المجالات والأنشطة⁽⁴⁾، فديمقراطية السوق تستوجب إعادة صياغة تشريعية لمهام السلطات الثلاثة للدولة (التشريعية، التنفيذية، القضائية) بما يتلاءم مع طبيعة ظاهرة العولمة وأبعادها المختلفة، وبما تتيح للمستثمر الأجنبي من حرية الحركة

(1) للمزيد راجع: برتران بادى، عالم.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 167 و 168 .

(2) للمزيد راجع: عبدالله عثمان التوم وعبد الرؤوف محمد آدم، العولمة.....، مرجع سبق ذكره، ص 174 .

(*) يبرز تأثير هذه المطالب وأهميته في ما قد يؤدي إليه هذا الظهور للفواعل المحليين من قيام دول قومية جديدة تحت دعاوى التمييز الثقافي واللغوي والسعي للحفاظ عليه، والأمثلة كثيرة: مقاطعة كوبيك بكندا، إنقسام تشيكوسلوفاكيا إلى دولتين التشيك والسلوفاك، وتبرز المخاوف في إيطاليا وسويسرا وبلجيكا، ومعظم الدول الصغرى .

المزيد راجع: - فرانسيس فوكوياما، نهاية.....، مرجع سبق ذكره، ص 239 .

- حسن البزاز، عولمة.....، مرجع سبق ذكره، ص 103 .

(3) محمد عابد الجابري، قضايا.....، مرجع سبق ذكره، ص 149 .

(4) للمزيد راجع: أحمد فتحي سرور، نظرات.....، مرجع سبق ذكره، ص 111 .

والعمل داخل وخارج الدولة في ظل ما تصوغه هذه التشريعات والقوانين الجديدة من ضمانات قانونية لسلامة رؤوس أموال مختلف المستثمرين الأجانب في حالة وجود أي خطر أو أزمة قد تواجه الدولة⁽¹⁾، ويشير عقيل حسين عقيل إلى أهم ما يترتب على هذه التشريعات الجديدة للدولة والتي تم إعادة صياغتها في ظل العولمة " حتى تصبح التشريعات مسؤولية تستوجب التحمل من المنفذين والحاكمين بها، ولكي لا تقوم الأجهزة التنفيذية بتنفيذ أي عقوبات لأسباب سياسية أو مزاجية . وبالتالي لن يحكم القضاء بأحكام مخالفة للقانون الذي يستوعب الآخر وبمكّنه من الاستثمار الحر بناء على ضمانات دستورية وقانونية تجعل للسيادة مجالاً أكثر اتساعاً وشمولية فتُلغى الخوف من مشاعر الأجانب الذين استوعبتهم السيادة العالمية . " (2) .

وقد أدت ظاهرة العولمة إلى انكسار الحدود بين الدول في الاقتصاد والسياسة، وما صاحب هذا الانكسار من تزايد المعاهدات الشارعة، مما نتج عنه تأثر القرار الوطني للدولة بالعوامل الخارجية⁽³⁾، ويبين محمد صلاح العبود " يوجد إحساس لدى الشعوب في الدول الديمقراطية بعجزها عن ممارسة حقوقها السياسية المعروفة، إذ لم تعد القرارات المهمة المؤثرة في حياتها تصدر عن المؤسسات الدستورية والتي يمكن مراقبتها ومحاسبتها، كما لم تعد مرتبطة بنوعية من ينتخبونهم للبرلمان أو الحكومة . فسواء تعلق الأمر بخلق فرص عمل أو تسريح عمال مثلاً، أو نوعية الخدمات الاجتماعية المتوافرة للطبقات الفقيرة، أو قيمة العملة الوطنية، فهي كغيرها من كثير من الأمور لم تعد في أيدي الحكومات، وإنما تقرر خارج نطاق العمل الوطني، حتى كثيراً ما يصعب معرفة كيف جاءت هذه القرارات أو ماهية مصدرها الحقيقي، ومن هنا خطورة العولمة . { } لأن فيها إبعاد المواطن عن سلطة اتخاذ القرارات بما يمس صميم الحياة الديمقراطية . " (4) .

وهناك من الدارسين والباحث يرى إن إضعاف ومن ثم فقدان السيادة يعني إنقاص حق الدولة (أو سلطتها) في انتهاج سياسات داخلية معينة دون تدخل من المؤسسات

(1) للمزيد راجع: عقيل حسين عقيل، الديمقراطية، مرجع سبق ذكره، ص 55 .

(2) المرجع السابق،، ص و ص 55 و 56 .

(3) للمزيد راجع: أحمد فتحي سرور، نظرات، مرجع سبق ذكره، ص 199 .

(4) محمد صلاح عبود، العالم، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص و ص 16 و 17 .

الدولية وبشكل يغير القانون الداخلي وتبعاً يغير القيود التي يفرضها هذا القانون⁽¹⁾، وبالتالي فإن العولمة تقوم على عدة ركائز قانونية، أهمها : - (2)

أولاً : بروز مصادر قانونية منافسة لسلطة الدولة في مجال التقنين، فقدرة الدولة على تحديد وتنظيم سلوكيات الأفراد من أهم مظاهر ممارستها للسيادة على إقليمها، ولكن العولمة أفرزت وحدات جديدة في مجال التقنين لها المكنة على خلق قواعد قانونية جديدة تنظم نشاطاتها بعيداً عن الدولة، وتعد الشركات عبر الوطنية بما تمتلكه من قدرات مالية وسياسية إحدى أهم الركائز التي تعتمد عليها العولمة لكسر احتكار الدولة لسلطة التقنين .

ثانياً : خلق القوانين العابرة للحدود، إن القانون التقليدي حصر فكرة التشريع ومجال تطبيقها كأحد مظاهر ممارسة الدولة لسيادتها داخل إقليمها بحدود الدولة، إلا أن العولمة أفرزت القوانين الاقتصادية العابرة للحدود .

ثالثاً : الاستناد على عجز القواعد والمبادئ القانونية التقليدية في مواجهة الغزو المعلوماتي عليها عن طريق الفواعل الثقافية للعولمة، إن سيادة الدولة على إقليمها تعطي الدولة الحق في قبول أو رفض ما قد يوجه إليها من خارج حدودها إلا إن هذه السيادة في ظل العولمة أصبحت محل إعادة نظر .

إنه ومن جراء ظاهرة العولمة يتم إسقاط تدريجي لمفهوم سيادة الدولة بكل مقوماته وضمائنه بوصفه مفهوماً سياسياً، في ظل سيطرة شبه كاملة (للشركات عبر الوطنية والمؤسسات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمستثمرين الأجانب) مما يضعف من فاعلية القرار الوطني واستقلالته⁽³⁾، ويشير إبراهيم نافع إلى أنه " حتى في الولايات المتحدة، التي يتفق الكثيرون على إنها المستفيد الأول من العولمة، هناك من يقول إن هذه الظاهرة تنال من سيادة بلادهم بل وتنتهكها . إذ يعتبرون أن تملك الأجانب لمشاريع ضخمة وكثيرة في الولايات المتحدة يجعل القرار للغرباء، وأن وجود مؤسسات دولية، مثل

(1) للمزيد راجع: ياسر خضر الحويش، مبدأ.....، مرجع سبق ذكره، ص 223 .

(2) للمزيد راجع: فاروق محمد الأباصيري، هل تستطيع التشريعات العربية مواجهة العولمة، مجلة العربي، العدد 528، نوفمبر 2002 م، ص و ص 30 و 31 .

(3) للمزيد راجع: ليث عبد الحسن جواد، المضامين.....، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 48.

منظمة التجارة العالمية، تملّي قواعدها وتفرض الالتزام بها وتوقع عقوبات على المخالفين، عدوان على السيادة الوطنية الأمريكية . " (1) .

وهناك ما تتيحه العولمة من فرص لقيام علاقات تعاونية وتضامنية بين مؤسسات المجتمع المدني داخل كل دولة بغيرها في بقية الدول، فالمواطنون الأعضاء في هذه المؤسسات يمكنهم التواصل عن طريق الفواعل الثقافية للعولمة ووسائل الاتصال الحديثة الأخرى، بسرعة ويسر، وسواء أرادت دولهم أو لم ترد، مع بقية الأعضاء في الدول الأخرى . وهكذا قد يمثل إنصار حقوق الإنسان وحرياته وأبناء طائفة أو جماعة إثنية معينة ضغوطاً على دولهم في حالة حصولهم على المساندة والدعم من بقية ممثليهم في الدول الأخرى عند دفعهم لحكوماتهم والرأي العام في بلادهم إلى مواصلة الضغوط على تلك الدول⁽²⁾، كما أن الدعم والمساندة قد يكون بشكل سلمي أو بشكل حربي عن طريق النضال المسلح وإمدادهم بالأسلحة والذخيرة والعتاد^(*)، ويشير عبد الخالق عبد الله إلى أن أهم ما ترتب على هذه العلاقات التعاونية التضامنية بروز ظاهرة تتمثل في تزايد ارتباط مؤسسات الدولة بممثليها في بقية الدول الأخرى وعلى الصعيد الإقليمي والعالمي، ويرى في هذا الارتباط أنه " يتم على حساب إرتباط هذه المؤسسات بمؤسسات الدولة الأخرى داخل الدولة، الأمر الذي خلق شبكة من العلاقات السياسية التي تتخطى الدولة وتكون خارج سيادتها التقليدية . " (3) .

كذلك تبرز الآثار المترتبة على سيادة الدولة من جراء ظاهرة العولمة في المجال السياسي من خلال ما تقوم به الشركات عبر الوطنية، فهذه الشركات تسعى إلى تحقيق

(1) إبراهيم نافع، انفجار.....، مرجع سبق ذكره، ص 127 .

(2) للمزيد راجع: مصطفى كامل السيد، العولمة.....، ندوة العولمة والعلوم السياسية، مرجع سبق ذكره، ص و ص 73 و 74 .

(*) استطاع الطلبة إنصار حقوق الإنسان في مظاهرات ميدان تيانانمين عام 1989 م بالصين إخراج السلطات الحكومية الصينية أمام دول العالم عن طريق نقل وإظهار مدى القمع الذي مارسه ضدهم هذه السلطات، كما أن مجموعات كبيرة من إنصار حقوق الإنسان من معظم دول العالم قاموا بتقديم الدعم المعنوي لهؤلاء الطلبة من خلال الاتصال بهم وتوضيح مواقفهم ومطالبهم للرأي العام العالمي بواسطة وسائل الاتصال الحديثة . للمزيد راجع: ألفن توفلر، تحول.....، مرجع سبق ذكره، ص 462 - 465 .

(3) مناقشة عبد الخالق عبد الله، لورقة العولمة و.....، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 203 .

مصالحها وأرباحها ولم تعد أغلبها تخضع لدولة محددة لكونها شركات مطروحة للاكتتاب العام، ويبين ألفن توفلر عدم خضوع الشركات للدول التي تحمل جنسيتها أو لمواقع المقر الرئيسي للشركة " ما هي جنسية شركة (فيزا انترناشونال) ؟ قد يكون مقرها الرئيسي في الولايات المتحدة، لكنها مملوكة لنحو 21 ألف مؤسسة مالية في 187 قطراً وإقليمياً . ويتم تشكيل مجلس إدارتها ومجلس إدارتها الإقليمية بطريقة تمنع أي دولة بمفردها من امتلاك 51% من الأصوات فيها . " (1) .

وبين أحد الدارسين دور هذه الشركات في تقليص السيادة الوطنية للدولة (خاصة الصغرى)، وذلك من خلال إحدى الطرق التالية : - (2)

1. **الطريقة الأولى** : وتتم بصورة غير مباشرة باستخدام الشركة لحكومة دولة المقر أو المنشأ (وعادة من الدول الكبرى) للتأثير على حكومة الدولة الأجنبية التي يقع فيها فرع الشركة .

2. **الطريقة الثانية** : وتتم أيضاً بصورة غير مباشرة من خلال استخدام المؤسسات الدولية الاقتصادية كصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية .

3. **الطريقة الثالثة** : وتتم بصورة مباشرة في الدولة التي يقع فيها فرع الشركة عن طريق استخدام سفارة الدولة التي تحمي الشركة (أو ما يمثلها) .

4. **الطريقة الرابعة** : وتتم أيضاً بصورة مباشرة عن طريق التأثير على المؤسسات الحكومية في الدولة كالوزارات والهيئات من خلال دفع الرشاوى والعمولات، أو عن طريق التهديد بإقفال الفرع ونقله إلى دولة أخرى .

كما إن هذه الشركات تتجاوز كافة الحدود القومية للدولة الاقتصادية والسياسية والثقافية أيضاً والتي كانت تحميها سيادة الدولة وذلك من جراء ظاهرة العولمة، ويبين بعض الدارسين والبحاث الكيفية التي تخترق بها هذه الشركات هذه الحدود، وذلك كما يلي : - (3)

(1) ألفن توفلر، تحول، مرجع سبق ذكره، ص 590 .

(2) للمزيد راجع: كمال مجيد، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 41 و 42 .

(3) للمزيد راجع: جلال أمين، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 156.

- محمد علي حوات، العرب، مرجع سبق ذكره، ص و ص 25 و 26 .

الحواجز (الحدود) الجمركية : تتجاوزها الشركات من خلال إما الاستثمار المباشر داخل الدولة أو عن طريق اتفاقيات دولية (كالاتفاقية المتعددة الأطراف للاستثمار) واتفاقية الجات وجولة الأورجواي وما ترتب عليها من قيام منظمة التجارة العالمية .

حدود السلطة السياسية : ويتم تخطيها لا عن طريق الغزو المسلح وإن تطلبت بعض الحالات ذلك، بل عن طريق استبدال رئيس برئيس أو زعيم بآخر، أو بالإبقاء على الرئيس أو الزعيم نفسه وإجباره بمختلف الطرق على اتباع وانتهاج السياسات التي تحقق أهداف ومصالح هذه الشركات (*) .

حدود بث المعلومات والأفكار : وتتجاوزها من خلال سيطرتها على أكبر الوكالات والمؤسسات الثقافية الإعلامية والإعلانية في العالم وما تقوم ببثه من مواد ثقافية مادية بحثة تشجع على الاستهلاك عبر شبكة الإنترنت والبث التلفزيوني بواسطة الأقمار الصناعية .

حدود الولاء والخضوع : يجري تخطيها من خلال نشر أفكار تساعد على تحطيم الولاء القديم للدولة أو الوطن، وإحلال ولاءات جديدة محلها، وأفكار من نوع (نهاية التاريخ) و (الاعتماد المتبادل) و (القرية الكونية) .

ولذلك فالعولمة تستهدف اختراق ومن ثم إضعاف سيادة الدولة الحديثة، وتظهر الآثار المترتبة على سيادة الدولة من جراء ظاهرة العولمة في المجال السياسي من خلال

(*) يبرز دور الشركات في الولايات المتحدة عند انتخاب الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش (الأبن)، فقد تبرعت شركات النفط والغاز بأكثر من 25 مليون دولار لحملة الانتخابية فقام بعد توليه الرئاسة بإلغاء اتفاقية كيوتو من جانب بلاده وهي الاتفاقية التي تحدد استخدام النفط والغاز كوقود بغية تخفيض نسبة ما بثته الولايات المتحدة من ثاني أكسيد الكربون إلى الفضاء بـ7% بحلول عام 2012، كما تبرعت شركات التبغ بـ7 مليون دولار فقام بالتخلي عن إجراءات قانونية للإدارة السابقة أنقذت هذه الشركات من دفع 100 بليون دولار كتعويضات للمتضررين من التدخين، كما تبرعت شركات المناجم والتعدين بـ2.6 مليون دولار فقام بإعفائها من دفع نفقات تنظيف ماء الشرب الملوث بإفرازات هذه الشركات في المياه الجوفية، وكذلك تبرعت البنوك وشركات الصرافة بـ25 مليون دولار فقامت إدارته بسن قانون جديد للإفلاس تم فيه استثناء الفقراء التي كانت تحمي الفقراء من الدائنين وذلك بدفع فوائد الديون قبل دفع إيجار المنزل وتكاليف العلاج . للمزيد راجع: كمال مجيد، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 69 .

تحكم وفرض العولمة وفواعلها المختلفة في انتهاج سياسات معينة من قبل الدولة الحديثة، ويرى عقيل حسين عقيل إن هذه الآثار تظهر على الدول الصغرى بصورة أكبر وأسرع من الدول الكبرى، وذلك للأسباب التالية :

" أولاً : تغيير رئيس الدولة بإرادة أو بالقوة هو أكثر يسراً من تغيير زعماء الدول الكبرى .

ثانياً : إن إعادة تنظيم الحياة السياسية والاقتصادية فيها ليس بالأمر الصعب .

ثالثاً : سرعة الدخول إليها والخروج منها بأقل التكاليف . " (1) .

كما أن حكومات الدول ذات السيادة تضطر إلى اتباع توجيهات ونصائح صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، مما يؤدي إلى إخضاع هذه الحكومات للمساءلة من جانب هذه المؤسسات الدولية بصورة أكبر من إخضاعه للمساءلة من جانب ممثلي الشعوب في المجالس والهيئات البرلمانية، وذلك عند وضع وتنفيذ السياسات العامة للدولة في مختلف المجالات والتي تسعى الحكومات إلى أن تكون هذه السياسات متوافقة مع توصيات المؤسسات الدولية وتحظى بتأييدها⁽²⁾، كما أن منظمة التجارة العالمية تفرض على الدول (الأعضاء فيها والراغبة بالانضمام إليها) انتهاج سياسات معينة من خلال إصدار تشريعات وسن قوانين لتنفيذ هذه السياسات⁽³⁾، ويرى جون جريي " فالدول ذات السيادة يمكنها أن توقع على الانضمام إلى " منظمة التجارة العالمية "، ولكن تلك المنظمة، وليست السلطة التشريعية في أي دولة ذات سيادة، هي التي تحدد ما يعد تجارة حرة وما هو قيد عليها . " (4) .

إن عملية صناعة القرار وتفسيره في ظل ظاهرة العولمة وتأثيراتها أصبحت عملاً جماعياً، فلم تعد كافة القرارات أمراً من أمور الدولة أو المنظمات الحكومية، فالشركات والمؤسسات الدولية ومؤسسات المجتمع المدني العالمي كلها تلعب دوراً مهماً وتمارس

(1) عقيل حسين عقيل، الديمقراطية.....، مرجع سبق ذكره، ص 104 .

(2) للمزيد راجع: مصطفى كامل السيد، العولمة.....، ندوة العولمة: قضايا ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص 108 .

(3) للمزيد راجع: محمود حيدر، السيادة.....، مجلة شؤون الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 53.

(4) جون جريي، الفجر.....، مرجع سبق ذكره، ص 30 .

تأثيراً على السلطات الحكومية للدولة عند عملية صناعة القرار واتخاذها⁽¹⁾، ويبين ميهوب غالب أحمد مدى تأثير ذلك على ممارسة الدولة لسيادتها وعلى وضعها " ففي ظل العولمة تبدو الحكومة . أي حكومة . وكأنها " إدارة عامة جديدة "، أي أنها حكومة أعمال، وهو ما يترتب عليه وهن الدولة وشرعيتها . ومبعث ذلك يتمثل في أن هذه الدولة تسعى لنيل ثقة الأسواق الدولية على حساب مهامها الأخرى .

غير أن هذا التحول في وضع الدولة كان باهظاً، وذلك نتج منه تضعف سلطة الدولة، وقد أدى ذلك إلى بروز المطالب العرقية والدينية واللغوية لجماعات متعددة تركز على هذه الأنماط المتعددة من الانتماءات، مما جعلها تعلق على اعتبارات الانتماء للدولة القومية . " (2) .

إن هذا التغيير الحاصل في وضع الدولة الحديثة بسبب ما أصاب السيادة من انحسار، وبروز هذه المطالب الأثنية وإمكانية استغلالها في ظل العولمة للتدخل في الشؤون الداخلية للدولة باسم حقوق الإنسان وحرياته وتحت تطبيق مبدأ حق (واجب) التداخل لأسباب إنسانية، يضيف منافذ جديدة للحماية الدولية لحقوق الإنسان تؤثر على سيادة الدولة في ظل العولمة . ويثير باسيل يوسف بأسيل هذا الأمر إذ يشير إلى أن حقوق الإنسان " قد أصبحت في معظم مفرداتها خارج صميم السلطان الداخلي للدول كما هو منصوص عليه في الفقرة السابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة . وبالتالي فهي خاضعة للرصد والحماية الدوليين بما يترتب على هذه الحماية من آثار على سيادة الدول بمفهومها (المطلق) . وإن على الدول ممثلة بالحكومات إدراك هذه الحقيقة الموضوعية والتصرف تجاه شعوبها بما يضمن للشعوب ممارسة حقوقها الأساسية، والحيلولة دون الاستغلال السياسي لانتهاكات حقوق الإنسان للمساس بسيادة الشعب في وحدة أراضيه ومساهمته في صنع القرار السياسي . " (3) .

(1) للمزيد راجع: روبرت و. كوهين وجوزيف س. ناي، تمهيد، في: جوزيف س. ناي،

الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 66 .

(2) ميهوب غالب أحمد، العرب، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 65 .

(3) باسيل يوسف باسيل، سيادة، مرجع سبق ذكره، ص 182 .

وفي هذا الصدد تأخذ القضايا المتعلقة بسيادة الدولة في ظل ظاهرة العولمة بعددين أساسيين، هما : - (1)

الأول : يتعلق بحق سيادة الدولة في الأمن من التدخل العسكري، وما ترتب عليه من إثارة العديد من التساؤلات والشكوك حولها في ظل القانون الدولي القائم على مجموعة من الدول ذات السيادة .

الثاني : يتعلق بحق سيادة الدولة في مواجهة التدخل الاقتصادي . الاجتماعي، وما ترتب عليه من إثارة لقضايا وتساؤلات حولها في عالم تزداد فيه هيمنة الوحدات الدولية الأخرى (كالشركات والمؤسسات الدولية) والمرتبطة بالحرية الفردية واحترام حقوق الإنسان وحياته .

ففي ظل العولمة هناك سعي لكي يسود مبدأ سيادة الأمن الدولي بدلاً من سيادة الدول بحجة مواجهة الإرهاب الدولي ومنظمات الجريمة المنظمة وحركات التطرف الديني، خاصة مع انتشار الأسلحة الكيماوية والبيولوجية والجهد المتواصل لهذه المنظمات والحركات للحصول عليها واستعمالها أو بيعها أو التهديد بها، بالرغم من أن النظام الدولي اعتمد على مبدأ سيادة الدولة وحماية هذه السيادة كأساس للأمن والسلم الدوليين، إلا أن ذلك يتم من خلال استبدال هذا المبدأ بمبدأين آخرين هما (الديمقراطية وحقوق الإنسان) و (حرية السوق) (2) .

ويشير أحد الدارسين إلى أن مجلس الأمن لم يقدّم بتطبيق المادة السابعة من ميثاق الأمم المتحدة إلا في هذه المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة، إذ يعدّ التوسع في مباشرة سلطات المجلس أحد ملامح هذه الظاهرة^(*)، فلأول مرة يصدر المجلس قراراً يأذن فيه لقوات التحالف باستخدام القوة في حرب الخليج الثانية بدلاً من إنشاء قوة للأمم المتحدة

(1) للمزيد راجع: حسن البزاز، عولمة، مرجع سبق ذكره، ص و ص 42 و 43 .

(2) مناقشة مجدي حماد، لورقة : العولمة و.....، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص196.

(*) من أهم القرارات المثارة للجدل حول صلاحيات المجلس في إصدارها والتي تعدّ ملامح توسع المجلس في ممارسة لسلطاته، القراران 731 ، 848 عام 1992 م بشأن قضية لوكربي وما ترتب عليها من فرض عقوبات على الجماهيرية، والقرار رقم 808 في فبراير 1993 م لإنشاء محكمة دولة جنائية لمحكمة مجرمي الحرب في يوغسلافيا السابقة، وغيرهما من القرارات التي تعدّ انعكاساً للهيمنة الأمريكية على المجلس . للمزيد راجع: أحمد فتحي سرور، نظرات، مرجع سبق ذكره، ص

تحت إمرة الأمين العام للمنظمة، ويرجع هذا التوسع في مباشرة السلطات للهيمنة الأمريكية على العالم وانعكاس هذه الهيمنة على مجلس الأمن وقراراته الدولية (1) .

ولم تعد مسألة حقوق الإنسان وحرياته شأن داخلي محض لكل دولة، فقد أبرزت اتفاقية روما في 17 يوليو 1998 م المتعلقة بالنظام الدولي الإنساني والمسئولية الدولية الناتجة عنها والخاصة بإنشاء وقيام المحكمة الجنائية الدولية والتي اعتمد نظامها الأساسي خلال مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين والمنعقد بشأنها في روما⁽²⁾، البعد الدولي (العالمي) لهذه المسألة لتتعدى سيادة الدولة الواحدة، ويشير الطاهر منصور إلى أهمية إنشاء مثل هذه المحكمة " يعد مشروع إنشاء محكمة جنائية دولية أول خطوة في مجال إرساء قضاء دولي جنائي دائم؛ وقد احتوى المشروع على مائة وثمانية وعشرين مادة من خلال ثلاثة عشر باباً " (3)، وتنص (المادة 27 الفقرتين 1، 2) على تطبيق النظام الأساسي للمحكمة على جميع الأشخاص بصورة متساوية دون النظر إلى صفتهم الرسمية، ولا تعفي الصفة الرسمية لأي شخص بأي حال من الأحوال من المسئولية الجنائية ولا تعد سبباً لتخفيف العقوبة عليه، كما لا تحول أي حصانات أو قواعد إجرائية خاصة المرتبطة بالصفة الرسمية للشخص سواء في إطار القانون الوطني أو القانون الدولي دون ممارسة هذه المحكمة اختصاصها على هذا الشخص صاحب الصفة الرسمية⁽⁴⁾، ويبرز أحمد فتحي سرور أهمية وآثار المادة (27) من النظام الأساسي للمحكمة على سيادة الدولة " فمع نهاية القرن العشرين، أقر مؤتمر روما النظام الأساسي لهذه المحكمة لكي يمثل انحساراً للفكرة الكلاسيكية لسيادة الدولة كأساس للقانون الدولي . فبهذا النظام الأساسي وضعت الفواصل بين الدولة وبين هؤلاء الذين يعبرون عن إرادتها، وذلك بالسماح بمحاكمتهم على جميع المستويات، طالما أن أفعالهم قد أصابت القيم المعترف بها بواسطة المجتمع الدولي بأسره وخالفت القواعد الدولية التي تنبعث منها هذه القيم . " (5) .

(1) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 180 .

(2) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 59 .

(3) الطاهر منصور، القانون الدولي الجنائي الجزاءات الدولية، (بيروت، دار الكتاب الجديد المتحدة، 2000م)، ص 187 .

(4) للمزيد راجع: المرجع السابق،، ص 268 .

(5) أحمد فتحي سرور، نظرات،، مرجع سبق ذكره، ص 116 .

كذلك فإن العولمة تبرز دور وعمل الوحدات الدولية الأخرى عبر الحدود القومية للدول وتنتقل بذلك كاهل السلطة الحكومية للدول، ويشير السيد يسين إلى هذه الوحدات ودورها وعملها " ولأن ظاهرة تقلص سيادة الدولة في عصر العولمة، نظراً لتعدد الفاعلين خارج نطاق الدولة بالغة الأهمية، فمن الضروري . كما يقرر بعض ثقات الباحثين . إجراء تصنيف لهؤلاء الفاعلين على مستوى اهتماماتهم الموضوعية أو الوظائف التي يقومون بها . وعلى هذا الأساس يمكن تصنيف الفاعلين خارج نطاق الدولة في فئتين عريضتين :

الفئة الأولى : الفاعلون من دوائر القطاع الخاص والذين يتمثلون أساساً في الشركات دولية النشاط والشركات العابرة للقوميات .

الفئة الثانية : هي المنظمات التي لا تهدف إلى الربح، والتي تمتد من المنظمات الأهلية أو التطوعية إلى ما يطلق عليه الجماعات العابرة للقوميات أو العابرة للمناطق الجغرافية . " (1) .

فقد أخذت الشركات عبر الوطنية تتصف بصفات كانت تعد صفات مميزة للدولة الحديثة^(*)، ويتساءل علي نصار " ماذا نفعل عندما تصبح الشركات الدولية أقوى من الدول ؟ وعندما تبدأ هذه الشركات باحتكار تنظيمات ومؤسسات سياسية دولية كبرى وفعالة دون المرور على الحكومات ؟ . " (2) .

أن ما تهدف إليه ظاهرة العولمة هو تقليص سيادة الدولة مقابل التوسع في السيادة العالمية من خلال فواعلها المختلفة (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية ومؤسسات المجتمع المدني العالمي) إلى جانب المنظمات الدولية القائمة أو التي

(1) السيد يسين، الحوار.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 251 و 252 .

(*) تشير إحدى الدراسات في سعيها لبحث مستقبل هذه الشركات، إلى إمكانية إنشاء فرق قتالية خاصة بالشركات (كالجيش النظامية للدولة الحديثة ذات السيادة) بغية حماية مقارها وفروعها وموظفيها واستثماراتها، كما أن هذه الشركات وفي حالة عدم استجابة الدول ذات السيادة لاحتياجاتها إلى المشاركة في المنظمات الدولية (بما فيها الأمم المتحدة) فإنها قد تنشئ منظمة عالمية خاصة بها (المجلس الدولي للشركات الدولية عبر الوطنية) لتقوم بالتحدث باسم الشركات بهدف إيجاد نوع من التوازن مع منظمات الدول ذات السيادة . للمزيد راجع : ألفن توفلر، تحول.....، مرجع سبق ذكره، ص ص 592 - 594 .

(2) علي نصار، الطليعة الفاعلة والقوى الاجتماعية والسياسية من منظور المشروع الحضاري، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 269، يوليو 2001 م، ص 267 .

سيتم إنشاؤها في المستقبل⁽¹⁾، وتشير نجوى زكي إلى رأي بعض الاقتصاديين في منظمة التجارة العالمية " أن المنظمة هي أول هيئة عالمية ذات " دستور " مبني على قواعد التجارة، في حين أن كل دستور آخر مبني على سيادة الشعوب والدول، وكل دستور هدفه حماية الحياة فوق الربح، بينما دستور التجارة يحمي الربح فوق حقوق الحياة للإنسان والكائنات الأخرى . " ⁽²⁾، وخلافاً لما كان عليه الوضع في ظل اتفاقية الجات فإن الدول الأعضاء في المنظمة التي ترى أن حقوقها قد تضررت أو انتهكت عليها اللجوء إلى جهاز تسوية المنازعات الذي يملك السلطة النهائية وليست دولة ذات سيادة هي مالكة هذه السلطة⁽³⁾، ويرى محمد صلاح عبود في هذه المنظمة إنها " جهاز يمارس نفوذاً ضخماً يتفوق على غالبية دول العالم ولا يخضع . في الوقت نفسه . لأي صورة من صور الرقابة المعروفة في الديمقراطيات البرلمانية . بل للمنظمة سلطة مطالبة دولة ما بإلغاء تشريع وطني إذا ما رأت فيه مساساً بحرية التجارة . أما اتفاقية Multilateral Investment Agreement (MIA) فلها سلطة كاملة في مواجهة الحكومات . " ⁽⁴⁾ .

كما أن مؤسسات المجتمع المدني العالمي قد حققت نجاحاً ملحوظاً، وذلك عندما استطاعت هذه المؤسسات تكوين ائتلاف عالمي لتحرير زرع الألبان الأرضية أدى إلى إنشاء معاهدة عالمية لهذا الشأن، بالرغم من معارضة حكومات كثيرة للدول ذات السيادة⁽⁵⁾ .

وبالتالي لم تعد الدولة الحديثة ذات السيادة هي الفاعل الأساسي الوحيد في العلاقات الدولية ومجريات الأحداث العالمية، فقد كثفت الوحدات الدولية الأخرى من جهودها ونشاطاتها في مختلف المجالات والأنشطة الحياتية وبدون الحاجة إلى تصريح أو

(1) للمزيد راجع: عقيل حسين عقيل، الديمقراطية.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 287 و 288 .

(2) نجوى زكي، العولمة ومنظمة التجارة العالمية .. العولمة .. أو الكوكبة .. ، أخبار النفط الصناعية، السنة 31، العدد 363، ديسمبر 2000 م، ص 9 .

(3) للمزيد راجع: ياسر خضر الحويش، مبدأ.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 221 و 222 .

(4) محمد صلاح عبود، العالم.....، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 19 .

(5) للمزيد راجع: ل. دافيد براون وآخرون، العولمة.....، في: جوزيف س. ناي.....، الحكم.....، مرجع سبق ذكره، ص 279 .

تفويض قانوني مسبق من الدول الحديثة في بعض الحالات كي يمارس الفاعلون الدوليون الجدد نفوذهم وتأثيرهم على حكومات هذه الدول ومراكز صنع القرارات فيها بشكل مباشر وغير مباشر وعلى اختلاف أنواع هذه الدول ودون اعتداد يذكر بالحدود السياسية المعروفة للدول⁽¹⁾ .

ويبين السيد أحمد عمر إن أهم ما ينتج عن بروز قوة هذه الوحدات من جهة وإضعاف الدولة الحديثة من جهة أخرى بالنسبة لسيادة الدولة من جراء ظاهرة العولمة، " تكف الدول عن مراعاة مبدأ السيادة الذي يأخذ في التقلص والتآكل { }، مما يعني أن السيادة لا تكون لها الأهمية نفسها من الناحية الفعلية، فالدول قد تكون ذات سيادة من الناحية القانونية، ولكن من الناحية العملية قد تضطر إلى التفاوض مع جميع الفعاليات الدولية، مما ينتج منه أن حريتها في التصرف بحسب مشيئتها تصبح ناقصة ومقيدة . " (2) .

أن الدول الحديثة وعلى اختلاف أنواعها (الكبرى والصغرى) تواجه من جراء ظاهرة العولمة مشكلة تقلص مجال سيادتها، مما يخلق أمامها توترات شديدة ليس بمقدور هذه الدول إيجاد حلول ناجعة لها⁽³⁾، ويرى حسين كامل بهاء الدين " إذ أن احتمالات الهجرة الجماعية غير القانونية واحتمالات الإرهاب والتطرف واحتمالات انتشار الأوبئة أو تسربها إلى الدول الغنية (الكبرى) يتعاظم مع ظاهرة العولمة وثورة الاتصالات وغير ذلك . " (4) .

ويلخص منير الحمش مجمل الآثار المترتبة على سيادة الدولة من جراء ظاهرة العولمة مبرزاً أهمية سيادة الدولة، " أن العولمة انتقاصاً للسيادة الوطنية، والسيادة الوطنية ليست مجرد فكرة، إنما هي وجود، ولا وجود لأمة أو لشعب دون أن يستطيع ممارسة حقه في السيادة الوطنية . والعولمة التي تنادي بحقوق الإنسان تنتهك أهم هذه الحقوق عندما

(1) للمزيد راجع: - حسن نافعة، صعود، مجلة الكتب وجهات نظر، مرجع سبق ذكره، ص 34 .

- محمد جلال نعمان، العولمة، مجلة السياسة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص و ص 47 و 48 .

(2) السيد أحمد عمر، أعلام، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 73 .

(3) للمزيد راجع: السيد يسين، الحوار، مرجع سبق ذكره، ص 239 .

(4) حسين كامل بهاء الدين، الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص 78 .

تسمح بانتهاك السيادة الوطنية، سواء من قبل الشركات المتعدية الجنسية أو المؤسسات الدولية ومن يسيطر على قرار تلك المؤسسات . " (1) .

(1) مناقشة منير الحمش، لورقة: في مفهوم، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 53 و 54 .

المطلب الثالث

الآثار المترتبة في المجال الثقافي

يؤكد جاسم محمد زكريا على أنه " مما لا شك فيه، أن أثر العولمة في الثقافة وأثر الثقافة في العولمة أمران يثيران جدلاً واسعاً، في بيئة كونية أقرت . وربما منذ زمن بعيد . بقوة الثقافة التي يمكن لها أن تصون أو تبدد، وتستطيع أن تحمي أو تهدد . " (1).

ففي ظل المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة تعد الثقافة كونها منتوجاً اجتماعياً سلعة من السلع وتدخل بالتالي ميدان العملية الاقتصادية . التجارية، فسيصري عليها التحرر من القيود الجمركية وتصبح قابلة للتداول على أوسع نطاق في العالم، إلا أن هذه السلعة ليست كغيرها من السلع، فالمنافسة في إنتاج وتسويق هذه السلعة على المستوى العالمي ضيقة للغاية، والقوى الكبرى مالياً وتقنياً هي التي تمتلك القدرة على احتكار هذا الإنتاج والتسويق، والتبادل الثقافي العالمي الجاري مع ركب التجارة المفتوحة والسوق الحرة تبادل غير متكافي، وبذلك فإن العولمة في المجال الثقافي وبسبب هذا التبادل يحتفظ لها بتسمية واحدة هي الغزو والاختراق لسيادة الدولة في هذا المجال (2) .

وتعد الآثار المترتبة في المجال الثقافي من أهم الآثار على سيادة الدولة من جراء ظاهرة العولمة وأصعبها، إذ تتمثل صعوبتها في عدم قدرة العولمة على تغيير التوجهات والمعتقدات والمدرجات الثقافية الموجودة لدى شعب كل دولة منذ عهود زمنية طويلة بصورة سريعة أو بنفس قدرتها على التغيير في المجالين الاقتصادي والسياسي، ويشير عبد الوهاب المسدي " إذا كانت العولمة قادرة على التحكم الجزئي والشامل بمكونات رأس المال المباشرة، فإنها لا تستطيع أن تتحكم برأس المال غير المباشر المنتشر في مليارات الخلايا الدماغية المبدعة . " (3) .

تتمثل الآثار المترتبة على سيادة الدولة من جراء ظاهرة العولمة في المجال الثقافي، باختراق هذه الظاهرة للحدود القومية للدولة بما تمثله من حدود ثقافية لها، من

(1) جاسم محمد زكريا، مفهوم، مرجع سبق ذكره، ص 463 .

(2) للمزيد راجع: عبد الإله بلقزيز، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 317.

(3) عبد الوهاب المسدي، العولمة والعولمة المضادة، (القاهرة: دار سطور، 1999م)، ص 350 .

اتجاهين: من خلال التأثير بثقافة العولمة الاستهلاكية وبأنماطها وطرق ترفيهها، ومن خلال إبراز التعددية الثقافية التي تكشف عن الهويات الثقافية الجزئية ضمن الدولة الواحدة⁽¹⁾، ويرى عزمي بشارة إن خطورة هذه الهويات الجزئية على سيادة الدولة تبرز إذا ما سعت إلى " محاولة إثبات ذاتها كقوميات منفصلة ذات مطالب سياسية، الأمر الذي يؤكد أن العولمة لا تعني بالضرورة زوال الأمة أو تقادمها، بل قد يعني تفتيتها إلى قوميات عدة تطالب بدورها بدول قومية، " ⁽²⁾، فهذه الظاهرة تسعى إلى تسييس التمايزات بين الهويات الثقافية الجزئية في الدولة مما يترتب عليه تعددية ثقافية مسيسة في بعدها العرقي والديني والمذهبي والجهوي⁽³⁾ .

كما أن الثورة التكنولوجية في وسائل الاتصالات تحد من قدرة الدولة على أن تقبع داخل حدودها، فقد تخطت هذه الثورة حواجز الزمان والمكان بما تتيحه من إمكانات هائلة لمختلف الأفراد من سهولة التنقل من معلومة عن مكان لمعلومة عن مكان آخر أو من مشاهدة الأحداث أثناء وقوعها في أي مكان من العالم خلال نفس زمن وقوعها⁽⁴⁾، ويبرز إبراهيم نافع أهمية وتأثير هذه الثورة " فالיום تتحرك بيانات من كل نوع عبر، وفوق، ومن خلال هذه الحدود وكأنها غير موجودة . إن الحدود لم تعد حواجز إذ جعلتها التكنولوجيا مسامية . والتاريخ حافل بجهود الحكومات الرامية للسيطرة على المعلومات أو حصرها في اتجاهات محددة أو طمسها . ومع ظهور كل وسيلة جديدة ابتكرت الحكومات آليات جديدة للسيطرة عليها، لكن هذه السيطرة سرعان ما تضعف . " ⁽⁵⁾، ويبين فاروق محمد الأباصيري آثار ذلك على الدولة وسيادتها في المجال الثقافي " ففي مواجهة البث المعلوماتي المتزايد عبر شبكة الإنترنت والأقمار الصناعية، لم تعد الدولة قادرة على رفض ما يبث لها من الخارج . فحدود الدولة أصبحت مفتوحة دائماً أمام الغزو المعلوماتي، ومن هنا وجدنا في الفقه الغربي من يبشر بفكرة الدولة بغير حدود . ومن ثم فإن الفرد لم يعد

(1) للمزيد راجع: عزمي بشارة، إسرائيل والعولمة: بعض جوانب جدلية العولمة إسرائيلياً، ندوة العرب

والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 284 .

(2) المرجع السابق،، ص 284 .

(3) للمزيد راجع: صالح السنوسي، العرب، مرجع سبق ذكره، ص 195 .

(4) للمزيد راجع: بثينة حسنين عمارة، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 35 .

(5) إبراهيم نافع، انفجار، مرجع سبق ذكره، ص 139 .

مجبوراً على تعاطي المعلومات التي تبثها دولته من خلال وسائل الإعلام الرسمية، بل أصبح العالم صفحة مفتوحة يستطيع أن يتخير ما يشاء . " (1) .

فالفواعل الثقافية لظاهرة العولمة وفي ظل الاحتكارات الإعلامية للوكالات الأخبارية الإعلامية والإعلانية بما لديها من استثمارات مالية هائلة، يمكنها استخدامها لهذه الفواعل من فتح أسواق جديدة وتبني اتجاهات محددة وتتجاوز الخصوصيات الثقافية لكل دولة وتخرق حدودها السيادية لتبسط نفوذها وهيمنتها على هذه الثقافات القومية⁽²⁾، وتتزامن هذه الهيمنة مع إنفتاح العالم بدوله وشعوبه أمام جميع المواد الثقافية خاصة الموجهة لتحقيق ما تسعى إلى تعميمه ظاهرة العولمة من ثقافة معينة بحد ذاتها، ولقوة الإمكانيات والموارد الاقتصادية المساندة والداعمة لهذه الثقافة من جهة ولضعف الإمكانيات والموارد الاقتصادية لبعض الثقافات الأخرى مقارنة بها وضعف ثقافات بعينها إذ أنها (خاوية الوفاض) لا تملك إلا ثقافة تنتسب إلى الماضي وغير قادرة على مواكبة التطور والإبداع، فإنه يسهل التأثير على هذه الثقافات الأخرى خاصة على النشء فيها⁽³⁾، ويشير شوقي جلال إلى آثار ذلك على سيادة الدولة " وها هنا تسقط السيادة القومية، وتتهاوى أركان الثقافة والتراث، وتتآكل رويداً رويداً العزيمة على البناء ومواجهة التحديات . " (4) .

ويبين محمود حيدر المدى والكيفية وما تصبو إليه ظاهرة العولمة وآثارها على سيادة الدولة، إذ يرى إنه " لم يعد في إمكان الدول ذات السيادة التقليدية أن تحجب عن فضائها الغزو الثقافي والإعلامي . الأمر الذي كانت توفره إجراءات سيادية تقليدية من مثل إغلاق بوابات الحدود الجغرافية في وجه عمليات الغزو الآتية من خارج . حتى أن عدداً من الخبراء الإنكليز راحو يصفون هذه الظاهرة العالمية بـ " القوة الناعمة " التي تستطيع تحقيق غاياتها الإستعمارية على نطاق واسع من دون أن تخلق ردود الفعل الكلاسيكية الثورية من جانب الشعوب التي تتعرض كرامتها القومية للمهانة وسيادتها

(1) فاروق محمد الأباصيري، هل تستطيع، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص و ص 31 و 32 .

(2) للمزيد راجع: مناقشة صباح ياسين علي، لورقة: في مفهوم، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 71 .

(3) للمزيد راجع: شوقي جلال، العقل، مرجع سبق ذكره، ص 234 .

(4) المرجع السابق،، ص 234 .

للإنتهاك وأرضها للإحتلال . " (1)، مما يهدد خصوصية الثقافات القومية لمختلف الشعوب، وبعد كذلك خطراً كبيراً عليها وعلى ذاتيتها، إذ تصبح هذه الثقافات عند مقارنتها بالثقافة المهيمنة السائدة محل استهجان من شعوبها ذاتها بسبب الانبهار بثقافة العولمة(2)

وتظهر الآثار المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة في المجال الثقافي، في اتجاهين داخل الدولة :

الاتجاه الأول على مستوى القمة ويتمثل في الانبهار بثقافة العولمة وابتكاراتها والتطبيع والاستتباع لها من قبل شعب الدولة بصفة عامة، مما يؤثر على الأجيال الصغيرة إذ تنمو بثقافة مغايرة لثقافة الأجيال الكبيرة وتبرز تبعاً لذلك فجوة ثقافية ما بين الأجيال داخل الدولة الواحدة(3) . أما الاتجاه الثاني فهو على مستوى القاعدة ويتجسد في سعي كل أقلية إثنية تتواجد داخل كل دولة إلى محاولة إبراز هويتها الثقافية المحلية من خلال استخدامها لوسائل الاتصال الحديثة، بهدف إبراز هذه الهوية وإعطائها بعد عالمي، مما يترتب عليه إضعاف لقدرة الدولة على فرض سيطرتها وتحكمها على النزاعات الناتجة عن ذلك(4)، ويرى عبد الفتاح علي الرشدان إنه " من الواضح جداً أن مفهوم سيادة الدولة ودور الحكومات قد تأثر بالتحويلات والتطورات التي شهدتها العالم خلال العشر سنوات الماضية، حيث أخذت قدرة الدول تتناقص تدريجياً وبدرجات متفاوتة بما يتعلق بممارسة سيادتها في ضبط عمليات تدفق المعلومات والأفكار والأخبار وانتقال السلع والأموال والناس عبر حدودها، " (5)، فالفواعل الثقافية للعولمة تصعب من مهمة الدولة في السيطرة

(1) محمود حيدر، سيادة.....، مجلة شؤون الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص 64 .

(2) للمزيد راجع: حميد حمد السعدون، العولمة والدول النامية، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون / ديسمبر 1429 م . 1999 ف، ص 55 .

(3) للمزيد راجع: تعقيب هبة فراج، على ورقة علي جمعة: العولمة حالة لا مفهوم، في: محمد إبراهيم المبروك (مدير الندوة)، ندوة الإسلام والعولمة، ط2، (القاهرة: الدار القومية العربية، 1999 م)، ص 136 و 137 .

(4) للمزيد راجع: يوسف الشاروني، الثقافة.....، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 31 .

(5) عبد الفتاح علي الرشدان، العولمة.....، مجلة شؤون عربية، مرجع سبق ذكره، ص 78 .

على الأعلام وتدفق المعلومات المتجهة نحوها، وبالتالي تفسح المجال أمام ثقافة العولمة لغزو واختراق الثقافات القومية بكل خصوصياتها بل وتعمل على تغييرها⁽¹⁾ .

إن عملية التوسع في تدفق المعلومات ودائرة المعارف ستؤدي إلى عالمية الفرد من خلال انفتاحه على العالم المعلوماتي بواسطة الفواعل الثقافية لظاهرة العولمة وعبر تحاوره مع الآخر متجاوزاً الحدود والحواجز التي تضعها الدول، ويكون الفرد العالمي في ظل العولمة هو المتحرك في الوقت الذي يحدده وبالكيفية التي يريدها وإلى موقع المعلومة التي يبتغيها⁽²⁾، ومن خلال تكنولوجيا البث التلفزيوني عبر الأقمار الصناعية استطاع الملايين من الأفراد التعرف على صور ومعلومات وأخبار بالرغم من اعتراض حكومات دولهم على أغلب ما يبث، ويشير السيد أحمد عمر إلى الوضع الذي أصبحت عليه هذه الحكومات " لم تعد تستطيع أن تنتشر سيادتها على فضاءها الجوي أو تتحكم فيه، فالمراقبة أصبحت مستحيلة عملياً، ولم يعد للدول في هذا المجال سوى خيار واحد هو تسهيل الاتصال، " ⁽³⁾

وتتجسد أهم ما تحققه هذه الآثار من أهداف، في ثلاثة أهداف :

1. السيطرة على عقول الأفراد والتحكم في سلوكهم، والأداة تكنولوجيا السلوك في أحدث صورها في ميدان الاتصالات والأعلام بشكل خاص⁽⁴⁾ .
2. إن غاية ثقافة الاختراق (ثقافة العولمة) التطبيع مع إرادة الهيمنة وتكريس الاستتباع الحضاري لها من قبل الثقافات القومية الأخرى⁽⁵⁾ .
3. شعور الأفراد بالخوف من احتمالات اضمحلال وفناء ثقافتهم القومية وخصوصياتها في ظل تهديدات العولمة⁽¹⁾ .

(1) للمزيد راجع: - عثمان الجبالي المثلوتي وخالد ناجي السامرائي، العولمة، مجلة دراسات، مرجع سبق ذكره، ص 69 .

- يوسف الشاروني، الثقافة، مجلة العربي، مرجع سبق ذكره، ص 31 .

(2) للمزيد راجع: عقيل حسين عقيل، الديمقراطية، مرجع سبق ذكره، ص 285 .

(3) السيد أحمد عمر، إعلام، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 75 .

(4) للمزيد راجع: شوقي جلال، العقل، مرجع سبق ذكره، ص 234 .

(5) للمزيد راجع: محمد عابد الجابري، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص

ويؤكد غراهام أليسون على " إن تآكل سيادة الدولة والحمايات التقليدية من التدخل في الشؤون الداخلية " له أسباب متعددة لكنه يتجمع بالعولمة، سيما عولمة المعلومات حول الأحداث في دولة ما والتي تهتم مواطنين من الدول الأخرى . " (2) .

أن الآثار المترتبة على سيادة الدولة في المجال الثقافي من جراء ظاهرة العولمة، المتمثلة في ما تفعله الثورة التكنولوجية الحديثة والفاعلات الثقافية للعولمة من تغيير وربما إعادة تشكيل وبلورة للهوية الفردية لكل فرد داخل الدولة من أفراد شعبها، تفعل ذات الفعل بالهويات الثقافية المختلفة للدول، فلم تعد تستطيع مواجهة ثقافة العولمة بعد إن بدأت تتخلى عن استقلالها الثقافي جزء بعد آخر (3) .

كما أن الحدود القومية والتي هي حدود ثقافية للدولة يجري تبديلها، فظاهرة العولمة تطرح حدوداً غير مرئية لا تعتد بسيادة الدول تقوم بوضعها ورسمها الشبكات العالمية بقصد تعزيز الهيمنة على الاقتصاد والأذواق والفكر والسلوك في ظل السعي إلى تعميم ثقافة واحدة هي ثقافة العولمة(4)، وبالتالي يتجه هذا السعي إلى جعل هذه الثقافة ثقافة عالمية لها قيمها ومعاييرها بهدف ضبط سلوك شعوب الدول، ويتساءل السيد يسين " هل تؤدي هذه الثقافة العالمية . حال قيامها وتأسيسها . إلى العدوان على الخصوصيات الثقافية، مما يهدد هويات المجتمعات المعاصرة ؟ " (5) .

إن ظاهرة العولمة بفرضها لنموذج ثقافي محدد على شعوب العالم، وسعيها لتعميم ثقافة العولمة (الثقافة الأمريكية) على بقية الثقافات، استناداً إلى القوة والهيمنة الاقتصادية والسياسية، وفي تواجد ثقافات ونماذج متعددة وتنوع عالمي للثقافات

(1) للمزيد راجع: آرثر آيزاك آبل يوم، الثقافة والهوية الشرعية، في: جوزيف س . ناي و، في: جوزيف س . ناي، الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 435 .

(2) غراهام أليسون، أثر، في: جوزيف س . ناي، الحكم، مرجع سبق ذكره، ص 127 .

(3) للمزيد راجع: جلال أمين، العولمة والهوية، مجلة المستقبل العربي، مرجع سبق ذكره، ص 64 .

(4) للمزيد راجع: محمد عابد الجابري، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 300 .

(5) السيد يسين، في مفهوم، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 33 .

والحضارات الإنسانية، إنها بذلك تعد ضرب من التعسف والغزو⁽¹⁾، ويشير عاطف السيد " وبالتالي يتخوف البعض من العولمة الثقافية التي تسعى إلى فرض عالمي لثقافة الغرب ومحو الثقافات الأخرى التي تتعرض معها؛ وبخاصة ثقافة الدول الصغرى تحت وطأة الغزو الثقافي العالمي . " (2) .

وأمام التغييرات التي أحدثتها الثورة التكنولوجية الحديثة والفاعول الثقافية للظاهرة وانعكاساتها على مدى أهمية الحدود القومية للدول وآثارها على هذه الدول سواء الإيجابية أو السلبية، وما تمثله من قوة دفع لإحداث المزيد من التغييرات في العلاقات الدولية الاقتصادية والسياسية والثقافية لدرجة إن بوادر أي أزمة في أي دولة قد تنتقل إلى دولة أخرى مهما كانت قوتها، مما يضعف من قدرة الدول في مواجهة هذه الأزمات وتهديداتها⁽³⁾، كذلك فإن هذه الثورة تقدم للشركات عبر الوطنية ومؤسسات المجتمع المدني العالمي الفرصة على منافسة الدول بما تتيحه من إمكانات وقدرات وما توفره الفواعل الثقافية للعولمة من سرعة وسهولة الاتصال وتقديم المعلومات ووفرته، مما ترتب عليه بروز مشاكل وقضايا عديدة أمام الدول لا تستطيع على مواجهتها بشكل منفرد، ويرى محمد جلال نعمان " ولمعالجة هذه المشكلات كان يجب شحذ جميع الجهود مما أدى إلى تلاشي مفهوم السيادة بمعناه القديم أو التقليدي ولم يعد كذلك لمفاهيم الوطنية والقومية نفس الآثار التي كانت لهما فيما سبق . " (4) .

وتزداد أهمية وخطورة الآثار المترتبة على سيادة الدولة في المجال الثقافي من جراء ظاهرة العولمة، عند استخدام هذه الثورة التكنولوجية لإكمال الهيمنة الثقافية، خاصة في ظل رؤى لبعض الاتجاهات المستقبلية حول إن الحرب في المستقبل ستكون من أجل السيطرة على المعلومات بعد أن كانت في الماضي من أجل السيطرة على المستعمرات،

(1) للمزيد راجع: صالح هويدي، العولمة مركب النجاة الجديد!!، مجلة دراسات، السنة 1،

العددان 2-3، الفاتح (سبتمبر) 1429 م (1999 ف)، ص 156 .

(2) عاطف السيد، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 61 .

(3) للمزيد راجع: - غراهام آليسون، أثر، في: جوزيف س . ناي، الحكم

.....، مرجع سبق ذكره، ص و ص 125 و 126 .

- محمد جلال نعمان، العولمة، مجلة السياسة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 47 .

(4) المرجع السابق،، ص 47 .

بما يؤدي إليه هذا الاستخدام من إضعاف لقدرة الدولة على الحفاظ على خصوصياتها الثقافية وقوتها مما يترتب عليه تقليص لسيادة الدولة والحد منها في هذا المجال⁽¹⁾ .

كما أفرزت ظاهرة العولمة شبكة متداخلة من علاقات القوة بين الوحدات الدولية الأخرى (شركات عبر الوطنية والمؤسسات المالية الدولية) لاحتواء سيادة الدولة الحديثة عبر أشكال وآليات عديدة مباشرة وغير مباشرة في المجال الثقافي والتنموي، وتعد آليات الهيمنة التي يوفرها الاتصال والإعلام في مقدمة هذه الآليات⁽²⁾، أي أن سيادة الدولة في المجال الثقافي تتعرض للاختراق والعدوان على اختلاف وتنوع الثقافات الموجودة، وفي ظل ضعف الحماية والمراقبة من قبل الدولة تهدر سيادتها⁽³⁾ .

كذلك فإن العولمة بما تفرضه من احتكار وهيمنة ثقافة محددة على بقية الثقافات تمثل غزو ثقافي يسعى إلى مسخ تفرد وتميز هذه الثقافات وبالتالي نفيها وعزلها والحد من خصوصياتها⁽⁴⁾، مما ينعكس ذلك على الهوية الثقافية للدولة نظراً لما يخلق بها من نتائج ضارة من جراء تعرضها لهذا الغزو وإضعافه خصوصيتها الثقافية⁽⁵⁾ .

وبالتالي فإن ظاهرة العولمة تسعى لإضعاف سيادة الدولة في المجال الثقافي على اختلاف ثقافات الدول الحديثة وإلى الحد منها وإن يتم ذلك بنسب متباينة من دولة لأخرى⁽⁶⁾، لغرض السيطرة والهيمنة على هذه الثقافات .

وتشير سعاد خيرى إلى ما ترتب على هذه الآثار " لم يعد لمفهوم السيادة الوطنية الذي تعززه وتجسده الدولة بالثقافة الوطنية والتقاليد الاجتماعية، قيمة . ويروجون الثقافة

(1) للمزيد راجع: مصطفى عبد الغني، الجات، مرجع سبق ذكره، ص 33 .

(2) للمزيد راجع: محمود حيدر، سيادة، مجلة شؤون الأوسط، مرجع سبق ذكره، ص و ص 63 و 64 .

(3) للمزيد راجع: عبد الإله بلقزيز، العولمة، ندوة العرب والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 318 .

(4) للمزيد راجع: جلال أمين، الرأسمالية هي نفي الثقافة .. فالعولمة تنطوي على عمليات من القهر للإنسان، ندوة العولمة هيمنة منفردة في المجالات الاقتصادية والسياسية والعسكرية، مرجع سبق ذكره، ص 77 .

(5) للمزيد راجع: مجدي قرقز، الآثار الضارة للعولمة، ندوة الإسلام والعولمة، مرجع سبق ذكره، ص 70 .

(6) مصطفى عبد الغني، الجات، مرجع سبق ذكره، ص و ص 70 و 71 .

الكسموبوليتية، فتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات أضعفت هيمنة الدولة على الثقافة .
فالتكنولوجيا الرقمية والستالايت والفاكس لم تضعف الهيمنة الأيديولوجية فقط بل والثقافة
أيضاً ومهدت الاتصالات عبر الحدود للثقافة الكسموبوليتية ليس لعلية القوم فقط بل
وللجماهير، " (1) .

فالدولة الحديثة في المرحلة المعاصرة لظاهرة العولمة تقوم بمهمة محددة في
المجال الثقافي تتمثل في تسهيل الاتصال وتسريعه وسريان الإعلام والمعلومات في ظل
حدود غير مرئية بين الدول مما أوجد اصطلاح الفضاء السيبرنيتي^(*)، ويرى محمد عابد
الجابري أنه " بحق " وطن " جديد لا ينتمي لا إلى الجغرافيا ولا إلى التاريخ . هو "
وطن " بدون حدود وبدون ذاكرة وبدون تراث . إنه " الوطن " الذي تبنيه شبكات الاتصال
المعلوماتية الإلكترونية " (2)، وهذا الاتصال شبه المستمر بين الأفراد من
مختلف الدول يتم من خلال شبكة الإنترنت العالمية أو ما سيقوم محلها في المستقبل .

إن أهم الآثار المترتبة على سيادة الدولة في المجال الثقافي من جراء ظاهرة
العولمة، تتمثل في ما يثيره السيد يسين عند تناوله للإشكالية المهمة والخطيرة التي
ستخلقها شبكة الإنترنت من وجهة نظر بعض الخبراء السياسيين والتي تتجسد في " أن
يبدأ البعض في الانتماء إلى الشبكة العالمية، فيفقدون جنسيتهم أو انتماءاتهم مع الوطن
الأصلي، ويعتبرون أنفسهم مواطني الشبكة العالمية، وينتسبون إلى عصرهم قبل انتسابهم
إلى وطن ومكان . ويتساءلون بخبث : كيف سيكون شكل الدولة إن نحن دخلنا إلى عصر
مواطني الشبكة الأثيرية . " (3) .

خلاصة المبحث الثاني

(1) سعاد خيرى، العولمة، مرجع سبق ذكره، ص 81 .

(*) الفضاء السيبرنيتي يقصد به العلم الذي يهتم بدراسة طرق سريان المعلومات ومراقبتها عند الكائنات
الحية داخل الأجهزة الآلية والمنظومات الاجتماعية والاقتصادية، والمواطنون في هذا الوطن هم الأفراد
المتصلون ببعضهم البعض عبر الشبكة العالمية للاتصالات دون وجود مراقبة . للمزيد راجع: محمد

عابد الجابري، قضايا، مرجع سبق ذكره، ص 147 .

(2) المرجع السابق،، ص و ص 147 و 148 .

(3) السيد يسين، المعلوماتية، مرجع سبق ذكره، ص 242 .

يبين المبحث أهم النتائج المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة وذلك في المجالات الحياتية التي تمارس الدولة فيها سيادتها وهي الاقتصادية والسياسية والثقافية، من خلال معرفة هذه النتائج عند ممارسة الدولة لسيادتها في بيئتها الداخلية والخارجية .

ففي المجال الاقتصادي، يستعرض مجمل هذه النتائج في هذا المجال ويبرز اتفاق معظم الدارسين والباحث على أن العولمة ومن خلال فواعلها وأبعادها تهدف إلى الانتقاص من ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها في هذا المجال، فمن خلال التجارة الإلكترونية وسهولة الانتقال برؤوس الأموال من دولة لأخرى وما يترتب على ذلك من تقليص لحق وقدرة الدولة الحديثة في السيطرة والتحكم على عملتها الوطنية وتجارها الخارجية، وكذلك من خلال بروز قوة وقدرة الشركات عبر الوطنية المندمجة ذات النفوذ المادي الكبير، تبرز ملامح هذا الانتقاص في سيادة الدولة الحديثة .

وفي المجال السياسي، يتعرض المبحث إلى غياب أهمية حدود الدولة بما تمثله من أهمية كبرى كنطاق يوضح مجال أو حيز الذي تمارس فيه الدولة الحديثة سيادتها، ويبرز المبحث أن أهم النتائج المترتبة على سيادة الدولة في هذا المجال هي الحد من ممارستها، مما يبرز مطالب الأقليات الأثنية بتكوين دول مستقلة بذاتها ومما يعزز فيما بعد من استخدام واجب التدخل لأسباب إنسانية في بعض الدول، كذلك فإن بروز اتفاقيات ومعاهدات وموثيق دولية جديدة تعني المزيد من الحد من ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها .

أما في المجال الثقافي، يتناول المبحث ثقافة الاختراق التي تجسدها العولمة من خلال ثقافتها وسعيها للاعتداء على الخصوصيات الثقافية لكل ثقافة مما يعني إضعاف سيادة الدولة الحديثة في هذا المجال، والتي لم تعد تستطيع التحكم أو المراقبة على عملية وصول المعلومات ووفرته وانتقال الأفكار والتأثر بها .

وتجدر الإشارة إلى أن المبحث يبرز اختلاف تأثير سيادة الدولة الحديثة بهذه الآثار نظراً لاختلاف إمكانات القوة من دولة لأخرى وبالتالي الاختلاف في مدى بروز هذه الآثار ومدى التأثر بها بالنسبة لكل دولة عند ممارستها للسيادة .

خاتمة الدراسة

تناولت هذه الدراسة موضوع العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة وما يترتب على هذه العلاقة من تأثيرات وآثار من الناحية النظرية التحليلية، وكذلك تناولت طبيعة هذه العلاقة كونها علاقة تأثيرية، واعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج القانوني لاختبار الفرضية التي انطلقت منها .

إذ أن هذه الدراسة تنطلق من فرضية أساسية مفادها :

" يترتب على العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة

العولمة، أن تتأثر السيادة بآثار سلبية تؤدي إلى إحسارها . "

ولاختبار مدى صحة فرضية الدراسة من عدمه، تم التطرق بالرصد والتحليل للدولة الحديثة وتعريفاتها ومفاهيمها ونشأتها وأركانها وأنواعها خاصة من حيث معيار قوة الدولة، وكذلك لإظهار مدى أهمية السيادة بالنسبة للدولة الحديثة كونها المعيار المميز لها عن غيرها من الوحدات الدولية الأخرى، وكذلك لظاهرة العولمة وتعريفاتها وردود أفعالها وفواعلها وأبعادها المختلفة في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية، وتأثيراتها وآثارها في هذه المجالات على سيادة الدولة الحديثة .

وتوصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

1. إن سيادة الدولة الحديثة سيادة نسبية، تمارسها الدولة الحديثة في ظل نطاق قواعد القانون الداخلي لها والقانون الدولي العام المعاصر، وهي المعيار المميز للدولة الحديثة عن غيرها من أشكال ظاهرة الدولة وعن غيرها من الوحدات الدولية الأخرى، والسيادة نسبية نظراً لوجود قيود طبيعية وإتفاقية (تعاهدية) عند ممارستها سواء في البيئة الداخلية أو الخارجية للدولة الحديثة، وظاهرة العولمة في مرحلتها المعاصرة تضيف المزيد من القيود على مدى ممارسة الدولة الحديثة لسيادتها، وهذه القيود متمثلة في الاشتراطات والسياسات الواجبة الاتباع والتنفيذ في مختلف المجالات والأنشطة الحياتية الاقتصادية والسياسية والثقافية بشكل خاص، المفروض على الدولة

الحديثة اتباعها وإنتهاجها، بغض النظر عن حق الدولة الحديثة في التمسك بسيادتها وعدم التدخل في ما يعد ضمن شؤونها الداخلية وفي نطاق صميم السلطان الداخلي لها .

2. إن ظاهرة العولمة ظاهرة تاريخية متجددة مع إنفراد أي قوى بالهيمنة على العالم مستخدمة الوسائل والإمكانات المتوفرة لديها خلال عصر إنفرادها بالهيمنة لتعميم نمط حياتها في مختلف المجالات على بقية شعوب دول العالم، وإن اختلفت التسميات في السابق إلا أن حداثة الاصطلاح لا تنفي قدم الظاهرة، وفي هذه المرحلة المعاصرة للظاهرة وإن برزت الولايات المتحدة الأمريكية كقوة مهيمنة على العالم ستستمر لفترة زمنية معينة وإنما يجسد ذلك انعكاس لإرادة الهيمنة واختلال موازين القوى بعد انتهاء الحرب الباردة واختفاء نظام الثنائية القطبية، ونظراً لما تتيحه ظاهرة العولمة من فرص لبقية الوحدات الدولية (كالشركات عبر الوطنية ومنظمة التجارة العالمية ومؤسسات المجتمع المدني العالمي وغيرها من الوحدات) للتأثير على مجرى التفاعلات الدولية والأحداث العالمية، فإن وضع الدولة الحديثة كفاعل أساسي في البيئة الدولية قد تراجع وأصابه الكثير من الضعف.

3. تبرز التأثيرات والآثار المترتبة على سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة، عند تقيد الدولة في ممارستها للسيادة بما تفرضه عليها ظاهرة العولمة من خلال فواعلها المختلفة من اشتراطات أو سياسات أو أفعال تخترق حدود الدولة بصورة مباشرة أو غير مباشرة وسواء أرادت الدولة أو لم ترد وبالتالي واجبة التطبيق عند ممارسة السيادة، وبذلك تكون سيادة الدولة الحديثة مقيدة بما فرضته عليها ظاهرة العولمة مما يؤدي إلى إضعافها وانتقاصها والحد منها في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية، الأمر الذي يترتب عليه انحسار سيادة الدولة الحديثة في هذه المجالات .

4. إن العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة ذات طبيعة تأثيرية، أي أن العولمة تؤثر في سيادة الدولة في حين أن سيادة الدولة تتأثر بما تفرضه عليها العولمة من اشتراطات وقيود، وبالرغم من إن الدراسة توضح انحسار سيادة الدولة الحديثة من جراء ظاهرة العولمة، إلا أن هذا الانحسار يختلف من دولة لأخرى تبعاً لاختلاف الدول الحديثة من حيث معيار قوة الدولة، أي أن الدول الصغرى تظهر عليها الآثار

المرتتبة عن هذه العلاقة المتمثلة في انحسار سيادتها بصورة أكبر وأسرع من الدول الكبرى التي بدورها تتأثر بهذه الآثار ولكن بصورة أقل، وذلك نظراً لاختلاف قوة كل من هذه الدول ومدى مقاومتها لما تفرضه ظاهرة العولمة في مرحلتها المعاصرة من قيود عليها عند ممارستها للسيادة .

5. أن ظاهرة العولمة ومن خلال فواعلها وما تسعى وترمي إليه من أبعاد، وفي ضوء النتائج السابقة التي توصلت إليها هذه الدراسة، لم تعد معها سيادة الدولة الحديثة فقط محل إعادة للنظر والصياغة برؤية جديدة معاصرة لا تتعارض مع الظاهرة وفواعلها وأبعادها، بل أن الدولة الحديثة ذاتها كآثر أشكال ظاهرة الدولة حتى بدايات القرن الميلادي الحادي والعشرين وعلى ضوء الآثار المترتبة على ممارستها للسيادة من جراء ظاهرة العولمة والمتمثلة في انحسار هذه السيادة، أصبحت تواجه تهديدات قد تتال منها وتعصف بها وتؤدي إلى تغييرها بشكل آخر جديد في المستقبل المنظور .

واستناداً على هذه النتائج، فإن فرضية الدراسة يتوجب تعديلها لتصبح كما يلي :

" يترتب على العلاقة بين سيادة الدولة الحديثة وظاهرة العولمة، أن تتأثر السيادة بآثار سلبية تؤدي إلى انحسارها، ويختلف هذا الانحسار تبعاً لاختلاف قوة الدولة . "

المراجع

أولاً: باللغة العربية: -

أ. التقارير والوثائق الرسمية: -

1. ميثاق منظمة الأمم المتحدة، عام 1945 م .
2. ميثاق منظمة جامعة الدول العربية، عام 1945 م .
3. ميثاق منظمة الدول الأمريكية، عام 1948 م .
4. اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، عام 1961 م .
5. اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، عام 1963 م .
6. ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية، عام 1963 م .
7. ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي، عام 1972 م .
8. النظام الأساسي (القانوني) لمنظمة التجارة العالمية، عام 1995 م .
9. الاتفاقية المتعددة الأطراف للاستثمار، عام 1997 م .
10. الاتفاقية العالمية لتجارة الخدمات، عام 1997 م .
11. النظام الأساسي (القانوني) للمحكمة الجنائية الدولية، عام 1998 م .
12. قرارات الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة المتعلقة بسيادة الدولة الحديثة:
 - قرار رقم 226 الصادر بتاريخ 1952/12/21 م .
 - قرار رقم 837 الصادر بتاريخ 1954/12/14 م .
 - قرار رقم 1314 الصادر بتاريخ 1958/12/12 م .
 - قرار رقم 1514 الصادر بتاريخ 1960/12/14 م .
 - قرار رقم 1803 الصادر بتاريخ 1962/12/14 م .
 - قرار رقم 1231 الصادر بتاريخ 1966/12/21 م .

ب. الكتب (العربية والعربية): -

13. إبراهيم، علي . الحقوق والواجبات الدولية في عالم متغير . المبادئ الكبرى والنظام العالمي الجديد، القاهرة: دار النهضة العربية، 1997 م .
14. أبو خزام، إبراهيم والمهذبي، ميلود . الوجيز في القانون الدستوري، طرابلس: مكتبة طرابلس العلمية والعالمية، 1996 م .
15. أبو رأس، محمد الشافعي . نظم الحكم المعاصرة دراسة مقارنة في أصول النظم السياسية، الجزء الأول، القاهرة: عالم الكتب، 1983 م .
16. أبو هيف، علي صادق . القانون الدولي العام، الإسكندرية: منشأة المعارف، ب. ت. ن .
17. الأبياري، محمد حسن . المنظمات الدولية الحديثة وفكرة الحكومة العالمية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978 م .
18. أحمد، فاروق يوسف يوسف . الثورة والتغيير السياسي، القاهرة: مكتبة عين شمس، 1982 م .
19. إمام، زكريا بشير . في مواجهة العولمة، عمان: مكتبة روائع مجدلاوي، 2000 م .
20. أمين، جلال . العولمة والتنمية من حملة نابليون إلى جولة الأوروغواي 1798 - 1998، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001 م .
21. -، - . عولمة القهر الولايات المتحدة والعرب والمسلمين قبل وبعد أحداث سبتمبر 2001م، القاهرة: دار الشروق 2002 م .
22. أومليل، علي . مواقف الفكر العربي من التغيرات الدولية: الديمقراطية والعولمة، سلسلة عربية ، عمان: منتدى الفكر العربي، 1998 م .
23. أنيا، تادي أكين . العولمة والسياسة الاجتماعية في أفريقيا قضايا واتجاهات، القاهرة: مركز البحوث العربية للدراسات العربية والأفريقية والتوثيق، 1999 م .
24. باحثين، مجموعة . تطور الفكر السياسي، طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 1988 م .

25. بادي، برتران . عالم بلا سيادة الدول بين المراوغة والمسئولية، ترجمة: لطيف فرج، القاهرة: مكتبة الشروق، 2001 م .
26. باسيل، باسيل يوسف . سيادة الدول في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، (49) دراسات استراتيجية، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2001 م .
27. بدوي، محمد طه . أمهات الأفكار السياسية الحديثة وصداها في نظم الحكم، الإسكندرية: دار المعارف، 1985 م .
28. بدوي، محمد طه ومرسي، ليلي أمين . مقدمة إلى العلوم السياسية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 1999 م .
29. بريجنسكي، زيغينو . الفوضى الاضطراب العالمي عند مشارف القرن الحادي والعشرين، ترجمة: مالك فاضل، عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 1998 م .
30. البزاز، حسن . عولمة السيادة، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002 م .
31. البطريق، عبد الحميد والنوار، عبد العزيز . التاريخ الأوروبي الحديث من عصر النهضة إلى مؤتمر فيينا، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1974 م .
32. بكار، عبد الكريم . العولمة . طبيعتها . وسائلها . تحدياتها . التعامل معها، عمان: دار الإعلام والنشر والتوزيع، 2001 م .
33. البندقجي، حسين حمزة . الدولة دراسة تحليلية في مبادئ الجغرافيا السياسية، الجزء الأول، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1975 م .
34. بهاء الدين، حسين كامل . الوطنية في عالم بلا هوية تحديات العولمة، القاهرة: دار المعارف، 2000 م .
35. بودبوس، رجب . القاموس السياسي، سرت: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996 م .

36. بوردو، جورج . الدولة، ترجمة: سليم حداد، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1987 م .
37. بيرتلس، جاري (وآخرون) . جنون العولمة تفنيد المخاوف من التجارة المفتوحة، ترجمة: كمال السيد، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1999 م .
38. تشوسودفيسكي، ميشيل . عولمة الفقر، القاهرة: دار سطور، 2000 م .
39. توفلر، ألفن . تحول السلطة بين العنف والثروة والمعرفة، تعريب ومراجعة: فتحي حمد بن شتوان ونبيل عثمان، طرابلس: مكتبة طرابلس العلمية والعالمية، 1996 م .
40. التوم، عبد الله عثمان وآدم، عبد الرؤوف محمد . العولمة دراسة تحليلية نقدية، لندن: دار الوراق، 1999 م .
41. جابر، حسني محمد . القانون الدولي، القاهرة: دار النهضة العربية، 1973 م .
42. الجابري، محمد عابد . قضايا في الفكر المعاصر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997 م .
43. جارودي، روجيه . أمريكا طليعة الانحطاط، تقديم: كامل زهيري، تعريب: عمرو زهيري، القاهرة: دار الشروق، 1999 م .
44. جري، جون . الفجر الكاذب وأوهام الرأسمالية العالمية، القاهرة: مكتبة الشروق المجلس الأعلى للثقافة، 2000 م .
45. جلال، شوقي . العقل الأمريكي يفكر، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2000 م .
46. جمعة، حازم حسن . القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية، 1993 م .
47. الجمل، يحيى . الأنظمة السياسية المعاصرة، بيروت: دار النهضة العربية، 1969 م .

48. جميل، سيار . العولمة والمستقبل إستراتيجية تفكير !!! العرب والمسلمون في القرن الحادي والعشرين، عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 2000 م .
49. الجنحاني، حبيب . العولمة والفكر العربي المعاصر، القاهرة: دار الشروق، 2002 م .
50. جيدنز، إنطوني . الطريق الثالث تجديد الديمقراطية الاجتماعية، ترجمة: مالك عبيد أبو شهيوه ومحمود محمد خلف، طرابلس: دار الرواد، 1999 م .
51. جيسوب، فيليب . قانون عبر الدول القانون الدولي في أبعاد جديدة، ترجمة: إبراهيم شحاته، القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة، ب. ت. ن .
52. حافظ، محمود . القانون الدولي العام، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1952 م .
53. الحلو، ماجد راغب . النظم السياسية والقانون الدستوري، الإسكندرية: منشأة المعارف، 2000 م .
54. الحمش، منير . العولمة ليست الخيار الوحيد، دمشق: الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، 1998 م .
55. حنفي، حسن والعظم، صادق جلال . ما العولمة، دمشق: دار الفكر، 2000 م .
56. حوات، محمد علي . العرب والعولمة شجون الحاضر وغموض المستقبل، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2002 م .
57. خشيم، مصطفى عبد الله أبو القاسم . موسوعة علم السياسة، سرت: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1994 م .
58. الخضيري، محسن أحمد . العولمة " مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة"، القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2000 م .
59. -، - . العولمة الإجتياحية، القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2001 م .
60. خيرى، سعاد . العولمة وحدة النقيضين عولمة رأسمال والعولمة الإنسانية، بيروت: دار الكنوز الأدبية، 2000 م .

61. دسوقي، علي الدين هلال (تحرير ومقر اللجنة) ومحمد، محمود إسماعيل (أمين اللجنة) . إتجاهات حديثة في علم السياسة، القاهرة: المجلس الأعلى للجامعات اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة، 1999 م .
62. الدقاق، محمد سعيد . القانون الدولي المصادر . الأشخاص، بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1983 م .
63. دويوي، رينيه جان . القانون الدولي، ترجمة: سموحي فوق العادة، بيروت : باريس: منشورات عويدات، 1983 م .
64. دويتش، كارل . تحليل العلاقات الدولية، ترجمة: شعبان محمد، مراجعة وتقديم: عز الدين فودة، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1983 م .
65. ديفلر، كارل ن . الإنطلاق من الماضي القوي التي شكلت أمريكا الحديثة ، ترجمة: صادق إبراهيم عودة، مراجعة: فاروق منصور، عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 1997 م .
66. دي فابر، جاك دوندييه . الدولة، ترجمة: أحمد حسيب عباس، القاهرة: مكتبة نهضة مصر، 1958 م .
67. الرواف، عثمان وبركات، نظام والحلو، محمد . مبادئ علم السياسة، الرياض: مكتبة العبيكان، 1999 م .
68. الزاوي، الطاهر أحمد . مختار القاموس، ب. م. ن: الدار العربية للكتاب، 1981 م .
69. زقزوق، إسماعيل . العولمة إمبريالية الشركاء، ب. م. ن: ب. د. ن، 2001 م .
70. سباين، جورج . تطور الفكر السياسي، الكتاب الثاني، ترجمة: جلال العروسي، القاهرة: دار المعارف، 1964 م .
71. سرحان، عبد العزيز . القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية، 1973 م .
72. سرور، أحمد فتحي . نظرات في عالم متغير، القاهرة: دار الشروق، 2003 م .

73. السعدون، حميد حمد . العولمة وقضاياها، عمان: دار الأوائل للطباعة والنشر، 1999 م .
74. سلطان، حامد . القانون الدولي العام في وقت السلم، القاهرة: دار النهضة العربية، 1976 م .
75. سلطان، حامد وراتب، عائشة وعامر، صلاح الدين . القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية، 1987 م .
76. السنوسي، صالح . العرب من الحداثة إلى العولمة، القاهرة: دار المستقبل العربي، 2000 م .
77. السيد، عاطف . العولمة في ميزان الفكر دراسة تحليلية، الإسكندرية، فلمنج للطباعة، 2002 م .
78. شباط، فؤاد . الحقوق الدولية العامة، دمشق: مطبعة جامعة دمشق، 1962 م .
79. شذود، ماجد . العولمة مفهومها . مظاهرها . سبل التعامل معها، دمشق: الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات الطباعية، 2002 م .
80. شريف، حسين . الولايات المتحدة من الاستقلال والعزلة إلى سيادة العالم 1983 . 2001، الجزء الخامس: تحديات القرن الحادي والعشرين وإنعكاسات الإرهاب الدولي على الولايات المتحدة عام 2001، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2001 م .
81. شكري، محمد عزيز . المدخل إلى القانون الدولي العام في وقت السلم، دمشق: دار الفكر، 1973 م .
82. شلبي، إبراهيم أحمد . مبادئ القانون الدولي العام، بيروت: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، 1986 م .
83. شمش، علي محمد . العلوم السياسية، سرت: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996 م .

84. شهاب، مفيد محمود . المنظمات الدولية، القاهرة: دار النهضة العربية، 1990 م .
85. شهبان، أسامة . إدارة الدولة المفاهيم والتطور، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2001 م .
86. شيحا، إبراهيم عبد العزيز . مبادئ الأنظمة السياسية الدول . الحكومات، بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1982 م .
87. شيللر، هيرت . الاتصال والهيمنة الثقافية، ترجمة: وجيه سمعان عبد السميع، مراجعة: مختار محمد التهامي، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993 م .
88. طالب، محمد سعيد . الدولة الحديثة والبحث عن الهوية، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1999 م .
89. ضوي، علي . القانون الدولي العام، طرابلس: منشورات الجامعة المفتوحة، 2000 م .
90. عباس، عبد الهادي . السيادة، دمشق: دار الحصاد للنشر والتوزيع، 1994 م .
91. عبد الحميد، محمد سامي . أصول القانون الدولي العام، الجزء الأول: الجماعة الدولية، ب. م. ن: ب. د. ن، 1988 م .
92. عبد الغني، مصطفى . الجات والتبعية الثقافية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1999 م .
93. -، - . المتقف العربي والعولمة، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2000 م .
94. عجيلة، عاصم أحمد وعبد الوهاب، محمد رفعت . النظم السياسية، القاهرة: دار الطباعة الحديثة، 1992 م .
95. عدس، عمر حسن . مبادئ القانون الدولي العام المعاصر، ب. م. ن، ب. د. ن، 1998 م . 1999 م .

96. العروبي، عبد الله . مفهوم الدولة، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 1998 م .
97. العقابي، علي عودة . العلاقات السياسية الدولية دراسة في الأصول والتاريخ والنظريات، سرت: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996 م .
98. عقيل، عقيل حسين . الديمقراطية في عصر العولمة (كسر القيد بالقيود)، فاليتا: منشورات ELGA، 2001 م .
99. عقيل، عقيل حسين وأبو التمن، عز الدين حسين . التصنيف القيمي للعولمة، فاليتا: منشورات ELGA، 2001 م .
100. علي، نبيل . الثقافة العربية وعصر المعلومات، (265) سلسلة عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2001 م .
101. عمارة، بثينة حسنين . العولمة وتحديات العصر وإنعكاساتها على المجتمع المصري، القاهرة: دار الأمين للنشر والتوزيع، 2000 م .
102. عمارة، محمد . مخاطر العولمة على الهوية الثقافية، القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 1999 م .
103. العناني، إبراهيم محمد . القانون الدولي العام، القاهرة: المطبعة التجارية الحديثة، 1990 م .
104. العناني، إبراهيم محمد . القانون الدولي العام، الجزء الثاني: الدولة، القاهرة: المطبعة التجارية الحديثة، 1998 م .
105. غالي، بطرس بطرس وعيسى، محمود خيرى . المدخل في علم السياسة، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1973 م .
106. الغالي، كمال . مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية، حلب: مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية بجامعة حلب، 1985 م .
107. غانم، محمد حافظ . الوجيز في القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية، 1979 م .

108. غربي، علي (وآخرون) . تنمية المجتمع من التحديث إلى العولمة، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003 م .
109. الغزال، إسماعيل . القانون الدولي العام، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1993 م .
110. غليون، إبراهيم وأمين، سمير . ثقافة العولمة وعولمة الثقافة، دمشق: دار الفكر، 2000 م .
111. الغنيمي، محمد طلعت . الأحكام العامة في قانون الأمم قانون السلام، الإسكندرية: منشأة المعارف، 1970 م .
112. الغويل، سليمان صالح . الدولة القومية دراسة تحليلية نقدية، بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، 1990 م .
113. فراج، خالد عبد الحميد ودرويش، حسين . الموجز في القانون الدولي العام، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1967 م .
114. فرانكوبوجي، جيان . تطور الدولة الحديثة، ترجمة: محي الدين الشعراني، دمشق: منشورات وزارة الثقافة، 1987 م .
115. فريدمان، توماس ل . السيارة ليكساس وشجرة الزيتون محاولة لفهم العولمة، ترجمة: ليلي زيدان، مراجعة: فايزة حكيم، القاهرة: الدار الدولية للنشر والتوزيع، 2000 م .
116. فريدمان، ولفغانغ . تطور القانون الدولي، ترجمة: لجنة من الأساتذة الجامعيين، بيروت: منشورات دار الآفاق الجديدة، ب. ت. ن .
117. فنسنت، أندرو . نظريات الدولة، ترجمة: مالك أبو شهيو ومحمود خلف، طرابلس: دار الرواد، 1997 م .
118. فوكوياما، فرانسيس . نهاية التاريخ وخاتم البشر، ترجمة: حسين أحمد أمين، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993 م .

119. فيذرستون، مايك (أعداد) وآخرون . ثقافة العولمة القومية والعولمة والحداثة، ترجمة: عبد الوهاب علوب، ب. م . ن: المجلس الأعلى للثقافة المشروع القومي للترجمة، 2000 م .
120. القادري، عبد القادر . القانون الدولي العام، الرباط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، 1984 م .
121. قيرة، إسماعيل وسلاطنية، بلقاسم وغربي، علي . عولمة الفقر المجتمع الآخر ... مجتمع الفقراء والمحرومين، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003 م .
122. كاسي، تيرنس . السياسة الاقتصادية والمؤسسات والنمو الاقتصادي في عصر العولمة، (34) دراسات عالمية، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2001 م .
123. كاكو، ميتشيو . رؤى مستقبلية كيف سيغير العلم حياتنا في القرن الواحد والعشرين، ترجمة: سعد الدين خرفان، مراجعة: محمد يونس، (270) سلسلة عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2001 م .
124. كرم، سمير . الشركات المتعددة الجنسية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998 م .
125. كليفلاند، هارلان . ميلاد عالم جديد (فرصة متاحة لقيادة عالمية)، تقديم: روبرت ماكنمارا، ترجمة: جمالي علي زهران، مراجعة: محمود إسماعيل محمد، القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 2000 م .
126. كورتين، دافيدسي . العولمة والمجتمع المدني، ترجمة: جلال شوقي، سلسلة كراسات مستقبلية، القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1999 م .
127. كيتيل، رايموند كارفيليد . العلوم السياسية، الجزئين الأول والثاني، ترجمة: فاضل زكي محمد، مراجعة: حسن علي الدنون وإيليا زغيب، بيروت . بغداد: منشورات مكتبة النهضة، 1963 م .

128. كينيدي، بول . نشوء وسقوط القوى العظمى، ترجمة: محمد عبد القادر وغازي مسعود، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1993 م .
129. —، — . الإستعداد للقرن الحادي والعشرين، ترجمة: محمد عبد القادر وغازي مسعود، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1993 م .
130. لودج، جورج . إدارة العولمة، عرض: محمد رؤوف حامد، سلسلة كراسات عروض، القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1999 م .
131. ليله، محمد كامل . النظم السياسية الدولية والحكومة، القاهرة: مطبعة نهضة مصر، 1967 م .
132. ماريتان، جاك . الفرد والدولة، ترجمة: عبد الله أمين، مراجعة: صالح الشماع وقرياقوس موسيسي، بغداد . نيويورك: مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، 1962 م .
133. ماكيفر، روبرت. م. تكوين الدولة، ترجمة: حسن صعب، بيروت: دار العلم للملايين، 1984 م .
134. المتيت، أبو اليزيد علي . النظم السياسية والحريات العامة، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1984 م .
135. المجذوب، أسامة . العولمة والإقليمية مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2000 م .
136. المجذوب، محمد. محاضرات في القانون الدولي العام، بيروت: الدار الجامعية، ب. ت. ن .
137. —، — . الوسيط في القانون الدولي العام، بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1999 م .
138. مجيد، كمال. العولمة والدولة دراسة لآثار العولمة على السلطة، لندن: دار الحكمة، 2002 م .
139. المسدي، عبد الوهاب . العولمة والعولمة المضادة، القاهرة: دار سطور، 1999 م .

140. مسعد، نيفين (محرراً) وآخرون . معجم المصطلحات السياسية ، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1994 م .
141. المسفر، محمد صالح . العرب والغرب والعولمة، الدوحة: مطابع علي بن علي، 1999 م .
142. مصطفى، أحمد سيد . تحديات العولمة والتخطيط الاستراتيجي، ب. م. ن: ب. د. ن، 1999 م .
143. مقلد، إسماعيل صبري . العلاقات السياسية الدولية دراسة في الأصول والنظريات، القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1991 م .
144. المنذري، سليمان . السوق العربية المشتركة في عصر العولمة، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1999 م .
145. منصور، الطاهر . القانون الدولي الجنائي الجزاءات الدولية، بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، 2000 م .
146. منصور، ممدوح محمد . العولمة دراسة في المفهوم والظاهرة والأبعاد ، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2003 م .
147. مياي، ميشال . دولة القانون مقدمة في نقد القانون الدستوري ، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1982 م .
148. نافع، إبراهيم . انفجار سبتمبر بين العولمة والأمركة، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 2002 م .
149. ناي، جوزيف س . وناهيو، جون د. (تحرير) وآخرون . الحكم في عالم يتجه نحو العولمة، تعريب: محمد شريف الطرح، الرياض: مكتبة العبيكان، 2002 م .
150. النشار، مصطفى . ما يعد العولمة قراءة في مستقبل التفاعل الحضاري وموقعنا منه، القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، 2003 م .

151. نسن، كوامي وكاسانجو، توكومبي لومومبا . العولمة وأفريقيا، ترجمة: حمدي عبد الرحمن ورائيا حسين، القاهرة: جامعة القاهرة برنامج الدراسات المصرية الأفريقية كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2001 م .
152. هريدي، محمد عبد الحافظ . أعمال السيادة في القانون المصري المقارن، القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1952 م .
153. هلال، رضا . تفكيك أمريكا، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2000 م .
154. هنتجتون، صامويل . صدام الحضارات: إعادة صنع النظام العالمي، ترجمة: طلعت الشايب، تقديم: صلاح قنصوة، القاهرة: دار سطور، 1998م.
155. هيجوت، ريتشاد . العولمة والأقلمة اتجاهان جديان في السياسات العالمية، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 1998 م .
156. هيرست، بول تومبسون، جراهام . مساءلة العولمة الاقتصاد الدولي وإمكانات التحكم، ترجمة: إبراهيم فتحي، ب. م. ن: المجلس الأعلى للثقافة المشروع القومي للترجمة، 1999 م .
157. اليحياوي، يحيى . العولمة: أية عولمة، الدار البيضاء: أفريقيا الشرق، 1999 م .
158. يسين، السيد . العولمة والطريق الثالث، القاهرة: دار ميريت للنشر والمعلومات، 1999 م .
159. --، -- . المعلوماتية وحضارة العولمة رؤية نقدية عربية، القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2001 م .
160. --، -- . الحوار الحضاري في عصر العولمة، القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2002 م .
161. --، -- . الحرب الكونية الثالثة عاصفة سبتمبر والسلام العالمي، القاهرة: دار ميريت للنشر والمعلومات، 2003 م .

ج. الندوات: -

162. تشومسكي، نعوم (وآخرون) . العولمة والإرهاب حرب أمريكا على العالم، ترجمة: حمزة المزيني، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2003 م .
163. الخولي، أسامة أمين (تحرير) . العرب والعولمة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998 م .
164. دبذوب، إبراهيم وزكي، رمزي وعبد الخالق، جودة . ندوة الأزمات الاقتصادية الراهنة في العالم، عمان: منشورات مؤسسة عبد الحميد شومان، 1998 م .
165. الراسي، جورج (ترجمة وإعداد) . الإشترابية والشركات متعددة الجنسية، بغداد: دار الثورة للصحافة والنشر، 1977 م .
166. الصادق، علي توفيق وبابل، علي أحمد (تحرير) . العولمة وإدارة الاقتصادات الوطنية، أبو ظبي: صندوق النقد العربي معهد السياسات الاقتصادية، 2000 م .
167. عبد العاطي، عبد الباسط (تحرير) . العولمة والتحول المجتمعية في الوطن العربي، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1999 م .
168. مبروك، محمد إبراهيم (مدير الندوة) . الإسلام والعولمة، القاهرة: الدار القومية العربية، 1999 م .
169. نافعة، حسن وعبد الفتاح، سيف الدين (إشراف وتحرير) . العولمة والعلوم السياسية، سلسلة محاضرات الموسم الثقافي (1)، القاهرة: جامعة القاهرة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، 2000 م .
170. — و — (إشراف وتحرير) . العولمة: قضايا ومفاهيم، سلسلة محاضرات الموسم الثقافي (2)، القاهرة: جامعة القاهرة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، 2000 م .
171. نوار، محمد (تقديم وإشراف)، العولمة هيمنة منفردة في المجالات الاقتصادية والسياسية والعسكرية، القاهرة: دار جهاد للطباعة والنشر والتوزيع، 1999م .

٥. رسائل الماجستير والدكتوراه غير المنشورة: -

172. أبو العلا، حسان عبد السميع هاشم . مسئولية الدولة عن أعمال السلطة القضائية دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة القاهرة كلية الحقوق، 2001 م .
173. أرجيعه، جاد المولى سالم . دور الشركات متعددة الجنسية في السياسات الخارجية للدول: دراسة حالة شركة الأرامكو: " دور الأرامكو في رسم وتنفيذ السياسة الخارجية الأمريكية إزاء المملكة العربية السعودية "، رسالة ماجستير، بنغازي: جامعة قاريونس كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، 2001 م .
174. إسماعيل، رقية رياض . خضوع الدولة للتحكيم ونظرية السيادة التقليدية، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس كلية الحقوق، 2001 م .
175. التركي، نزيهة أحمد . أثر التغيير في الوضع الدولي على هيكلية مجلس الأمن، دراسة إستشرافية حول توسيع نطاق العضوية الدائمة في مجلس الأمن، رسالة ماجستير، بنغازي: جامعة قاريونس كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، 2001 م .
176. الحويش، ياسر خضر . مبدأ عدم التدخل وإتفاقيات تحرير التجارة العالمية، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس كلية الحقوق، 2001 م .
177. زكريا، جاسم محمد . مفهوم العالمية في التنظيم الدولي المعاصر " دراسة في العلاقات الجدلية لمبدأ المساواة في السيادة وفلسفة الحكومة العالمية "، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس كلية الحقوق، 2001 م .
178. الزوي، جمعة سعيد سرير . النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس كلية الحقوق، 1998 م .
179. علي، أشرف إبراهيم عطية . التكامل الاقتصادي الدولي والتنمية الاقتصادية " دراسة نظرية وتطبيقية "، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس كلية الحقوق، 2001 م .

180. ملحم، علي حسين . دور المعاهدات الدولية في حماية الاستثمارات الأجنبية الخاصة في الدول النامية، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة القاهرة كلية الحقوق، 1998 م .
- هـ. الدوريات: -
181. الأباصيري، فاروق محمد . هل تستطيع التشريعات العربية مواجهة العولمة، مجلة العربي، العدد 528، نوفمبر 2002 م .
182. أحمد، ميهوب غالب . العرب والعولمة: مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل، مجلة المستقبل العربي، السنة 23، العدد 256، يونيو 2000 م .
183. إسماعيل، عز الدين . العولمة وأزمة المصطلح، مجلة العربي، العدد 498، مايو 2000 م .
184. الأصبغي، محمد إبراهيم . حقوق الإنسان في ظل العولمة، مجلة دراسات، السنة 3، العدد 7، الصيف 1369 و.ر . 2001 ف .
185. أمين، جلال . العولمة والدولة، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 228، فبراير 1998 م .
186. - . - . العولمة والهوية الثقافية والمجتمع التكنولوجي الحديث، مجلة المستقبل العربي، السنة 21، العدد 234، أغسطس 1998 م .
187. - . - . إنتفاضة سيائل: هل هي البداية الحقيقية للقرن الحادي والعشرين، مجلة الكتب وجهات نظر، السنة 1، العدد 12، يناير 2000 م .
188. البعاج، هشام . سيناريو إسبتمولوجي حول العولمة (أطروحات أساسية)، مجلة المستقبل العربي، السنة 22، العدد 247، سبتمبر 1999 م .
189. تقرير عن البيان الصادر عن ندوة المنتدى العالمي حول (العولمة والتجارة العالمية) بيروت 5-8 تشرين الثاني / نوفمبر 2001 م، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 274، ديسمبر 2001 م .
190. توفيق، محمود . العولمة وزمن الاستعمار الجميل، جريدة الأهرام الاقتصادي، العدد 1699، بتاريخ 2001/7/30 م .

191. جلال، شوقي . العولمة وتعريب الترجمة، مجلة العربي، العدد 481، ديسمبر 1998 م .
192. جواد، ليث عبد الحسن . المضامين الاجتماعية للعولمة، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون / ديسمبر 1429 - 1999 ف .
193. حزين، غسان . قصة اختراع البريد الإلكتروني، مجلة العربي، العدد 530، يناير 2003 م .
194. الحسن، عرفان . الوجه الإنساني للعولمة، مجلة أخبار النفط والصناعة، السنة 32، العدد 469، يوليو 2001 م .
195. الحمد، تركي . الدولة والسيادة في عصر العولمة، مجلة العربي، العدد 494، يناير 2000 م .
196. حيدر، محمود . السيادة في ظل تحولات العولمة الدولية المغلولة، مجلة شؤون الأوسط، العدد 100، نوفمبر 2000 م .
197. خشبة، سامي . عندما جاءت العولمة: ثورة الاتصالات والأغراق الثقافي التلقائي والمقصود!، جريدة الأهرام، العدد 42466، بتاريخ 2003/3/14 ف.
198. خشيم، مصطفى عبد الله . القانون الدولي المعاصر بين النظرية والتطبيق، مجلة دراسات، السنة 1، العددان 2-3، الفاتح (ديسمبر) 1429 - 1999 ف .
199. دحلان، بن عبد الفتاح . تساؤلات أفرزتها العولمة، مجلة العربي، العدد 527، أكتوبر 2002 ف .
200. الدوري، عبد العزيز . الهوية الثقافية العربية والتحديات، مجلة المستقبل العربي، السنة 22، العدد 248، أكتوبر 1999 ف .
201. دياب، محمد . عولمة الاقتصاد، مجلة العربي، العدد 494، يناير 2000 م .
202. دياب، مها . تهديدات العولمة للوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 276، فبراير 2002 م .
203. رابح، صادق . وسائل الإعلام والعولمة، مجلة المستقبل العربي، السنة 22، العدد 243، مايو 1999 م .

204. الربيعي، إسماعيل نوري . العولمة وتجلياتها .. نزوة الارتياح مع باقي العالم، مجلة دراسات، السنة 2، العدد 7، الصيف 1369 و.ر - 2001 ف .
205. الرشدان، عبد الفتاح علي . العولمة واتجاهات سيادة الدولة القطرية في الوطن العربي، مجلة شؤون عربية، العدد 107، سبتمبر 2001 م .
206. رشدي، نجيب . لماذا تخشى الدول سيطرة أمريكا على التجارة؟ " فوبيا " الرأسمالية الأمريكية، جريدة الأهرام الإقتصادي، العدد 1693، بتاريخ 2001/6/18 م .
207. زحلان، إنطوان . العرب والتحدي التقاني: العلم والعولمة والأمن القومي، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 271، سبتمبر 2001 م .
208. -، - . التقانة والسياسة والأمن القومي، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 273، نوفمبر 2001 م .
209. زكي، رمزي . آليات الفوضى في الاقتصاد العالمي الراهن، مجلة العربي، العدد 242، يناير 1999 م .
210. زكي، نجوى . العولمة ومنظمة التجارة العالمية .. العولمة .. أو الكوكبة ..، مجلة أخبار النفط والصناعة، السنة 31، العدد 363، ديسمبر 2000 م .
211. السعدون، حميد حمد . العولمة والدول النامية، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون / ديسمبر 1429 م . 1999 ف .
212. سعيد، محمد السيد . فكرة المجتمع المدني العالمي، مجلة العربي، العدد 447، فبراير 1996 م .
213. سعيد، محمد السيد . الوطنية الاقتصادية في عصر الكوكبة، مجلة العربي، العدد 454، سبتمبر 1996 م .
214. السماك، محمد . الإمبراطورية العالمية، جريدة الأهرام، العدد 42464، بتاريخ 2003/3/12 ف .
215. الشاروني، يوسف . الثقافة الكونية هل هي تهديد للهوية الأضعف، مجلة العربي، العدد 527، أكتوبر 2002 م .

216. الشقوري، جواد . كتب وقراءات (طه عبد الرحمن، حوارات من أجل المستقبل، " كتاب الجيب، الكتاب 13 ")، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 269، يوليو 2001 م .
217. صادق، نداء مطر . العولمة وإختراق السيادة، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون (ديسمبر) 1999 ف .
218. صالح، أحمد محمد . العنصرية الرقمية، مجلة العربي، العدد 520، مارس 2002 م .
219. صامويلسون، روبرت جي . من ينتصر: وعود العولمة .. أم محاذيرها، مجلة الكتب وجهات نظر، السنة 2، العدد 13، فبراير 2000 م .
220. الصواني، يوسف . العولمة والهويات والثقافة القومية، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 1، الربيع (مارس) 1429 م (1999 ف) .
221. الطاهر، شقيفه . العولمة واحتمالات المستقبل، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 1، الربيع (مارس) 1429 م (1999 ف) .
222. عبد الله، إسماعيل صبري . الكوكبة: الرأسمالية العالمية في مرحلة ما بعد الإمبريالية، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 222، أغسطس 1997 م .
223. عبد الله، ثناء فؤاد . قضايا العولمة بين القبول والرفض، مجلة المستقبل العربي، السنة 23، العدد 256، يونيو 2000 م .
224. عبود، محمد صلاح . العالم ليس للبيع، مجلة العربي، العدد 520، مارس 2002 م .
225. عبيد، نايف علي . العولمة .. والعرب، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 221، يوليو 1997 .
226. عمر، السيد أحمد . إعلام العولمة وتأثيره في المستهلك، مجلة المستقبل العربي، السنة 23، العدد 256، يونيو 2000 م .

227. عودة، وليد . التطورات الاقتصادية العالمية واتجاهات العولمة، مجلة أوراق اقتصادية، العدد 13، سبتمبر 1997 م .
228. عيسى، محمد عبد الشفيق . كشف الغطاء عن الشرعية الدولية الراهنة: من البعد القانوني إلى البعد السياسي، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 223، سبتمبر 1997 م .
229. فائق، محمد . حقوق الإنسان بين الخصوصية والعالمية، مجلة المستقبل العربي، السنة 22، العدد 245، يوليو 1999 م .
230. قداد، عبد الناصر المهدي . آثار منظمة التجارة العالمية، مجلة دراسات، السنة 2، العدد 5، الخريف 1430 . 2000 ف .
231. المثلوثي، عثمان الجبالي والسامرائي، خالد ناجي . العولمة والهيمنة المفهوم: الأبعاد والتداعيات، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون / ديسمبر 1429 . 1999 ف .
332. المحنة، فلاح كاظم . العرب والعولمة، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون / ديسمبر 1429 . 1999 ف .
233. مراد، بركات . العولمة ذلك المفهوم المراوغ، مجلة العربي، العدد 526، سبتمبر 2002 م .
234. مصطفى، هالة . العولمة .. دور جديد للدولة، مجلة السياسة الدولية، السنة 35، العدد 138، أكتوبر 1998 م .
235. مطر، جميل . حدود على السياسة ... في عالم بلا حدود، مجلة المستقبل العربي، السنة 21، العدد 236، أكتوبر 1998 م .
236. معلوم، حسين . الدولة و " المناخ العالمي الجديد " الطريق الثالث ... وفرص الخلاص، مجلة شؤون عربية، العدد 107، سبتمبر 2001 م .
237. نافعه، حسن . نظرة على المؤسسات الدولية في القرن العشرين: صعود وانحيار التنظيم الدولي الحكومي، مجلة الكتب وجهات نظر، السنة 1، العدد 12، يناير 2000 م .

238. نصار، علي . الطليعة الفاعلة والقوى الاجتماعية والسياسية من منظور المشروع الحضاري، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 269، يوليو 2001 م .

239. نعمان، محمد جلال . العولمة بين الخصائص القومية والمقتضيات الدولية، مجلة السياسة الدولية، السنة 37، العدد 145، يوليو 1999 م .

240. الهرماسي، عبد الباقي . العولمة والهوية الوطنية، مجلة العربي، العدد 482، يناير 1999 م .

241. هويدي، صالح . العولمة .. مركب النجاة الجديد، مجلة دراسات، السنة 1، العددان 2-3، الفاتح (سبتمبر) 1429 م (1999 ف) .

242. الهيتي، نوزاد . العولمة بين مكاسب الشمال ومفاقر الجنوب . رؤية عربية، مجلة دراسات، السنة 1، العدد 4، الكانون / ديسمبر 1429 . 1999 ف .

243. الوالي، عبد الجليل كاظم . جدلية العولمة بين الاختيار والرفض، مجلة المستقبل العربي، السنة 23، العدد 256، يونيو 2000 م .

244. يسين، السيد . في مفهوم العولمة، مجلة المستقبل العربي، السنة 20، العدد 228، فبراير 1998 م .

245. يسين، السيد . محاكمة تاريخية للولايات المتحدة الأمريكية، جريدة الأهرام، العدد 42465، بتاريخ 2003/3/13 م .

246. يوسف، محمد فهيم . حقوق الإنسان في ضوء التجليات السياسية للعولمة: عولمة حقوق الإنسان أم عولمة الفهم الغربي لحقوق الإنسان، مجلة المستقبل العربي، السنة 21، العدد 235، سبتمبر 1998 م .

و. محاضرات غير منشورة: -

247. أبو قصه، محمد . منهج مادة نظم سياسية مقارنة، محاضرات للدفعة الحادية عشر من الملحقين السياسيين التابعين لأمانة اللجنة العشبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي، طرابلس: معهد الدراسات الدبلوماسية، 2001 م .

248. الشلماني، سعد . النظام الدولي الجديد، محاضرة أقيمت ضمن الموسم الثقافي بمعهد الدراسات الدبلوماسية لدفعتين العشرة والحادية عشر للملحقين السياسيين التابعين لأمانة اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي، طرابلس: معهد الدراسات الدبلوماسية، 2002 م .

249. المغربي، زاهي محمد بشير . منهج مادة النظريات السياسية المقارنة، محاضرات لطلبة الدراسات العليا، بنغازي: جامعة قاريونس كلية الاقتصاد والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية، 2000 م .

ثانياً: باللغة الأجنبية (الإنجليزية والفرنسية) :-

250. Burdeau, George's. "L'indépendence", Traite de Science Politique, L'Etat, Paris ; 1967.
251. Engles, Fredrick. The origin of the family, private property and the state, New York: International Publishers, 1981.
252. D. K. Oxford Dictionary, Oxford: University Pres.
253. Burdeau, George's. Traite de Science Politique, Deuxieme Edition, Tomell, L'Etat, Librairie Generale de Droit de Jurisprudence, R. Pichon et R. Durand-Auzias, 20, Rue Soufflot, Paris, 1967.
254. Burley, Ann Mary. "Toward an age of liberal Nations", Harvard International law Journal, Vol. 33, No. 3.
255. "S. D", KRASNER. "Think again of sovereignty", foreign policy, No. 1, 2001.
256. (Ian), Brownlie. International Law at the fiftieth Anniversary of the United Nations, General Course on Public International law, Recueil Des Cours Academie De Droit International, 1995, Tome 255 .
257. Kleffens, E. N. Van. Sovereignty in International law, Recueil Des Cours Academie De Droit International, I, tom 82, 1953.
258. Peter, Marcuse. "The languages of Globalization", Monthly Review, Issue, July 2000.

Ministry of Education
University of Benghazi

Benghazi – Libya
Directorate Of Graduate
Studies



Faculty of Economics

Department of Political
Sciences

***The Relation Between Contemporary State
Sovereignty and The Phenomenon of
Globalization***

A Theoretical Analytical Study

By : Mohamed O. A. Abojela

Dr. Abdullah M. Masoud Aldressi	Supervisor	Sig.
Dr. Saleh Elsanousi Hamad	Internal Examiner	Sig.
Dr. Yousef Mohamed Sawaan	External Examiner	Sig.

**A dissertation submitted to Faculty of Economics University of
Benghazi for partial fulfillment of the requirements for the Master
degree in Political Sciences in 10.10.2004**

.....
***Director of Graduate Studies
Faculty of Economics***

.....
***Director of Graduate
Studies & Training***

**Ministry of Education
University of Benghazi**

**Benghazi – Libya
Directorate Of
Graduate Studies**



Faculty of Economics

**Department of
Political Sciences**

***The Relation Between Contemporary State
Sovereignty and The Phenomenon of
Globalization (A Theoretical Analytical Study)***

By

Mohamed O. A. Abojela

Supervisor

Dr. Abdullah M. Masoud Aldressi

**A dissertation submitted to partial fulfillment of the requirements
for the Master degree in Political Sciences in 10.10.2004**